

AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY



3 8534 00953 2957



FROM THE
LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO

The American University

من مكتبة

الجامعة الأمريكية بالقاهرة



Diligence findeth wisdom and
knowledge
man that getteth
understanding .+ .+ .+

PROVERBS 3-13

libris datis
in memoriam
Dolk Mc Kinney
Pittsburgh, Pennsylvania



ID: 00-67948

16-11

الفلسفة الاقتصادية للثورة

من الناحيتين النظرية والعملية

HC
535
B37
1955

بقلم

دكتور راشد البراوي

رئيس مجلس إدارة البنك الصناعي
عضو المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي
أستاذ بكلية التجارة جامعة القاهرة (سابقا)

الطبعة الأولى

١٩٥٥

ملتزمة الطبع والنشر

مكتبة النهضة المصرية

٩ شارع مدني، إسماعيلية، القاهرة

330/962
B 231e

٣٣٠ ٩٦٢
ب ر ف

32910

الأهداء

إلى

الفئة القليلة بعددها

الكثيرة بإيمانها

إيمانها بحق الجماعة

إلى

قادة الثورة المصرية الجديدة

الذين قاموا لتحرير المجتمع المصري

وبناء الاقتصاد القومي على أسس واعية

Feb 55 Renaissance

P 15

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

في ٢٣ يولييه عام ١٩٥٢ فوجيء العالم بنشوب ثورة في مصر ، وفي ٢٦ من الشهر نفسه ذهل أشد الناس تفاؤلا من النجاح السريع الذي تميزت به . ولم تمض فترة يسيرة حتى بادرنا إلى إخراج كتابنا « حقيقة الانقلاب الأخير في مصر » حيث تناولنا بالتحليل أسباب تلك الانتفاضة الاجتماعية الكبرى ، وأوضحنا أنها كانت أمراً محتوماً ، وفسرنا فوزها الشامل الساحق بكونها شعوراً اجتماعياً عميقاً بالحاجة إلى تغيير أساس في الأوضاع السائدة قبل ذلك وتولت قوات الشعب المسلحة إخراجها إلى نطاق الحقائق المادية ، وهكذا كنا أول من عالج الموضوع بالطريقة العلمية .

وحين يصدر الكتاب الحالي يكون قد انقضى على نشوب الثورة المجيدة عامان ونصف عام ، وهما فترة قصيرة إلى أبعد الحدود بالنسبة إلى أعمار الشعوب من جهة ، وبالقياس إلى ما تم خلالها من جهة أخرى ، ففي نحو الثلاثين شهراً ألغى النظام الملكي وأعلنت الجمهورية ، وحلت الجماعات والهيئات التي كانت توصف خطأ بالأحزاب السياسية ، كما ألغى دستور ١٩٢٣ الذي تعمد واضعوه أن يجعلوا فيه ثغرات يمكن النفاذ منها لجعله مجرد ورقة عديمة الجدوى وأداة لتحطيم كل معاني الديمقراطية والحرية والمساواة وسيادة الشعب . هذا من حيث النظام السياسي الداخلي ، أما من الناحية القومية

العامّة فقد وفقت الثورة إلى حل لمشكلة السودان يتفق مع مبادئ الديمقراطية الدولية وإرادة الشعوب ، كما انتهت إلى اتفاق يقضى بتصفية الاحتلال وملحقاته ولأول مرة بصورة حاسمة .

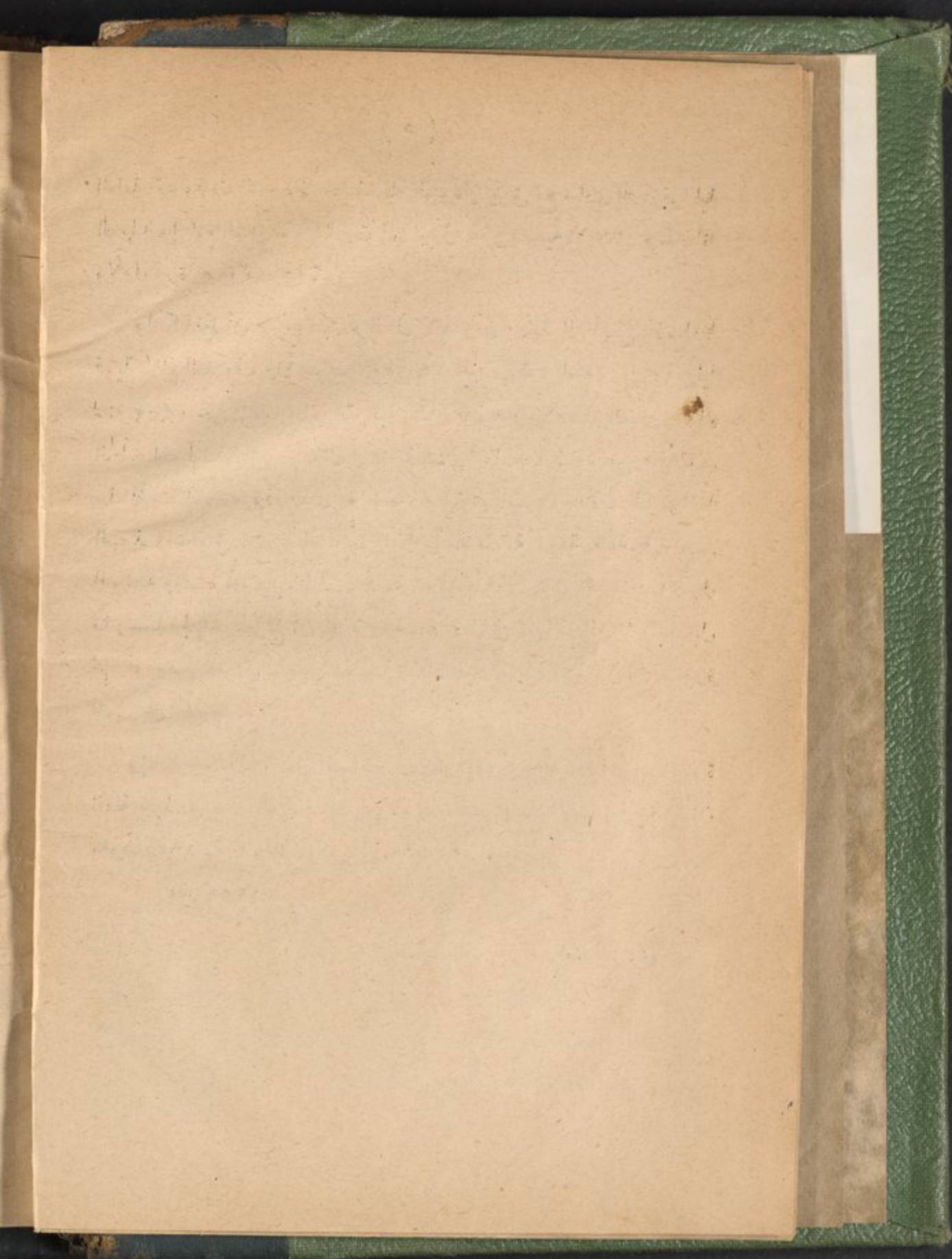
ولكننا نعلم أن صرح المجتمع السليم لا بد وأن يستند إلى أسس اقتصادية قوية تلائم الظروف والأهداف ، ومن هنا تميزت الفترة الممتدة من ٢٣ يولييه سنة ١٩٥٢ حتى اليوم بتطورات بالغة الشأن في ميدان الاقتصاد القومي . هذه التطورات لم تكن مجرد أعمال ارتجالية متناثرة ولكنها عبارة عن حلقات في سلسلة متصلة ، معروفة المدى وواضحة المعالم والغايات ، وحددت لها مواعيد التنفيذ والتحقيق ، مما يقطع بأنها جميعاً وليدة فلسفة معينة قائمة على أسس التوجيه ومستوحاة من مطالب الجماعة . وفي هذا الكتاب الذى نقدمه نحاول ما وسعنا الجهد والفراغ أن نعرض لهذه الأعمال فى شيء من البسط والتفصيل ثم نخرج من العرض بتحليل للفلسفة الاقتصادية الواعية التى ما زالت الثورة تعمل على تطبيقها .

وإننا لندرج بهذا العمل المتواضع أن نبين إلى أى حد كان نشوب الثورة نقطة تحول فى بناء الاقتصاد المصرى ، ولنستطيع أن نستشف ما يمكن أن يكون عليه مستقبله والله الموفق إلى ما فيه الخير .

دكتور

يناير ١٩٥٥

راشدا البراوى



الفصل الأول

إزالة الأساس

في الساعة السادسة من مساء ٢٦ يولييه من عام ١٩٥٢ نزل الملك السابق مكرها على الارادة الشعبية وغادر البلاد ، وخيل إلى البعض أو إلى الكثيرين أن الأمر يمكن أن يقف عند هذا الحد وأن يعقب ذلك بضع إجراءات ذات صبغة سياسية تمس الشكل العام للنظام القائم دون أن تمتد إلى الأساس والجوهر . وفي الوقت نفسه طالب البعض أو توقعوا إلغاء النظام الملكي ، كما اتجهت الأنظار إلى الأحزاب بغية تطهيرها أو بقصد إلغائها لتقوم من جديد على أسس مغايرة وتكون مصحوبة ببرامج واضحة محدودة .

إلا أن ذوى النظرة التي تغوص إلى أعماق الأمور كان لهم رأيهم في الثورة وطبيعتها وفي الإصلاح ومقوماته . كانوا يدركون تماما - وبحق - أن إقامة صرح جديد أمر مستحيل طالما الأساس القديم لم تمتد إليه الأيدي القادرة لإزالته ، وهذا الأساس المشار إليه لم يكن سوى تركيز الثروة الزراعية في أيدي قلة ضئيلة من الأفراد مع بقاء الأغلبية الساحقة من أهل الريف ، يستوى في ذلك صغار الملاك والمستأجرون والعمال الزراعيون ، في حالة من التبعية - الرق - الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للسادة . ولم تسكن الأحزاب كافة إلا صورة لسيطرة الآخرين ، وما كان الملك أو الأسرة المالكة إلا واحداً من السادة . وتحالف الملاك الكبار والنظام الملكي

والاستعمار الأجنبي على إبقاء ذلك الوضع لأنه يخدم مصالحهم المشتركة ويحقق أهدافهم المتفقة .

وفي هذا المعنى تحدث جمال عبد الناصر فقال^(١) : « ارجعوا إلى عصر محمد علي واذكروا ما فعل . . . إنه جمع مستندات تملك الأرض من أصحابها وأحرقها وأصبح هو المالك لأرض مصر ، ثم بدأ يوزع الأرض على البطانة الأجنبية^(٢) التي أحضرها معه من الخارج وعلى أفراد أسرته لكي يخلق منهم طبقة السادة ، وليحول بقية الفلاحين إلى عبيد يتحكم في لقمة القوت التي يقيمون بها أودهم . ومن هذا التاريخ وضع أساس الحياة السياسية في بلادنا ، وهي تقوم على السيطرة على الفلاحين الذين كانوا وما زالوا السواد الأعظم من هذا الشعب » .

وإذن كان من الطبيعي إذا أريد خلق جهاز جديد للدولة أن يزال الأساس ، فاذا ما تم ذلك انهار الصرح العلوي في غير مشقة أو عناء ، وبعبارة أخرى كان من المتعين - أولا وقبل كل شيء - إلغاء الإقطاع أو إعادة توزيع الأرض وفقا لقواعد ومبادئ جديدة .

وتركز الملكية الزراعية في أيدي نفر قليل عملية تمت على حساب الفلاحين من جهة وأراضي الدولة من جهة أخرى ، وبوسائل عدة نشير إلى بعضها على سبيل المثال لا الحصر :

(١) من خطاب له في توزيع أراضي الكريون والتوفيقية يوم ١٩ أبريل سنة ١٩٥٤ .

(٢) من الألبانيين والآتراك والشراكسة ومن على شاكلتهم .

١ — بعد أن استتب الأمر لمحمد على عمده إلى إلغاء نظام الالتزام « وفي الفترة بين سنة ١٨١٣ و ١٨١٨ أى في خمس سنوات قسم محمد على أراضي مصر مساحات ثابتة وعين الحدود الفاصلة بين كل قرية وما يجاورها من القرى ، وقسم أراضي القرى إلى أحواض . . . وعين لكل حوض عدد الفلاحين الذين يقومون بزراعته ، وفي كل موسم زراعى يعين لكل مزرعة محصولها . . . وقام النظام الذى ابتدعه على الاحتكار ، أما الفلاح القائم بزراعة الأرض نفسها فلم يكن له سوى « حق المنفعة » دون « ملكية الرقبة » . إلا أنه في الوقت نفسه منح عدداً من الأعيان ورجال الإدارة والحريية مساحات بلغت ٢٠٠.٠٠٠ فدان وعرفت باسم « الأبهديات » لأنها استبعدت من السجلات ، كما أعطى أفراد أسرته مساحات أخرى أطلق عليها « الشفالك » ، وهذه جميعا كانت من الأراضي المزروعة الجيدة أو من المناطق البور^(١) ، وأعطيت لهم جميعا وفق نظام التملك الخاص .

٢ — عمد رجال الأسرة المالكة إلى الاستيلاء على مساحات واسعة من أراضي الدولة غير المملوكة لأحد ، كما قاموا بمنح مساحات أخرى إلى أعوانهم وأنصارهم . فقد تولى إسماعيل مثلاً الحسك ومساحة مزارعه لآتجاوز ١٥٠.٠٠٠ فدان ، ولم يمض سبعة عشر عاماً حتى ارتفع الرقم إلى ٩٥٠ ألف فدان أى خمس المساحة المنزرعة . . . وفي الوقت نفسه منح الأراضي إلى عدد من أصحاب الخطوة عنده وبلغ مجموع الهبات والاحسانات ٨٧٦,٨٦٣ فدانا^(٢) وفيما يلي بيان عن بعضها :

(١) هذا الفلاح وأسرة محمد على ص ١٠ .

(٢) المصدر نفسه ص ١٢ - ١٥ .

الأراضي التي صار إيهابها وإحسانها بأمر نخامتلو الخديو اسماعيل باشا .

ووردت في هذا السجل قائمة بمئات الأسماء تقتطف منها مايلي :

هبات وإحسانات :

- باسم الست الكبيرة والصغيرة حرم مرحوم ابراهيم باشا ٢٠٠٠ فدان
» الست قمر قاوين من جد والد الحضرة الفخيمة الخديوية ٢٠٠٠
» أحمد بك نجل مرحوم أحمد باشا ٦٢٢٩
» بأمر عزبي ٢٩٣٨
» باسم دولتو منصور باشا ١٠٢٥
» الست نشأة وبل من المدبرات بأمرين عربي ١٦٥٢
» تسكية المولوية لشيخها إحسان ٣٠٠
» شريف باشا ١٠٠٠
» اسماعيل راغب باشا ١٠٠٠
» أحمد رشيد باشا ١٠٠٠
» أحمد طلعت باشا ١٠٠٠
» رياض باشا مهردار خديوي ٥٠٠
» اسماعيل باشا مديرجفالك وعهد بحري ١٠٠٠
» مصطفى باشا محافظ مصر ١٠٠٠
» لطيف باشا ٧٩٠
» عارف باشا ٥٠٠
» علي شكرى بك من متحيزان دائرة دولتو حليم باشا ٢٠٠
» حسين عاصم قائمقام برنجي زيادة ٢٥٠
» مصطفى عزمي بك حماشوري و ابراهيم خليل بك كاتب عربي ٤٠٠

١٠٠٠	فدان	باسم ذو الفقار باشا ناظر الخارجية
» ١٠٠٠		حافظ خليل باشا قنصلان البحرية
» ٦٠٠		علي سري باشا رئيس مجلس العسكرية
» ٣٠٠		محمد زكي باشا التشريفاتي
» ٤٢٥		حسن كامل باشا أمين جمر كاسكندرية
» ١٠٠٠		عبد الله باشا مفتش قبلي
» ١٠٠٠		شاكر باشا من بحري
» ١٠٠٠		موسى باشا حاكم دار السودان
» ١٠٠٠		راغب باشا شمعاون
» ٣٠٠		حرم راشد راقب بك أمير لاى دور دنجى آلاى بيادة
» ٢٠٠٠		مورة حسين بك
» ٢٠٠		نقيسة قاوين حرم مرحوم مصطفى أغا
» ١٠٠		زينب هانم كخيا
» ٦٠٠		مسيو لاوبزون مركترين
» ٥٠		حرم حسين عاصم بك
» ١٠٠		» عبد القادر بك قائم مقام اجى
» ١٠٠		» عثمان غالب ه اجى
» ١٠٠		» محمد مسعود ه اجى
» ١٠٠		» اسماعيل كامل بك ه اجى
» ٢٥٠		» الأندى المومى
» ٦٧٤٤		حسين باشا
» ١١٤٢٥		باسم محمود باشا ووالدته
» ١١٤٢٥		» ابراهيم باشا
» ٦٥٢٦		» محمد بك ووالدته

٦٣١٢	فدان	باسم نعيمة هانم
» ٦٠٦١		باسم زينب هانم أفندي
» ٦٧٧٠		» أمينة هانم ووالدتها
» ١٠٠٦٦		» فاطمة هانم
» ٢٨٩		» حرم نخامة الخديوى السابق
» ٧٦١٥		» برنجهم أفندي
» ٧٦١٥		» باسم ايكنجى خانم أفندي
» ٧٩١٥		» أوجنخى أفندي
» ٦١٤٤		» زينب هانم حرم كامل باشا
» ١٠٠٠		» والدة المرحوم حسين بك
» ١٠٠٠		» والدة المرحوم على بك
» ١٩٢٨٢		» مرحوم مصطفى فاضل باشا ووالدته
» ٩٣٩		» عين الحياة هانم كريمة مرحوم أحمد باشا
» ٤٥٣٦		» أنجال وكريمات وقادين مرحوم أحمد باشا
» ٣٠٠٠		» حرم محمد على باشا وأنجاله زينب وخديجة هانم
» ٢٠٠٠		» خديجة هانم
» ٦٠		على - عربجى
» ٥٠		داوود أغا - سفرجى
» ٣٠٠		حرم أحمد فؤاد بك الناظر المسافر خانات
» ١٥٠		محمد البارودى
» ٢٥٠		حرم محمد البارودى
» ١٠٠		الأسطى فرج الطباخ من منسوين الدائرة السنية
» ٥٥٠		مختار بك رئيس مجلس بنى سويف

أحمد مایس ومحجوب السایس	١٢٠	فدان
الست سنية المرزعة	٥٠	»
بنی من توابع الدائرة السنية	٥٠	»
مصطفى فهمی قائمقام	١٥٠	»
حرم السابق	١٥٠	»
عبدالقادر بك أميرالای	٥٠	»
حرم السابق	٥٠	»
إسماعیل كامل بك أميرالای	٥٠	»
حرم السابق	٥٠	»
الرئيس محمد أحمد من مستخدمی الدائرة السنية	٥٠	»
حرم صالح بك مأمور ضبطية مضر	٣٠٠	»
الست امباركه	٤٠	»
حرم وأولاد اصطفان بك رئيس مجلس تجار	٢٠٠	»
محمد النانمی السفرجی وحرمة	٧٠	»
مسیو غویا الفرنساوی	٢٧١	»
أحمد فؤاد بك مجاورین الجنينة الجزار	٢	»
علی بك السكریدی من خدمة الدائرة السنية	١٠٠	»
علی راغب قائمقام ٣ أجنی سوارى وحرمة	٢٥٠	»
محمد ابراهيم وحرمة	١٠٠	»
اثنين من كريمات الخواجه طوردن الفرنساوی	٢٠٠	»
حافظ أغا السفرجی « بما فيها من مباني وأشجار »	١٠٠	»
مسیو أولانيه	١٠٠	»
عشقی هانم	٤٠٠	»
الست تصویر حرم ابراهيم بك	١٤١	»
محمد شكيب بك ١٥٠ وحرمة ٢٠٠		»

فـدان	أحمد أفندي نادر ١٠٠ وحرمة ١٥٠
»	محمد رضا بكباشي المدارس الحربية ١٠٠ وحرمة ١٥٠
»	خورشيد نعمان بكباشي ١٠٠ وحرمة ١٥٠
	الست سرفراز حرم أحمد أفندي نشأت ٣٠١ ف بمشتملاتهم
» ١٠٠	حرم الصاعقول آغا أفندي
» ١٨٠	جاويشه باب الحرم
» ١٢٠	أمين آغا قهوجي
» ١٥٠	حرم المومي السنيه
» ١٦٤	كريمة فاضل باشا
» ٣١	زوجة الخواجه يوسف الانجليزي
» ١٥	حسن علي الخلاق
» ٤٣	حافظ آغا - سفرجي

وختم هذا البيان بما يأتي :

وبلغ مجموع الهبات والإحسانات : ٨٧٦,٨٦٣ فدانا

أما في القرن الحالي فكانت الخاصة الملكية لا تقف عند هذا الحد من الاستيلاء على الأراضي البور ، وإنما تعدته إلى تملك الأراضي الجيدة من وزارة الأوقاف وتفتيش وزارة الزراعة ، إما شراء بضمن بنحس وإما عن طريق الاستبدال بأراضي أقل جودة تمتلكها .

٣ — بيعت أملاك الدائرة السنية بأثمان زهيدة وبشروط يسيرة إلى عدد من الأعيان ، حتى تكون هناك مصلحة مادية تربطهم بالحاكمين ، أي الأسرة المالكة والاستعمار البريطاني ، وفي الوقت نفسه عمد كثير من كبار الملاك إلى شراء الأراضي البور أو استغلالها بطريق وضع اليد على أن تتم فيما بعد عملية انتقالها إلى أيديهم .

ولا عبرة بما كثر تردده من عبارة « الأراضى البور » ذلك أن الدولة سرعان ما كانت توفر لها وسائل الرى والصرف وما إلى ذلك بقصد تحسينها، بينما كان المفروض أن يتم استصلاح هذا النوع من الأراضى إما بواسطة الدولة أو الهيئات الخاصة ، ثم توزع جميعا قطعا صغيرة على الفلاحين .

٤ — تعرضت البلاد لأزمات اقتصادية عنيفة وخاصة فى الفترة ما بين حربى ١٩١٤ و ١٩٣٩ ، ومن الطبيعى أن يكون وقعها على المالك الصغير أشد عنفا منه على زميله الكبير وبذلك خرجت مساحات طيبة إلى حوزة كبار الملاك، وهبط عدد كبير من صغار الملاك إلى مرتبة المعدمين أو العمال الأجراء .

٥ — وكذلك لا يسعنا أن نغفل قانون الوراثة الذى يعمل على تفتيت الملكيات ، الأمر الذى يزيد من خطورته عزوف أهل الريف عن تقييد النسل بأية وسيلة كانت ، فضلا عن زواجهم المبكر وأخذ الكثيرين منهم بنظام تعدد الزوجات . إن الأثر الناجم من هذه العوامل جميعا لا يبدو واضحا فى طبقة كبار الملاك ، ولكنه يؤدى إلى تدهور مساحة القطع التى يملكها صغارهم . ولهذا توضح الاحصائيات إطراد الزيادة فى عددهم بشكل ظاهر ، وبذلك أصبح ما يملك الواحد منهم لا يمكن أن يعتبر وحدة اقتصادية بأى حال من الأحوال .

وحتى يتسنى معرفة الآثار الناجمة من العوامل التى سلف إيرادها نورد البيانات التالية من توزيع الملكية الزراعية فى مصر قبل ختام القرن التاسع عشر وفى عام ١٩٥٠ أى قبل نشوب الثورة بعامين .

(١) توزيع الأراضي في أواخر القرن التاسع عشر

أفدنة	عدد المزارعين	
١,١١٣,٠٠٠	٧٦١,٣٠٠	يملكون ٥ أفدنة فأقل
٥٦٠,١٠٠	٨٠,١٠٠	» من ٥ أفدنة إلى ١٠
٥٥٠,٠٠٠	٣٩,٧١٠	» » ١٠ » »
٣٠١,٣٠٠	١٢,٣٦٠	» » ٢٠ » »
٣٤٤,٧٠٠	٨,٩٠٠	» » ٣٠ » »
٢,٢٤٣,٥٠٠	١١,٩٠٠	» أكثر من ٥٠ فدانا
٥,١٢٢,٦٠٠		

(ب) توزيع الملكية الزراعية في عام ١٩٥٠

فئات الملكية	جملة الأطنان بالفدان	عدد الملاك	متوسط ما يملك الفرد
يملكون فدانا فأقل	٧٨٠,٢٤٦	١,٩٨١,٣٣٩	٠,٣٩
» أكثر من فدان لغاية ٥ أفدنة	١,٣٢٤,٠٣٠	٦١٨,٨٦٠	٢,١٤
» » ٥ إلى ١٠ » » »	٥٣١,٠٢٤	٨٠,٠١٩	٦,٦٤
» » ١٠ » ٢٠ » » »	٦٢٦,٧٠٠	٤٦,١٢٧	١٣,٥٩
» » ٢٠ » ٣٠ » » »	٣١٣,٠٧٨	١٣,٠٧٣	٢٣,٩٥
» » ٣٠ » ٥٠ » » »	٣٥١,٥٧٧	٩,٣٥٨	٣٧,٥٧
» » ٥٠ » ١٠٠ » » »	٤٤٥,١١١	٦,٥٧٥	٦٧,٧٠
» » ١٠٠ » ٢٠٠ » » »	٤٣٦,٤٠٣	٣,١٩٥	١٣٦,٥٩
» » ٢٠٠ » ٤٠٠ » » »	٣٦٢,٢١٧	١,٣٥٠	٢٦٨,٣١
» » ٤٠٠ » ٦٠٠ » » »	١٦٤,٤٤٥	٣٤٣	٤٧٩,٤٣
» » ٦٠٠ » ٨٠٠ » » »	٩٨,٤٣٠	١٤٢	٦٩٣,١٧

فئات الملكية	جملة الأطنان بالفدان	عدد الملاك	متوسط ما يملك الفرد
ملكون من ٨٠٠ إلى ١٠٠٠	٨٢,٤٧٣	٩٢	٨٩٦,٤٥
» ١٠٠٠ » ١٥٠٠	١٢٢,٢٩٦	٩٩	١٢٣٤,٥١
» ١٥٠٠ » ٢٠٠٠	٧٤,٥٠٤	٢٨	١٦٩٤,٧٩
» ٢٠٠٠ فدان	٢٧٧,٢٥٨	٦١	٤٥٤٥,٢١
الجملة	٥,٩٦٢,٦٦٢	٢,٧٦٠,٦٦١	٢,١٦

ذلكم هو الوضع الذي واجهته الثورة والذي اعتبرته قيدا على الإنتاج وعقبة في وجه التقدم المادي والاجتماعي للأهلين وأساسا للفساد السياسي في البلاد، وبأدركت فأعلنت حتمية القضاء عليه. إن من يشك أن ذلك كان من أهداف الثورة الرئيسية، بل الأولوية، لن يتعذر عليه أن يكشف الحقيقة بالرجوع إلى البيان الحاسم الذي أذاعته القيادة العامة على أثر إلقاء على ماهر لبيانها فقالت:

« ولقد تقدمت القيادة العامة للحكومة بطلبات لإصدار قوانين بمشروعات عدة لرفع مستوى الشعب لدرجة تؤهله للعيش عيشة كاملة وأول هذه المشروعات تحديد الملكية الزراعية ».

أما لماذا كان « تحديد الملكية الزراعية » أول المشروعات اللازمة لرفع مستوى الشعب فمن اليسير تفسيره للاعتبارات التالية :

ولا : انعدام العدالة في التوزيع :

في كتابنا « حقيقة الانقلاب الأخير في مصر » قلنا تعقيا على البيانات الخاصة بعام ١٩٥٠ ما نصه : (١)

(١) الطبعة الثانية ص ٩٠ .

«وهنا نلمس السبب الرئيسى فى انهيار الريف ... إن حوالى ٧١,٦ ٪ من الملاك الزراعيين لا يملكون سوى ١٣ ٪ من مجموع الأراضى المنزرعة ، بينما ٢٠,١٥ شخصاً فى حوزتهم ١,٢٥٤,٤٩٣ فداناً أى أكثر من ٢١ ٪ من مجموع الأراضى المنزرعة ، وهذا وضع مقلوب بمقياس العدالة والإنصاف وإن كان طبيعياً طبقاً لمعايير الاحتكار الإقطاعى . وأكثر من هذا فإن من الدخل الزراعى ٦٠٩,٤٨٠ جنبها موزعة على ٢٧٣,٢٩٢ فرداً من صغار الملاك فى السنة

«ومعنى هذا التوزيع السىء أن صغار الملاك لا يملك الواحد منهم أكثر من ربع فدان ، ودخل مثل هذه القطعة لا يكفى حتى لسد المطالب الضرورية التى تليق بالإنسان وهذا بالإضافة إلى أن غير الملاك ، وهم الغالبية العظمى ، وهؤلاء مع أسراتهم لا يجدون حتى القوت الضرورى . ومن ذلك كله يتضح أن المشكلة الرئيسية التى واجهت الريف المصرى كانت تنحصر أولاً فى إعادة توزيع الملكية الزراعية» .

ولبيان هذه الحقائق تتناول منطقة دميرة ، إحدى المناطق التى انطبق عليها قانون الإصلاح الزراعى (كانت دميرة اسماً للأرض التى كانت ضمن ممتلكات أسرة طوسون فى مركز طابخا بشمال الدلتا) .

- ١ — تبلغ مساحة دميرة وملحقاتها أكثر من ١١,٠٠٠ فدان .
- ٢ — عدد السكان ٢٠,٣٦٢ نسمة منهم ٩,٩٨٩ من الذكور و ١٠,٣٧٣ من الإناث وهؤلاء جميعاً يكونون ٣,٠٤٦ أسرة ومتوسط تعداد الأسرة ٦ أفراد .
- ٣ — آلت أراضى هذا التفتيش لملاكه الأربعة السابقين عن طريق الميراث أو بطريق البدل مع الحكومة .

٤ — قام نظام الاستغلال دائماً على التأجير لأهالى المنطقة ، وكانت النسبة الكبرى من المستأجرين من صغار الزراع الذين يخدمون فداناً أو فدانين أو خمسة أفدنة ، أما المستأجرون الكبار الذين يحصلون على عقود بمساحات كبيرة ويستخدمون عمالاً زراعيين فعددهم قليل ونصيبهم من الأرض محدود (١) .

(١) باغت المساحة المؤجرة لكبار المستأجرين ٢٣٢٧ فداناً ، ولصغارهم ٨٩٤٦ فداناً كما يتضح من البيان التالى :

مؤجر لصغار المستأجرين	مؤجر لكبار المستأجرين	الزمام بالفدان	الزراعة
			(أ) تفتيش دميـره
١١٨٤	٢٤٧	١٤٣١	١ - نصف أول دميـره
٩٢٠	٢٥٠	١١٧٠	٢ - نصف ثانى دميـره
١٠١٧	٣٩٨	١٤١٥	٣ - كفر دميـره
١٠٠٦	١٧٨	١١٨٤	٤ - ميت زقـر
٢٣٩	٣٢٣	١٢٦٢	٥ - المنيل
٨٦٢	١٩٨	١٠٦٠	٦ - مناخله
٧٩٦	١٢٧	٩٢٣	٧ - كتامه
			(ب) تفتيش بساط
١١٧٥	٣٥٠	١٥٢٥	٨ - بساط
١٠٤٧	٢٥٦	١٣٠٣	٩ - كفر بساط
<u>٨٩٤٦</u>	<u>٢٣٢٧</u>	<u>١١٢٧٣</u>	المجموع

٥ - كان هذا التفتيش ملكاً لأربعة أفراد وإيراده لهم ٤٥٠,٠٠٠ جنيه في السنة بينما كان متوسط صافي الدخل من الفدان للمستأجر ١٧ ج و ٧٥٠ م سنوياً أى أقل من ١٥٠ قرشاً في الشهر للمستأجر أو للأسرة التى يبلغ عدد أفرادها ستة في المتوسط.

وتمت أمثلة أخرى صارخة توضحها الأرقام التالية :

المنطقة	المساحة التى استولت عليها اللجنة بالفدان	اسم المالك	عدد المستأجرين قبل القانون	متوسط دخل المستأجر فى السنة قبل القانون
بلتاج	٢٨٣٢	محمد على توفيق	٥٧٥ أسرة	١٧,٢٥٣ مليم جنيه
الابشيط	١١٠٢	إلهامى حسين	١٦٩ »	١١,٣٣٣
سندسيس	٥٦٦	محمد على حسن	٩٠ »	١١,٦٦٦

ثانياً : الاقطاع قيد على الانتاج :

ومن الأسباب الرئيسية التى كانت تحتم القضاء على نظام الملكية الزراعية السابق كونه قيداً على تطور الإنتاج وبالتالى على التقدم الاقتصادى :

(١) إن أكبر حجة لتأييد نظام الملكيات الكبيرة أنه يساعد على استخدام الأساليب الفنية والآلية الحديثة التى تؤدى بدورها إلى زيادة الانتاج وخفض تكاليفه (إلى الحد الاقتصادى) ولكن الثابت أن كبار الملاك فى مصر كانوا يقيمون بالمدن فى مصر والخارج أى أنهم من طبقة الملاك الغائبين ، وبذلك لم يكن يعينهم أن يحسنوا استغلال ممتلكاتهم على الوجه السليم وإنما درجوا على تأجيرها إلى المالك الصغير الذى يعجز عن استخدام

المستحدثات العلمية والآلية . فضلا عن هذا لما كان الفائض الذى يحصل عليه الأخير أى الدخل الصافى ضئيلا بسبب ارتفاع الايجار لذلك كان يعتمد إلى إنهاك التربة حتى يحصل على أكبر قدر ممكن من المنفعة ... هذه الحقيقة الأخيرة حاول البعض (من أرباب المصالح الإقطاعية وخدمها وعبيدها) أن يستغلها ضد قانون الإصلاح الزراعى قبل صدوره رسميا ، ونسى هؤلاء أو تناسوا ، إن شئنا الدقة والأمانة فى التعبير ، أن فكرة القانون مصحوبة بأخرى أساسها قيام الجمعيات التعاونية التى تضم صغار الملاك ، وبذلك تجمع بين مزايا الملكية الكبيرة وفوائد التوزيع العادل .

(ب) كان التقليد السائد توجيه الأموال والمدخرات صوب اقتناء الأرض الزراعية حتى ارتفع ثمنها إلى مستوى غير مألوف ، ولهذا كان لابد من الحد من هذه الظاهرة حتى نجد المدخرات سيبلها إلى ميادين أخرى من الاقتصاد القومى وخاصة الصناعة وما إليها . إن نظام الملكية القديم عمل على إبقاء البلاد داخل النطاق الزراعى وحال دون تطورها لى تدخل فى المرحلة الصناعية التى لابد منها . لقد كان ذلك التهافت على الأراضى المحدودة المساحة عقبة فى وجه التطور الصناعى .

ثالثا : الإقطاع وإفساد الحياة العامة :

من أكبر بواعث الشكوى الشعبية المريرة قبل نشوب الثورة الفساد السياسى الذى عم البلاد وطفى على جهاز الدولة طغيانا كاد يؤدى إلى الانهيار ، ولسنا نعدو الواقع إذ نقرر أن المسئول عن تلك الظاهرة الخطيرة إنما هو الإقطاع وذلك لاعتبارات عدة :

لقد كان كبار الملاك هم المسيطرون فعلا على الأحزاب السياسية ، يمولونها
بالمال ويغذون صحافتها ووسائل دعايتها ، وبالتالي كانت لهم الغلبة على
السلطتين التشريعية والتنفيذية ، وحالوا بذلك دون أية إصلاحات مهما كانت
حيوية بالنسبة إلى الجماهير ، إذا ما أحسوا أنها قد تنقص من حقوقهم
وامتيازاتهم ومصالحهم . ولماذا كان الأمر كذلك ؟ لأنه لم تكن في مصر
انتخابات حرة بالمعنى المفهوم في البلاد الديمقراطية . ولسنا نقصد أن الحكومات
كانت تتدخل في المعركة أو المعارك الانتخابية بالوسائل الإدارية فقط لخدمة
هذا الفريق أو ذاك ، ولكن المسألة أعمق من هذا بكثير . إننا نقصد فعلا
أن الناخبين من أهل الريف لم يكونوا في وضع اقتصادي واجتماعي يسمح
لهم بالتعبير عن إرادتهم الحقيقية إذ أنهم رازحون تحت سلطان المالك
الكبير ونفوذه . ولعل مما يلقي الضوء على هذه الحقيقة أننا كنا نلاحظ
ضخامة عدد الذين يتوجهون إلى صناديق الانتخاب من أبناء الريف بالقياس
إلى إخوانهم من أهل المدن . وتلك ظاهرة غير طبيعية إذا ذكرنا التفاوت
بين الفريقين من حيث توافر إمكانيات الثقافة والدراسة ، وإذن فليس من
المعقول أو المستساغ منطقيا أن يكون أبناء الريف في مصر بمن تغلب عليهم
الأمية بصورة واضحة أكثر فهما للديموقراطية وأوفر إدراكا لمعنى
الانتخابات ووظيفة الهيئات النيابية ، والحقيقة المادية أن سادتهم ، أي كبار
الملاك ، كانوا يدفعون بهم دفعا إلى صناديق الانتخاب ويفرضون عليهم
الشخص الذي يتعين اختياره .

وعلاوة على ما تقدم فإن في طبيعة المجتمع الإقطاعي تغليب مصالح العشيرة
والأسرة ، ومن هنا درج الحكم ، على اختلاف صنوفهم ووظائفهم ودرجاتهم

على رعاية أقاربهم وخدمة مصالح المتصلين بهم ، ومن هنا انتشرت المحسوبة وغيرها من الآفات الاجتماعية الممائلة .

وإذن فلكي نضع أساساً سليماً يقوم عليه نظام برلمانى سليم كان لابد من تحرير الناخب الريفى بصفة خاصة والذي يمثل الأغلبية . ولم يكن إدراك مثل هذه الغاية مستطاعاً إلا إذا وضعنا نظاماً جديداً تنتنى فى ظله سيطرة كبار الملاك الزراعيين ، ومن هنا كان تحديد الملكية أمراً محتوماً أو ضرورة اجتماعية .

قلنا إن التحديد كان ضرورة مستمدة من طبيعة نشأة الثورة ، وذكرنا كيف أكدت الأمر القيادة العامة فى بيان لها ، وهنا ارتفعت أصوات ، بعضها لجملة إجازات علمية عالية مع الأسف البالغ ، تريد أن تحول المسألة عن مجراها الطبيعى بعد أن أخفقت الحجاج التى راحت تدلى بها بشأن الخطر (الوهمى) الناجم من تفتيت الملكيات الكبيرة فقالت إن من الأوفق للدولة أن ترفع سعر الضريبة التصاعدية على كبار الملاك ؛ بل وذهب البعض إلى حد الإشارة بالاستيلاء على الإيراد كله إذا ما تجاوز حداً معيناً . ولو أننا أحسننا الظن بهؤلاء وأولئك ، ويأبى علينا المنطق أن نحسنه ، لكان كل ما تهدف إليه الثورة مجرد العمل على زيادة حصيلة الخزانة ، بينما الواقع الذى تعمد أولئك الكتاب والعلماء (١) إغفاله أن الثورة إستهدفت من وراء تحديد الملكية تحرير المجتمع بأسره من العبودية التى فرضها عليه الملاك السكبار . . . لقد رأينا الآخرين يعلنون قبولهم زيادة سعر الضريبة التصاعدية دون قيد أو شرط على أن تترك لهم أملاً كهـم سليمة دون انتقاص ، الأمر الذى يؤكد أنها تكفل لهم النفوذ الذى يحرسون على استغلاله . ما الفائدة أن احتفظ بألف فدان وتأخذ الخزانة كل ما يزيد على إيراد ٢٠٠ أو ٣٠٠ فدان أو الشطر الأكبر منه

وليسكن ٩٧٪ مثلاً؟ إن تلك الدعوة التي تظاهرت بالحرص على صالح الاقتصاد القومي وحاولت أن تتذرع بسلاح العلم كانت تنم عن وعى قوى من جانب تلك الفئة ومن يلوذ بها أو يطمع في نفعها وكان يقابله وهي أقوى من جانب الثورة والشعب .

ونخلص من هذا كله إلى أن وراء تحديد الملكية الزراعية كانت تكمن بواعث سياسية واجتماعية تتعلق بمصالح هذا البلد العليا ومستقبله .

الفصل الثاني

أساس المجتمع الجديد

سيظل يوم ٩ سبتمبر من عام ١٩٥٢ رمزاً لتحول بالغ الخطر في تاريخ المجتمع المصري ، إذ فيه صدر المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الذي وضع حداً نهائياً للنظام الإقطاعي الفاسد ، وأرسى أساساً يقام عليه مجتمع جديد .

العناصر الرئيسية في قانون الإصلاح الزراعي

الحزب الزراعي للملكية الزراعية:

تنص المادة (١) على أنه لا يجوز لأي شخص أن يمتلك من الأراضي الزراعية أكثر من مائتي فدان وكل عقد يترتب عليه مخالفة هذا الحكم يعتبر باطلاً ولا يجوز تسجيله . وهكذا تقرر تصفية طبقة كبار الملاك الزراعيين . وحيل دون قيامها في المستقبل ، تحقيقاً للعدالة في توزيع الثروة الزراعية وتنفيذاً لهذا النص تقضى المادة (٣) « المعدلة بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٥٢ » بأن تستولى الحكومة في خلال السنوات الخمس التالية لتاريخ العمل بهذا القانون على ملكية ما يجاوز المائتي فدان التي يحتفظ بها المالك لنفسه على ألا يقل المستولى عليه في كل سنة عن خمس الأراضي الواجب الاستيلاء عليها،

ويبدأ الاستيلاء على أكبر الملكيات الزراعية (سواء أكانت في يد فرد أم في يد أسرة).

غير أن المادة (٢) ^(١) تضمنت استثناءات من تطبيق المادة (١) وذلك على النحو التالي :

(أ) يجوز للشركات والجمعيات أن تمتلك أكثر من مائتي فدان في الأراضي التي تستصلحها لبيعها، وذلك على الوجه المبين في القوانين واللوائح.
(ب) ويجوز للأفراد أن يمتلكوا أكثر من مائتي فدان من الأراضي البور والأراضي الصحراوية لاستصلاحها ولا يسرى على هذه الأراضي حكم المادة الأولى إلا بعد انقضاء خمس وعشرين سنة من وقت التملك .

هذا مع عدم الإخلال بجواز التصرف فيها قبل انقضاء هذه المدة .

(ج) ويجوز للشركات الصناعية الموجودة قبل صدور هذا القانون أن تمتلك مقداراً من الأراضي الزراعية يكون ضرورياً للاستغلال الصناعي لو زاه على مائتي فدان .

(د) ويجوز للجمعيات الخيرية الموجودة قبل صدور هذا القانون أن تمتلك من الأراضي الزراعية ما يزيد على مائتي فدان - على ألا يجاوز ما كانت تمتلكه قبل صدوره .

ويجوز لها التصرف في القدر الزائد على مائتي فدان وفقاً لأحكام المادة (٤) ويكون للحكومة الاستيلاء على المساحة الزائدة لدى الجمعية خلال عشر

(١) معذلة بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٥٢ - ومنصوص فيه على أن يعمل به من تاريخ نفاذ المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ ، وقد أضيفت إليها كل من الفقرات (د ، هـ ، و) من المادة .

سنوات على أن يؤدي إليها التعويض تقدماً على أساس حكم المادة (٥).

(و) وكذلك يستثنى الوقف .

ويلاحظ أن الاستثناءات الواردة في المادة (٢) لا تتعارض مع القانون ،

وإنما الغرض منها :

١ — حث الهيئات والأفراد على استصلاح الأراضي البور مما يؤدي إلى زيادة المساحة المنزرعة .

٢ — تمكين الجمعيات الخيرية والزراعية العلمية من الاضطلاع بمسئوليتها .

٣ — عدم تعريض بعض الشركات الصناعية لما قد يعرقل نشاطها الصناعي .

أما عن الوقف فقد أصدرت حكومة الثورة قانوناً خاصاً بحل الجزء الأهلي منه .

زيادة عدد أفراد طبقة صغار الملاك :

تنص المادة (٩) على توزيع الأرض المستولى عليها في كل قرية على صغار الفلاحين بحيث يكون لكل منهم ملكية صغيرة لا تقل عن فدانين ولا تزيد عن خمسة أفدنة تبعاً لجودة الأرض ^(١) إلا أن الأراضي المخصصة للحدائق

(١) طبقاً للمادة نفسها يشترط فيمن توزع عليه الأرض :

(أ) أن يكون مصرياً بالغاً سن الرشد لم يصدر ضده حكم في جريمة

مخلّة بالشرف .

(ب) أن تكون حرفته الزراعة .

(ج) أن يقل ما يملكه من الأرض الزراعية عن خمسة أفدنة .

توزع على خريجي المعاهد الزراعية بعد تجزئتها على صورة لا تخل بحسن الاستغلال بحيث لا تزيد القطعة على عشرين فداناً (مادة ١٠) ؛ كما يجوز للجنة العليا أن تقرر الاحتفاظ بجزء من الأرض المستولى عليها لتنفيذ مشروعات أو لإقامة منشآت ذات منفعة عامة (المادة ١٠ مكررة) . وفيما يختص بشمن الأرض الموزعة فإن المادة (١١) تقضى بتقديره بمبلغ التعويض الذى أدته الحكومة فى سبيل الاستيلاء عليها مضافاً إليه فائدة سنوية سعرها ٣ ٪ من ثمنها فى مقابل نفقات الاستيلاء والتوزيع والنفقات الأخرى . ويؤدى مجموع الثمن على أقساط سنوية متساوية فى مدى ثلاثين عاماً (١) .

الارض لمن يزرعها :

لما كان الغرض من الإصلاح توفير العمل والعيش لأهل الزراعة لهذا نرى القانون يقوم على مبدأ « الأرض لمن يزرعها » ؛ وهذا المبدأ تؤكدته النصوص التالية :

١ — تنص المادة (٤) على أنه يجوز للمالك خلال خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون أن يتصرف بنقل ملكية مالم يستولى عليه من أطبائه الزائدة على مائتى فدان على الوجه الآتى :

(١) حماية الملكيات الصغيرة التى تنشأ على هذا النحو لا يجوز لمن وزعت عليهم رضى ولا لورثتهم من بعدهم التصرف فيها قبل الوفاء بشمنها كاملاً ، كما لا يجوز قبل هذا الوفاء نزع ملكيتها سداداً لدين إلا أن يكون ديناً للحكومة أو لبنك التسليف الزراعى والتعاونى أو للجمعية التعاونية .

(١) إلى صغار الزراع بالشروط الآتية :-

١ - أن تكون حرقهم الزراعة.

٢ - أن يكونوا مستأجرين أو مزارعين في الأرض المتصرف فيها أو من أهل القرية الواقع في دائرتها العقار .

٢ - وتشترط المادة (٩) فيمن توزع عليه الأرض «أن تبكون حرقته الزراعة» .

٣ - وتنص المادة (٣٢) على أنه لا يجوز تأجير الأرض الزراعية إلا لمن يتولى زراعتها بنفسه .

التعويض للمصادرة :

عمدت دول عدة إلى إعادة توزيع الملكية الزراعية وأخذ بعضها بمبدأ المصادرة بدون تعويض ، كما قرر البعض الآخر ثمنا للأرض المستولى عليها يكاد يكون رمزياً مما يجعله يقرب من المصادرة .

أما في مصر فقد قررت الثورة تعويضاً عادلاً وطيباً يتفق والقيمة الحقيقية للأرض . وفيما يلي الأحكام الواردة في القانون بهذا الصدد :

(١) يكون التعويض معادلاً لعشرة أمثال القيمة الإيجارية وتقدر القيمة الإيجارية بسبعة أمثال الضريبة . فإذا لم تكن الأرض قد ربطت عليها ضريبة لبوارها أو ربطت عليها ضريبة مخفضة قبل العمل بهذا القانون بثلاث سنوات على الأقل ، قدرت القيمة الإيجارية على الوجه المبين بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ الخاص بضريبة الأطنان « أى على أساس المرسوم بقانون رقم ٥٣

لسنة ١٩٣٥ المعدل بالقانون رقم ٢٢٥ لسنة ١٩٥١ « ويضاف إلى التعويض قيمة المنشآت الثابتة وغير الثابتة والأشجار (م ٥) .

(ب) يؤدي التعويض للملاك سندات على الحكومة بفائدة قدرها ٣ ٪ تستهلك في مدى ٣٠ سنة (م ٦) .

منع تفتيت الملكيات :

لما كانت الملكيات الصغيرة جداً لا تعتبر وحدات اقتصادية ، لهذا نجد القانون يعمل على الحد من التفتيت فنصت المادة (٢٣) على أنه إذا وقع ما يؤدي إلى تجزئة الأراضي الزراعية إلى أقل من خمسة أفدنة ، سواء أكان ذلك نتيجة للبيع أو المقايضة أو الميراث أو الوصية أو الهبة أو غير ذلك من طرق كسب الملكية ، وجب على ذوى الشأن أن يتفقوا على من تؤول إليه ملكية الأرض منهم ؛ فإذا تعذر الاتفاق رفع الأمر إلى المحكمة الجزئية للفصل فإذا لم يوجد من يستطيع الوفاء بباقي الأنصبه قررت المحكمة بيع الأرض بالمزاد . وتيسيراً للأمر تفصل المحكمة في الطلب بغير رسم .

تنمية التعاون :

وفقاً للمادة (١٨) تتكون بحكم القانون جمعية تعاونية زراعية ممن آلت إليهم الأرض المستولى عليها في القرية الواحدة ومن لا يملكون فيها أكثر من خمسة أفدنة . وأوردت المادة (١٩) بياناً بالأعمال التي تضطلع بها الجمعية .

تحرير العرق بين المستأجر والمالك :

كانت الشكوى القديمة من جانب المستأجرين منصبية على فداحة الإيجارات وعدم استقرارها وحرية المالك في إخراجهم حينما يشاء ؛ وقد عالج الباب الخامس من القانون هذا الموضوع الحيوى وأورد القواعد التالية :

- (١) عدم جواز تأجير الأرض إلا لمن يتولى زراعتها بنفسه (م ٣٢) .
- (٢) لا يجوز أن تزيد أجرة الأرض الزراعية على سبعة أمثال الضريبة الأصلية المربوطة عليها وفي حالة المزارعة لا يزيد نصيب المالك على النصف بعد خصم جميع المصروفات . (م ٣٣ - ولا يسرى هذا الحد الأقصى على إيجار الحدائق وأراضى المشاتل والزهور طبقاً للمادة ١ من القرار رقم ١ لسنة ١٩٥٣) .

- (٣) لا تقل مدة إيجار الأرض الزراعية عن ثلاث سنوات .
- (٤) يجب أن يكون العقد ثابتاً بالكتابة ومن صورتين ، فإذا لم يوجد عقد مكتوب كان الإيجار مزارعة لمدة ثلاث سنوات .

مماية حقوق العمال الزراعيين :

ظل هؤلاء تحت رحمة الملاك إلى أن جاء القانون ققرر (م ٣٨) أن تقوم لجنة^(١) كل عام بتعيين أجورهم في المناطق الزراعية المختلفة . وأهم من هذا أن المادة (٣٩) أجازت لهم لأول مرة في تاريخ مصر تكوين نقابات للدفاع عن مصالحهم المشتركة .

(١) يشكّلها وزير الزراعة برئاسة أحد كبار موظفى الوزارة وعضوية ٦ يختارهم الوزير و ٣ يمثلون الملاك والمستأجرين و ٣ يمثلون العمال الزراعيين .

الحقوق والامتيازات التي كفلها القانون للملك السابقين :

ولا يسعنا أن نختم هذا القسم من الفصل دون أن نشير إلى أن قانون الإصلاح الزراعي تضمن طائفة من حقوق وامتيازات للملاك المستولي على أراضيهم ، وهو أمر يدل على روح الثورة وطابعها .

١ - الحق في التعويض العادل (وقد أشرنا إليه من قبل) .

٢ - طبقا للمادة (٤) يجوز للمالك خلال خمس سنوات من تاريخ العمل بالقانون أن يتصرف بنقل ملكية مالم يستول عليه من أطيانه الزائدة على مائتي فدان (١) إلى أولاده بما لا يجاوز ٥٠ فدانا للولد على ألا يزيد مجموع ما يتصرف فيه إلى أولاده على ١٠٠ فدان (ب) إلى صغار الزراع وخريجى المعاهد الزراعية ، بشروط معينة .

٣ - ذكرت المادة (٦) بالنسبة إلى السندات أنه يقبل أداؤها بمن استحقها من الحكومة لأول مرة أو من ورثته في الوفاء بضمن الأراضي البور التي تشتري من الحكومة وفي أداء الضرائب على الأطيان التي لم يسبق ربط الضرائب عليها قبل العمل بهذا القانون ، وفي أداء ضريبة التركات والضريبة الإضافية المفروضة بموجب هذا القانون .

تشريعات مساعدة في تحقيق الإصلاح الزراعي

إلغاء الأوقاف الأهلية :

بمقتضى المرسوم بقانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٢ والمعدل بالمرسوم بقانون رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٥١ وبالقانون رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٥٣ ، حظر الوقف على غير الخيرات وأنهى كل وقف لا يكون مصرفه في الحال خالصا لجهة من جهات البر حتى يتسنى تطبيق أحكام تشريع الإصلاح الزراعي على الأرض الزراعية الموقوفة .

مصادرة أموال أسرة محمد علي :

في ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٣ صدر قرار مجلس قيادة الثورة باسترداد أموال الشعب وممتلكاته من أسرة محمد علي وذلك بمصادرة أموال وممتلكات هذه الأسرة وكذلك الأموال والممتلكات التي آلت منهم إلى غيرهم عن طريق الوراثة أو المصاهرة أو القرابة . وتنفيذاً لهذا القرار صدر القانون رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٥٣ في ٥ ديسمبر من السنة ذاتها .

بيانات عن تنفيذ الإصلاح الزراعي ^(١)

عدد الملاك لأكثر من ٢٠٠ فدان	١٧٥٨	مالكا
مساحة ممتلكاتهم	١٠٠٨٢٠٦٤٠	فدانا

(١) مستقاة من اللجنة العليا للإصلاح الزراعي (حتى نوفمبر ١٩٥٤) .

مساحة الأراضي التي احتفظوا بها لأنفسهم وأولادهم ٤٢٧,٠٠٠ فدانا

» مساحة الأراضي التي خصصت للاستيلاء عليها ٦٥٦,٦٤٠

» مساحة الأراضي المستولى عليها حتى الآن (نوفمبر ٥٤) ٣٢٠,٠٠٠

» أراضي أسرة محمد علي التي تم الاستيلاء عليها في سنة ٥٣ ١١٩,٥٨٧

أراضي أسرة محمد علي التي صودرت وكان محتفظا بها

» أو لم يستول عليها في العام الأول ٥٩,٥٦٤

أما المساحات التي تم توزيعها حتى نوفمبر ١٩٥٤ فتبلغ مجملتها ١٠١,٢٩٩

فدانا وفيما يلي بيان بها وبعدد الأسرات المنتفعة وأفرادها :

اسم التفقيش	المساحة بالفدان	عدد العائلات المستفيدة	عدد الأشخاص	تاريخ التوزيع
دميره	١١,٩٨٨	٣,٠٣٣	٢٠,٣٦٢	١٩٥٣/٧/٢٣
الزعفران	٥,٠٥١	٩٧٣	٥,٦١٤	١٩٥٣/٧/٢٣
معينا	١,٣٦٣	٣٠٩	١,٨٥٤	١٩٥٣/٧/٢٣
الفاروقية	١,٤٠٨	٥٥١	٣,٥٧٢	١٩٥٤/٤/١٣
التوفيقية	٣٢٩	٨٦	٤٩٢	١٩٥٤/٤/١٩
السكريون	٣,٤٢٠	٨٥٦	٥,١١٥	١٩٥٤/٤/١٩
بلتاج	٢,٨٣٢	٨٣٠	٤,٤٠٠	١٩٥٤/٥/ ٢
الابشيط	١,١٠٢	٣٨١	٢,٢٦٦	١٩٥٤/٥/ ٢
سندسيس	٥٦٦	١٢٦	٧٦٧	١٩٥٤/٥/ ٢
البرجاية	٣,٨٦١	١٣٦٠	٧,٢١٧	١٩٥٤/٦/٢٥
مطاي	٣,٥٠١	١,٤٣٨	٧,٥٠٨	١٩٥٤/٦/٢٤
قلوصنا	٢٤٨	١٠١	٥٠٥	١٩٥٤/٦/٢٤

اسم التفتيش	المساحة بالفدان	عدد العائلات المستفيدة	عدد الأشخاص	تاريخ التوزيع
الحواصيلة	١٩٨٧	٦٤٨	٢٦٨٤	١٩٥٤/٦/٢٥
البهو	٩٤٥	٢٩٩	١٣٣٦	١٩٥٤/٦/٢٤
درين	٤١٥٨	١٣٦٤	٨٦٧٤	١٩٥٤/٧/ ٢
كفور العرب	١٩٧٦	٦١٦	٣٦٦٠	١٩٥٤/٧/٢٠
سريوه	٩٢٩٢	٢٤٦	١٤٧١	١٩٥٤/٧/٢٠
المنشية	١١٢٣	٢٦٥	١٦٨٢	١٩٥٤/٧/٢٠
ايتاي البارود	٧٨٩٣	٢١٩٨	١٣٥٢٦	١٩٥٤/٩/ ٩
بسنتواي	٢٧٧٣	٧٩٣	٥٠٩٢	١٩٥٤/٩/ ٩
سهيل مرقس	٨٧٦	٢٢٧	١٤٢٠	١٩٥٤/٩/ ٩
زهرة البحارية	٧١٤	١٩٩	١١٢٧	١٩٥٤/٩/ ٩
جبارس	٢٣٥٥	٥٥٧	٣٥٧٤	١٩٥٤/٩/ ٩
الباهي	١٧٩٦	٥٢٢	٣٢٦٧	١٩٥٤/٩/ ٩
شنديد	١٩٩٥	٥٢١	٣٠٢٥	١٩٥٤/٩/ ٩
منشية راستا	١٥٩٠	٣٤٨	١٧٣٠	١٩٥٤/٩/ ٩
الكزان	٦٦٣١	١٥٧٢	٨٨٧١	١٩٥٤/٩/ ٩
حلفايا	٢٩٢	٦٢	٢٩٩	١٩٥٤/٩/ ٩
كنج عثمان	٢٠١٠	٤٨٠	٣٠١٦	١٩٥٤/٩/١٢
طوخ الكراموس	١٧٣٨	٦١٧	٣٣٢١	» »
تلبانة	١٦٤٩	٥٧٩	٣٤٣٦	» »
الفريديّة	١٧٤٢	٥٦٨	٦٩٠٧	» »
محمّدية	١١٧٣	٣٥٥	٢٠٨٥	» »
كفر براش	٢٩٠	١١٣	٧٧٢	» »
صبيح	٣٢٧٧	٢٢٢٠	٦٩٠٧	» »

اسم التفتيش	المساحة بالفدان	عدد العائلات المستفيدة	عدد الأشخاص	تاريخ التوزيع
أسلوجى	٨٥٤	٣٣٥	١,٨٦٣	١٩٥٤/٩/١٢
نعامينة	٩٤٦	٢٣١	١,٤٦٣	» »
نحاس	٣٩٥	١١٣	٧٧٢	» »
بخريش	١,١٢٢	٣٣٥	١,٩٨٦	» »
ميرانية	١,٤٨٢	٥٠٩	٣,٠٥٨	» »
منشية الأمراء	٣٤٠	١٣١	٨٢٨	» »
مبشير الهيصا	١٧٩	١٢١	٧٢٨	» »
تليبعه	٢١٨	٨٠	٥٨٤	» »
موتاميديه	٣٩١	١٣٨	١,٠٤٤	» »
سيف الدين	٩٦١	٢٥٥	١,٦٠١	» »
فرسكور	٣,١٠١	٧٤٥	٥,٠٤٢	» »
شبراهور	١,٠٧٠	٣١٠	١,٨٣٥	» »
كرمة	٩٤١	١٤٢	٢٩٤	» »
طرانيس	١,٣٠٥	١٨٥	١,٣٧٠	» »
الفؤادية	١,٩٧٠	٣١٠	١,٨٧٨	» »
برامكين	٨٠	٢٩	٧١	» »
المجموع	١٠,١٢٩٩	٢٨,٣٥٣	١٧٢,٠٤٤	

وتبلغ المساحة المنتظر توزيعها سنويا حوالى مائة ألف فدان . وجدير
بالذكر كذلك أن الأراضى التى باعها الملاك بمقتضى قرار الخمسة أفدنة حتى
أكتوبر سنة ١٩٥٣ تبلغ مساحتها ٩٢,٠٠٠ فدان (رقم تقريبي) .

ومما يجدر تسجيله الدقة المتناهية التى يراعها المسئولون فى تنفيذ قانون
الإصلاح الزراعى ، وهنا نميز بين عمليات ثلاث ، كل منها تلى الأخرى :

الاستيلاء :

بدأ تنفيذ القانون بالاستيلاء على المساحات الخاضعة له طبقا للبرنامج المقرر ، وكان يصحب الاستيلاء جرد لجميع المخازن والآلات الزراعية بالمناطق التي يتم الاستيلاء عليها وذلك بقصد الاحتفاظ منها بما يكفل استمرار زراعة الأرض ، كما تعمل الإصلاحات اللازمة للآلات وتجهز المراوى والمصارف .

فترة الانتقال :

تؤجر اللجنة العليا للإصلاح الزراعي الأرض المستولى عليها (وذلك قبل توزيعها) إلى مستأجريها السابقين ، كما تقدم إليهم الخدمات المادية والفنية السليمة التي تؤدي إلى زيادة الانتاج وخفض تكاليفه . وعمدت اللجنة لأسباب فية تتصل بالمصلحة العامة إلى خفض قيمة الايجار عن الحد المقرر في القانون ، كما قدم بنك التسليف الزراعي والتعاوني بضمانة الإصلاح الزراعي سلفيات بلغت ٦١١,٠٠٠ جنيه سنة ١٩٥٣ ، ٤١٧,٨٦٧ جنيه للمحصولين الصيفي والشتوي خلال سبعة أشهر من سنة ١٩٥٤^(١).

التوزيع :

قبل إجراء عملية التوزيع يقوم الفنيون بدراسة أربع نقط رئيسية وهي^(٢) :

١ — حصر مستأجري الأراضي المستولى عليها والمستمرين في الزراعة ، وذلك من واقع السجلات .

(١) حتى كتابة هذه السطور لم تكن قد وردت بعد الأرقام الخاصة بالمحصول النيلي .

(٢) الإصلاح الزراعي في عامين (من مطبوعات اللجنة العليا للإصلاح الزراعي).

٢ — بحث حالة كل مستأجر واضح اليد وذلك على استمارات توضح حالته وحالة أسرته من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية .

٣ — تقدير الكفاية الانتاجية للفدان على أساس الدورة الزراعية الثلاثية حتى يتسنى تحديد الدخل في حالة التملك .

٤ — تقدير متوسط نفقات المعيشة بالنسبة إلى الأسرة حسب عدد أفرادها ، وهذا إجراء لا بد منه حتى يصبح في الامكان تحديد الوحدة المساحية التي تدر من الدخل القدر الذي يتفق ومطالب المعيشة .

وتوخت اللجنة المرونة في التطبيق بمعنى أن هناك أسر كيرة العدد لا يكفيها الأفدنة الخمسة ، وفي هذه الحالة جزئت هذه الأسر الوفيرة العدد إلى أخرى فرعية وقررت لكل منها ملكية خاصة .

النتائج المرتقبة من الإصلاح الزراعي

قبل أن نختم هذا الفصل نرى لزاما علينا أن نعرض — في إيجاز — لبعض النتائج الرئيسية التي تنجم من قانون الإصلاح الزراعي .

فصل الطبقة الوسطى الصغيرة :

بالرجوع إلى البيانات الرقمية التي أوردناها عن توزيع الملكية الزراعية قبل نشوب الثورة ، وإلى الاحصائيات في سنوات ١٩٠٧ ، ١٩١٧ ، ١٩٢٧ ، ١٩٣٧ ، ١٩٤٧ ، تتضح لنا الحقائق البارزة التالية :

١ — الاتجاه نحو تركيز الثروة الزراعية في أيدي فئة قليلة العدد بصورة ظاهرة .

٢ - الزيادة المطردة في عدد الذين يملك الواحد منهم أقل من ٥ أفدنة (وهو الرقم الذى يمثل الوحدة الاقتصادية بوجه عام) ، ومعنى هذا بعبارة أخرى عظم الزيادة في طبقة البروليتاريا الزراعية من عمال وملاك صغار .

٣ - ضآلة نسبة الطبقة الوسطى الصغيرة بشكل يلفت النظر .

تلك الأوضاع والظواهرات كانت قميئة أن تهدد السلام الداخلى في البلاد والذى شهدنا من البوادر في السنوات القلائل السابقة للثورة ما يدل عليه ، وهذا هو الأمر الذى استهدف قانون الإصلاح الزراعى إيجاد العلاج السليم له . إن المساحة التى تم توزيعها حتى سبتمبر سنة ١٩٥٤ تبلغ ١٠١,٢٩٩ فداناً وزعت على ٢٨,٣٥٣ أسرة عدة أفرادها ١٧٢,٠٤٤ . هذا الرقم يلقى الضوء على ما يحدث بعد أن يتم توزيع الأراضى الخاضعة للاستيلاء طبقاً للقانون ومساحتها ٦٥٦,٦٤٠ فداناً ؛ ومعنى هذا أننا وضعنا الأساس الذى يمكن من قيام الطبقة الوسطى في مجتمعنا الريفي . حقيقة قد تبدو المساحة المقرر توزيعها صغيرة بالنسبة إلى الظروف الحالية في الريف وإلى الزيادة السريعة في السكان ، ولكن المسألة أبعد من هذا . إن مشروعات التوسع الزراعى الحالى تشمل أكثر من ٣٠٠ ألف فدان بعضها من الأراضى البور ، ومشروعات التخزين الجديدة (السد العالى) تستهدف استصلاح مليونى فدان من المناطق البور ، ومعنى هذا أن تملك الأراضى التى يتم استصلاحها سترتب عليه حتماً ، لا توفير العمل للملايين فحسب ، وإنما زيادة عدد الطبقة الوسطى الصغيرة على وجه الخصوص بصورة ظاهرة مما يكفل العدالة الاجتماعية والاستقرار والأمن الداخليين . إن قانون الإصلاح الزراعى نقطة الابتداء في المجتمع المتوازن الذى نطالب بقيامه .

رفع مستوى المعيشة المادية :

اشتمل القانون على مبدئين أساسيين وهما توفير الملكيات الصغيرة التي تعتبر وحدات اقتصادية ، وتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر بما يحقق صالح الطرفين دون إلحاق العبن بأى منهما ؛ وكل هذا تمين أن يعاون على رفع مستوى المعيشة . وللدلالة على صحة هذا نورد البيانات الآتية عن المناطق المستولى عليها ، سواء منها المؤجرة أو الموزعة :

ملح	جنيه	
١٧	٧٥٠	(أ) دخل المستأجر من الفدان قبل القانون
٢١	٧٥٠	(ب) دخل المستأجر من الفدان بعد القانون
٢٩		(ج) دخل المالك طبقا للقانون وخلال فترة تسديد الأقساط
٤٠	٥٠٠	(د) دخل المالك طبقا للقانون بعد سداد الأقساط
(باعتبار أن أسعار الحاصلات سنة ١٩٥٢/١٩٥١ هي أساس البحث)		

تنمية التعاون :

أصبح التعاون من الأسس القوية في الاقتصاد الزراعى ، ولهذا نصت المادة ١٨ من القانون على ما يأتى : « تتكون بحكم القانون جمعية تعاونية زراعية ممن آلت اليهم الأرض المستولى عليها في القرية الواحدة ومن لا يملكون فيها أكثر من خمسة أفدنة » . وقد قام « الإصلاح الزراعى » بوضع مشروع النظام الداخلى للجمعيات التعاونية التى تتكون فى مناطق التوزيع ؛ وبلغ ما أنشئ منها حتى الآن ٧٠ جمعية . وتنحصر أغراضها الرئيسية فيما يأتى :

١ - زيادة دخل الأعضاء عن طريق تحسين الإنتاج بوسائله المختلفة وخفض نفقاته .

٢ - تمويل الأعضاء وتصريف محاصيلهم .

٣ - انشاء الصناعات الزراعية المختلفة .

٤ - الاهتمام بتربية الحيوان .

٥ - إقامة المؤسسات والمنشآت اللازمة للأعضاء .

وما من شك أن نجاح هذه الجمعيات في أداء رسالتها سيكون حافزاً على تعميمها وفقاً للقواعد المرسومة في مختلف أنحاء البلاد ، بما ينمى روح التساند والعمل المشترك ويرفع من المستوى الاقتصادى والاجتماعى لأبناء الريف .

تجميع التصنيع :

كانت الظاهرة الواضحة في الاقتصاد المصرى قبل الثورة اتجاه رؤوس الأموال صوب الاستغلال الزراعى باقتناء الأرض ؛ وقد وضع القانون حداً لهذا بالصورة التى كان عليها (مع استثناء استصلاح الأراضى البور) ، ومن هنا لم يعد أمام المدخرات من سبيل واضح مجز سوى استغلالها فى الصناعة وما يرتبط بها .

وتبلغ قيمة الأراضى المستولى عليها ١٢٠ مليوناً من الجنيهات ، وهو رقم كبير يساعد على تحقيق التنمية الصناعية بصفة خاصة ، والمشروعات الإنتاجية بوجه عام . ونرى بهذا الصدد أنه يحسن المبادرة إلى إقرار مبدأ قيام البنوك بالإقراض على سندات الإصلاح الزراعى فى حدود معينة ، وبشرط التأكد

من أن حصة القروض ستستخدم في المشروعات الإنتاجية كاستصلاح الأراضي البور وإنشاء الصناعات وما إلى ذلك ، وحبذا لو عمدت الدولة إلى تخفيف استخدام فوائد السندات ، بنسب معلومة ، في تحقيق مثل هذه الأغراض .

التحرر السياسي والاجتماعي :

أما وقد صفيت طبقة كبار الملاك وحيل دون قيام مثلتها ، فقد بدأ تحرير أهل الريف من السيطرة التي كانت مسلطة على رقابهم . سيصبحون أحرارا في ابداء آرائهم والإعراب عن مطالبهم ، ويساعد على ذلك انتشار الجمعيات التعاونية وقيام نقابات العمال الزراعيين . وإذا يتحررون على هذا النحو يصبح في الإمكان قيام نظام برلماني خلا من عناصر الضغط والارهاب المتولدة من السيطرة الاقتصادية لطبقة الملاك .

الفصل الثالث

خطوة أخرى في سبيل العدالة

إذا كان في تقرير حد أعلى لما يجوز للفرد أن يملكه من الأرض الزراعية ، وفي تنظيم العلاقة بين مستأجر الأرض ومالكها وفقا لقواعد عادلة تنطوي على رعاية مصالح الفريقين ، وفي النص على تشكيل لجان تمثل الحكومة والطوائف المختلفة من أهل الزراعة وتختص بتحديد أجور العمال الزراعيين على ضوء الأحوال السائدة في الإقليم - نقول إنه إذا كان في جميع المبادئ التي اشتمل عليها قانون الإصلاح الزراعي ما يدل دلالة واضحة على اتجاه حكومة الثورة منذ اللحظة الأولى لقيامها نحو تحقيق العدالة أو القضاء على التفاوت الصارخ في توزيع الثروة الزراعية والدخل الزراعي الأهلي ، فإن هذه الغاية يمكن إدراكها في النطاق القومي العام عن طريق الضرائب .

ولقد كانت الأصوات ترتفع من قبل مطالبة بإدخال الكثير من ضروب الإصلاح في نظم الضرائب المقررة ، بحيث لا يقف الإصلاح عند حد الأسعار أو الفئات وحدها فحسب وإنما يمتد كذلك إلى المبادئ والأسس ، وفي الفصل الذي أفردناه لهذا الموضوع من كتابنا « النظام الاشتراكي من الناحيتين النظرية والعملية » أوردنا الكثير من الاعتراضات التي كانت توجهه ، وأوجه النقد التي كان يبيدها الكتاب والباحثون ، والتي يمكن إجمالها فيما يلي :

أولاً : انعدام التناسب بين حصيلة كل من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة اذ تحصل الدولة عن طريق النوع الأخير على الشطر الأكبر من الإيرادات .

ثانياً : ضآلة أسعار الضريبة على الدخل العام وخاصة بالنسبة إلى الإيرادات الكبيرة التي تتجاوز حداً معيناً ، مع أنها أداة فعالة لتحقيق العدالة في التوزيع من جهة وفي التقريب بين الطبقات من جهة أخرى ، وهو المبدأ الذي تأخذ به الدولة الحديثة ذات النظام الديموقراطي الصحيح .

ثالثاً : إن قانون رسم الأيلولة على التركات بالصورة التي صدر بها (٣١ أغسطس ١٩٤٤) « جعل من الضريبة على التركات في مصر رسماً على الانتقال . وكان اتجاه الحكومة واتجاه البرلمان واضحاً إلى جعل هذه الضريبة بمثابة ضريبة غير مباشرة بل بمثابة رسم انتقال على الملكية عند أيلولتها من ذمة الميت إلى ذمة ورثته ؛ وهو اتجاه يتعارض مع اتجاهات الديموقراطية الحديثة التي تعمل على جعل الضريبة على التركات ضريبة تصاعدية ذات أسعار مرتفعة » (١) .

تلك أهم المسائل التي واجهت حكومة الثورة ، فراحت تعمل على إيجاد الحل المناسب لها وسرعان ما صدرت التشريعات التي تحاول سد النقص .

أولاً : رفع سعر الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة وفوائد الديون والودائع والتأمينات وعلى الأرباح التجارية والصناعية من ١٦ في المائة إلى ١٧ في المائة بمقتضى المرسوم بقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٥٢ . أما الضريبة

(١) خيرت ضيف : الضريبة على التركات ص ١٦

على كسب العمل فاقصر التعديل فيها على الشريحتين الخامسة والسادسة برفع سعرهما بمقدار ١ / ٢٠ على التوالي وذلك اعتباراً من أول سبتمبر سنة ١٩٥٢ .
ثانياً : رفع سعر الضريبة على أرباح المهن الحرة وغيرها من المهن غير التجارية من ١٠ / إلى ١١ / اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٥٣ .

ثالثاً : ولعل أهم تعديل - ونعتبره مبدءاً جديداً في نظامنا المصرى - فرض ضريبة تصاعدية جديدة على قيمة التركات ، وهذا بالإضافة إلى تعديل رسم الأيلولة على التركات الذى كان يحجب طبقاً للقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٤٤ المعدل بالقانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٥١ على صافي نصيب الوارث . وفيما يلى الفئات الجديدة :

على قيمة التركات		على صافي نصيب الوارث	
ال ٥٠٠٠	الأولى	معفاة	ال ٥٠٠٠ الأولى بسعر ٥ /
ال ٥٠٠٠	الثانية	بسعر ٥ /	ال ٥٠٠٠ الثانية » ٦ »
ال ١٥٠٠٠	الثالثة	بسعر ١٠ »	ال ٥٠٠٠ الثالثة » ٧ »
ال ٣٥٠٠٠	»	» ٢٠ »	ال ٥٠٠٠ الثانية » ٨ »
ال ٥٠٠٠٠	»	» ٣٠ »	ال ١٠٠٠٠ » ٩ »
وفى زاد على ذلك	» ٤٠ »	ال ١٠٠٠٠ » ١٠ »	ال ١٠٠٠٠ » ١١ »
		ما زاد على ذلك بسعر ١٢ »	

رابعاً : وامتد التعديل إلى الضريبة على الإيراد العام وتناول ناحيتين :
أولاهما : خفض عدد الشرائح من ٢٨ إلى ١٢ شريحة وزيادة السعر على الإيرادات التى تزيد على خمسة آلاف جنيه وهى الشرائح السبع الأخيرة . فأصبحت ٣٠ فى المائة ابتداءً من ١٠٠٠٠ جنيه وتزيد باطراد حتى تصل إلى ٨٠ فى المائة على الإيراد الذى يبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه فما فوق . والبيان التالى يوضح هذه الحقائق قبل وبعد التعديل المشار إليه :

بعد سنة ١٩٥٢

السعر	إلى	من	التسوية
مقاة	١٠٠٠	١	الأولى
٨	١٥٠٠	١٠٠١	الثانية
٩	٢٥٠٠	١٥٠١	الثالثة
١٠	٣٥٠٠	٢٥٠٠	الرابعة
١٥	٥٠٠٠	٣٥٠١	الخامسة
		٥٠٠١	السادسة

قبل سنة ١٩٥٢

السعر	إلى	من	التسوية
مقاة	١٠٠٠	١	الأولى
٥	١٥٠٠	١٠٠١	الثانية
٦	٢٠٠٠	١٥٠١	الثالثة
٧	٢٥٠٠	٢٠٠١	الرابعة
٨	٣٠٠٠	٢٥٠١	الخامسة
٩	٤٠٠٠	٣٠٠١	السادسة
١٠	٥٠٠٠	٤٠٠١	السابعة
١١	٦٠٠٠	٥٠٠١	الثامنة
١٢	٧٠٠٠	٦٠٠١	التاسعة
١٣	٨٠٠٠	٧٠٠١	العاشر
١٤	٩٠٠٠	٨٠٠١	الحادية عشر
١٥	١٠٠٠٠	٩٠٠١	الثانية عشر
١٦	١١٠٠٠	١٠٠٠١	الثالثة عشر

» ٢٥

١٠٠٠٠

١٠٠٠٠١

السابعة

» ١٧	١٢٠٠٠	١١٠٠١	الرابعة عشر
» ١٨	١٣٠٠٠	١٢٠٠١	الخامسة عشر
» ١٩	١٤٠٠٠	١٣٠٠١	السادسة عشر
» ٢٠	١٥٠٠٠	١٤٠٠١	السابعة عشر
» ٢٢	١٧٠٠٠	١٥٠٠١	الثامنة عشر
» ٢٤	١٩٠٠٠	١٧٠٠١	التاسعة عشر
» ٢٦	٢١٠٠٠	١٩٠٠١	العشرون
» ٢٨	٢٣٠٠٠	٢١٠٠١	الحادية والعشرون
» ٣٠	٢٥٠٠٠	٢٣٠٠١	» الثانية
» ٣٢	٣٠٠٠٠	٢٥٠٠١	» الثالثة
» ٣٤	٣٥٠٠٠	٣٠٠٠١	» الرابعة
» ٣٦	٤٠٠٠٠	٣٥٠٠١	» الخامسة
» ٣٨	٥٠٠٠٠	٤٠٠٠١	» السادسة
» ٤٠	١٠٠٠٠٠	٥٠٠٠١	» السابعة
» ٥٠	١٠٠٠٠٠	»	» الثامنة
{			
» ٦٠	٤٠٠٠٠	»	الحادية عشر
» ٧٠	٥٠٠٠٠	»	الثانية عشر
» ٨٠	٥٠٠٠٠	»	»
{			
» ٥٠	٣٠٠٠٠	»	العاشرة
{			
» ٣٠	١٥٠٠٠	»	الثانية
» ٤٠	٢٠٠٠٠	»	التاسعة

الفصل الرابع

فلسفة حديثة في المشكلة الاقتصادية

تحدثنا في الفصول المتقدمة عن قانون الاصلاح الزراعى، وعن التعديلات التى أدخلت على الضرائب المباشرة . وكلها - كما أوضحنا - إجراءات عملية إيجابية تهدف إلى أن يكون التوزيع قائماً على أسس أكثر اتفاقاً مع العدالة وأعظم رعاية عن ذى قبل للطبقات ذات الدخل الضئيل أو المحدود . وإذا كان تعديل الطرق التى يتم بها توزيع الدخل القومى أمراً ضرورياً من أجل الصالح العام إلا أن ذلك وحده ليس بالحل الواجب للمشكلة الاجتماعية التى قوامها أولاً وقبل كل شئ العمل على تحقيق الرفاهية العامة ورفع مستوى المعيشة . إن جوهر المسألة التى تواجه البلدان المتخلفة وإن اختلفت درجة التخلف ، تنحصر فى زيادة الإنتاج بوجه عام وبالتالى فى زيادة الدخل الأهلى بحيث تتناسب مع مثيلتها فى عدد السكان . ذلك أن قصور الأولى عن اللحاق بالثانية يترتب عليه تفاقم البطالة من جهة وتوالى الخفض فى مستوى المعيشة العام من جهة أخرى . وهكذا تصبح أية سياسة ترمى إلى التوزيع العادل (والعدالة نسبية) أمراً غير فعال .

ولو أننا نظرنا إلى مصر لواجهتنا الأمور الآتية :

أولاً : مشكلة السكان :

من أبرز الظواهرات فى المجتمع المصرى الزيادة السريعة المطردة فى عدد السكان الأمر الذى تبينه الأرقام التالية :

السنة	عدد السكان	الزيادة السنوية (%)
١٩٠٧	١١١٨٩٩٨٨	١٢٦
١٩١٧	١٢٧١٨٢٥٥	١٢٤
١٩٢٧	١٤١٧٧٨٦٤	١٢٧
١٩٣٧	١٥٩٢٠٥٩٤	١٢٢
١٩٤٧	١٩٠٤٠٤٤٨	١٢٩٦

ومن الجدول السابق نرى أن الزيادة الطبيعية تتجاوز ١٢٥ في المائة ،
لقد أربى عدد السكان طبقاً لتعداد سنة ١٩٤٧ على تسعة عشر مليوناً من
الأنفس ، ومن المنتظر أن يرتفع إلى ٢٢٣ مليوناً سنة ١٩٥٧ و ٢٦٥
مليوناً في عام ١٩٦٧ ، وهذه زيادة كبيرة ينبغي أن تشغل مقاما هاما من
تفكيرنا . ومما يلقي ضوءاً على خطورة الأمر أن أهل الزراعة أكثر فعلاً من
حاجتها إليهم . لقد كان الفائض منهم يتراوح بين ٤ و ٥ مليون شخص في
سنة ١٩٤٧ وسيصل إلى ٦٥ مليون سنة ١٩٦٧ ، مما يقتضى تدبير أعمال
جديدة .

حقيقة إن التطور الاجتماعى وارتقاء المستوى الثقافى كفيلا أن بالحد من
هذه الظاهرة الخطيرة ، إلا أن آثارهما لن تنضج إلا بعد فترة ليست بالقصيرة ،
ومن هنا تبدو أهمية الجانب الإنتاجى من الحل الواجب للمشكلة التى تواجهنا
وستظل تواجهنا سنوات طويلاً .

ثانيا : ضعف الإنتاجية :

مما يلفت النظر في مصر ضعف إنتاجية الفرد فهي في حالة الزراعة ٩٠ وحدة دولية مقابل ١٢٣٣ في الأرجنتين مثلا ، كما أن هذا المستوى في الصناعة أضعف منه في الصناعات المماثلة في أغلب البلاد الأخرى إذ أنه لا يبلغ سوى ٦٠ في المائة في المتوسط من إنتاجية الصناعة في المتوسط في تلك البلاد (١) .

ثالثا : انخفاض الانتاج :

يحسن بنا أن نورد الأرقام الآتية أولا :

(١) حسين عمر : التنمية الاقتصادية صفحة ١٥٨ .

القيمة الإسمية والحقيقية للإنتاج الزراعي والصناعي
في الفترة (١٩٣٩ - ١٩٤٥) بجلايين الجنيهات

السنة	القيمة بالأسمار الجارية		القيمة بأسمار عام ١٩٣٩		قيمة الإنتاج الزراعي والصناعي	
	الإجمالي	الصافي	الإجمالي	الصافي	بالأسمار الجارية	بأسمار ١٩٣٩
١٩٣٩	٨٤٨٧	٥٤٨١	٨٤٨٧	٥٤٨١	٦٧,١	٦٧,١
١٩٤٠	٧٩٦٦	٤٧٨١	٧٩٦٦	٤٩٨٤	٦٤,٤	٦٤,٤
١٩٤١	٩٧٨١	٦٠٥٥	٧٥٨٨	٤٧٨٠	٨٦,٥	٦٥,٣
١٩٤٢	١٢٦٨١	٨٧٨٧	٦٧٨٢	٤٠٨٢	١٢٤,٨	٥٩,٨
١٩٤٣	١٥٨٨٦	٩٦٨٢	٦٣٨٦	٣٩٨٠	١٤٢,٢	٥٨,٥
١٩٤٤	١٩٤٨٢	١١٧٨٩	٦٧٨٢	٤٢٨٨	١٧٤,٩	٦٢,٨
١٩٤٥	٢٢٦٨٥	١٣٨٨٠	٦٨٨٨	٤٢٨٦	١٩٢,٠	٦١,٦

من الجدول السابق تتضح الحقائق التالية :

- ١ - هبوط الإنتاج الزراعى بمعدل ٢٧ ٪ .
- ٢ - بالرغم من زيادة الإنتاج الصناعى بنسبة ٤٧ ٪ إلا أن الإنتاج فى كل من هاتين الحرفتين يدل على انخفاض قدره ١٢ ٪ .

ثالثا : انخفاض الدخل بالنسبة إلى الفرد :

اتجاه الدخل الحقيقى للفرد

الدخل النقدى للفرد فى المتوسط الدخل الحقيقى للفرد فى المتوسط

بالجنيهات المصرية

السنة

١٠٠٠	١٠٠٠	١٩٣٩
٩٠٨	١١٠١	١٩٤٠
٩٠٦	١٣٣٣	١٩٤١
٩٠٩	١٨٣٣	١٩٤٢
٨٠٨	٢١٠٤	١٩٤٣
٨٠٩	٢٥٠٠	١٩٤٤
٩٠٤	٢٧٠٦	١٩٤٥
٩٠٧	٢٨٠٤	١٩٥٠

من هذا الجدول نرى أن الدخل الحقيقى بالنسبة إلى الفرد الواحد

بلغ ١٠ جنيهات عام ١٩٣٩ وهو رقم هزيل بالقياس إلى ما تلقاه فى الكثير من الدول الأخرى ، ومع ذلك فقد هبط إلى ٩٠٧ جنيهات سنة ١٩٥٠ .

رابعاً : عدم تناسب نصيب الحرف في الدخل الأهلي :

إن ازدياد نسبة المشتغلين في الأعمال الصناعية والتجارية والمالية يعتبر من الأدلة العامة على التقدم الاقتصادي ، كما أنه يساعد على ارتفاع متوسط دخل الفرد . وفي مصر يتضمن الدخل القومي ٤٤٥ في المائة من الزراعة^(١) و ١١١ في المائة من الصناعة و ٣١ في المائة من البناء والنقل والمواصلات و ١٢٢ في المائة من التجارة ، بينما الأرقام المماثلة كالآتي في الولايات المتحدة ٨ في المائة و ٣٠٨ في المائة و ١١٨ في المائة و ٢٨ في المائة ، وهذه الموازنة ترينا أن سياستنا الاقتصادية يجب أن تستهدف تحقيق التوازن بين الحرف الرئيسية .

على ضوء الحقائق التي سلفت الإشارة إليها يتضح أن سياستنا الإنتاجية يجب أن تتجه إلى تحقيق الأغراض الأساسية التالية :

١ - أن تكفل عملاً مناسباً لأفراد الجماعة ولا يتأني هذا إلا باستغلال الموارد والامكانيات المادية والبشرية والمالية إلى الحد الأقصى المستطاع .

٢ - زيادة الدخل الأهلي عن طريق ذلك الاستغلال إلى جانب رفع مستوى الإنتاجية .

٣ - تحقيق التوازن بين الحرف الرئيسية وخاصة بالعمل على زيادة نصيب الصناعة .

إلا أن هذه الغايات الكبرى لا يتسنى إدراكها إلا عن طريق التعبئة الكاملة لموارد الدولة وفقاً لبرنامج مرسوم ، قد حددت أهدافه ورسمت

(١) أصدرت مصلحة الإحصاء والتعداد بياناً ذكرت فيه أن الدخل القومي سنة ١٩٥٣ بلغ ٨٥٦ مليون و ٢٧٦ ألف جنيه ، منه ٢٧٢ مليون و ٧٩٨ ألف جنيه من الزراعة أي ما يمثل ٣٢ ٪ من الدخل القومي (بيان وزير المالية والاقتصاد في المؤتمر الصحفي — الصحف في ١٠ ديسمبر ١٩٥٤)

وسائله ودبرت له الأموال وقدرت الآجال اللازمة لتنفيذه ، وعلى ضوء هذه الحقيقة الكبرى قررت حكومة الثورة إنشاء المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى ، وهو هيئة مستقلة لها الشخصية الاعتبارية ويلحق برئاسة مجلس الوزراء ويكون رئيس مجلس الوزراء رئيساً أعلى له . وهكذا أخذت مصر بالنظام الذى تسير عليه الكثير من البلدان ، إلا وهو « برامج التنمية المرسومة الآجال » .

المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى^(١)

تكوين المجلس :

تقضى المادة ٣ (معدلة) بأن يؤلف المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى من ١٦ عضواً على الأكثر يعينون بمرسوم من بين المهتمين بالإنتاج القومى أو المتخصصين فى ناحية من نواحيه المختلفة ، ويعين أحد أعضائه رئيساً له بقرار من رئيس مجلس الوزراء . ولوزراء المواصلات والتأمين والتجارة والصناعة والأشغال العمومية والمالية والاقتصاد ومندوب إدارة التعبئة بوزارة الحربية حضور جلسات المجلس ، وفى هذه الحالة يكون لكل منهم صوت معدود فى المداولات .

مهام المجلس (م ٢ معدلة) :

يقوم المجلس بالأعمال الآتية :

أولاً : يبحث المشروعات الاقتصادية التى يكون من شأنها تنمية الإنتاج

(١) المرسوم بقانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٢ المعدل بالقانون رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٥٢ .

القوى فى النواحي الزراعية والصناعية والتجارية وما يتعلق بها من مشروعات
الرى واستصلاح الأراضى البور والأراضى الصحراوية وتنويع المحصولات
وتحسين وسائل الزراعة وتخصيص المناطق الزراعية وتنمية الإنتاج الحيوانى
ومشروعات توليد القوى الكهربائية وإنشاء الطرق وتحسين وسائل النقل
الأخرى والبحث عن البترول وغيره من المعادن وتشجيع الصناعات القائمة
وإنشاء صناعات جديدة وتقوية حركة التصنيع بما يجعل الصناعة مورداً رئيسياً
للبلاد وتنظيم الأسواق الداخلية والبحث عن أسواق خارجية للمصادرات والنظر
فى تدبير الوسائل اللازمة لتمويل هذه المشروعات وسبل الاستعانة بالمصارف
الدولية والأجنبية والارتفاع برؤوس الأموال المصرية والأجنبية وبحث نظام
الضرائب والرسوم الجمركية بما يسائر نهضة الإنتاج واقتراح ما يلزم من
التشريعات لتحقيق هذه الأغراض .

ثانياً : يضع المجلس بعد أن يتم البحث فى خلال عام واحد من وقت العمل
بهذا القانون برنامجاً اقتصادياً لتنمية الإنتاج القومى يتوخى فيه تقديم المشروعات
الأكثر إنتاجاً والأيسر تنفيذاً والأقل كلفة مع مراعاة أهميتها للاقتصاد القومى
ويلاحظ فى وضع البرنامج أن يتم تنفيذه فى ثلاث سنوات على مراحل سنوية
ثلاث ، ثم يضع المجلس بعد ذلك برامج أخرى لتنمية الإنتاج يستغرق تنفيذها
مدداً معينة ، ويجوز للمجلس خلال السنة الأولى من إنشائه وقبل الفراغ من
وضع البرنامج الأول أن يختار مشروعات يكون قد تم بحثها لتنفيذها فوراً
لما فيها من منفعة محققة عاجلة .

ويقوم المجلس بصفة مستعجلة - بدراسة موضوع توفير القمح والبترول
والسكر والمنتجات الحيوانية والأسمدة .

مثالاً : يقدم المجلس الدائم إلى مجلس الوزراء جميع المشروعات والبرامج الاقتصادية التي يتم إعدادها سواء تلك التي يرى أن يقوم بتنفيذها بنفسه أو بالوساطة أو التي يكل تنفيذها إلى الحكومة مبيناً طرق تمويلها .

هذه هي المهام التي رسمها القانون للمجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي ، ونود أن نبدي الملاحظات الآتية :

(أ) أن البرنامج المطلوب قد تم إعداده تمهيداً لعرضه على مجلس الوزراء فإذا ما أقره بدأ طبعه وإعلانه على الرأي العام .

(ب) اتجه المجلس إلى وضع خطة للتنمية خلال عشر سنوات مقسمة إلى مراحل ، وتشتمل الأخيرة كلها على مشروعات ذات أهداف واضحة ومتصلة بعضها ببعض .

(ج) عمد المجلس خلال السنة الأولى إلى المبادرة بتنفيذ بعض المشروعات « لما فيها من منفعة محققة عاجلة » كما قام « بدراسة موضوع توفير القمح والبتروول والسكر والمنتجات الحيوانية والأسمدة » ومن ذلك مشروعات التوسع الزراعي وتعميم التقاوي المنتقاة والطرق وتوسيع معمل تكرير البتروول بالسويس وموضوع إنشاء خط أنابيب لنقل المازوت من السويس إلى القاهرة وغير ذلك مما سنشير إليه في الموضع المناسب .

بعض اختصاصات المجلس :

وينص القانون على اختصاصات واسعة للمجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي نورد أهمها :

١ - الاتصال بمحافظ البنك المركزي ومدير البنك الصناعي ومدير البنك العقاري الزراعي ومدير بنك التسليف الزراعي والتعاوني وسائر المصارف والمؤسسات الاقتصادية والعلمية للاستئناس بآراء هذه الهيئات فيما يدرس المجلس من مشروعات .

٢ - الاتصال بالوزراء المختصين في كل أمر له صلة بالتعليم والاجتماع والصحة وغيرها مما يكون له أثر مباشر في تنمية الإنتاج القومي .

٣ - على الوزارات والمصالح والإدارات الحكومية وعلى المنشآت والمؤسسات والهيئات ذات الصفة العامة أو الخاصة أن تزود المجلس ولجانه وسكرتيريته بما يطلب منها من تقارير وبحوث وبيانات وإحصاءات تتصل بأعمالها . وفي حالة امتناع وزارة أو مصلحة أو إدارة حكومية أو هيئة ذات صفة عامة عن القيام بالالتزام المشار إليه أو في حالة تأخرها عن القيام به دون مبرر معقول ، يكون لرئيس المجلس أن يطلب إلى الرئيس المختص إحالة الموظف المسئول على المحاكم التأديبية .

٤ - حق الاتصال المباشر بالموظفين القائمين بتنفيذ المشروعات التي تقوم الحكومة بتنفيذها .

٥ - يدير المجلس أمواله بنفسه ويدرج في باب الإيرادات في ميزانيته الاعتمادات المخصصة له بميزانية الدولة وغلة أمواله وسائر الإيرادات من أي مورد كان ولا يخضع في إدارة أمواله ولا في حساباته للقواعد والتعليمات التي تجرى عليها الحكومة ولا للرقابة التي تخضع لها ميزانية الدولة وذلك بالنسبة إلى جميع المشروعات سواء في ذلك تلك التي يقوم بتنفيذها بنفسه أو بالواسطة

أو تلك التي يرى أن يكل تنفيذها إلى الوزارات والمصالح والهيئات العامة^(١)

كيف تنفذ المشروعات :

طبقا لنص الرسوم بقانون المنشئ لمجلس الإنتاج يجرى تنفيذ المشروعات بالوسائل الآتية:

أولاً : مشروعات تتولى الحكومات تنفيذها (الرى - الطرق - توليد القوة الكهربائية .. إلخ)

ثانياً : تتولى هيئات حكومية ذات مجلس إدارة خاصة بها مثل معمل التكرير الأميرى بالسويس .

ثالثاً : مشروعات تنفذها هيئات خاصة ويشترك المجلس فى رأس مالها مثل شركة الحديد والصلب المصرية .

رابعاً : شركات أو هيئات خاصة ويقدم لها المجلس التسهيلات التي يراها ضرورية .

ذلك هو البناء الجديد الذى أقامته الثورة وهو دليل على أن الدولة قد أخذت تسير فى تنفيذ عمليات التنمية الاقتصادية على أساس جديدهو البرامج المرسومة لآجال بعد استيفاء دراستها ، وبعبارة أخرى لقد أخذت الدولة بسياسة التوجيه الاقتصادى فى ظل الفلسفة الديمقراطية .

(١) يخضع المجلس لرقابة ديوان المحاسبة وذلك وفقاً للوائح التنظيمية التى وضعها المجلس وعلى أساس القواعد الواردة فيها .

الفصل الخامس

توفير المال وخلق البيئة الاستثمارية

إن إنشاء المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي دليل على الاتجاه الذي يتعين على الدولة أن تسير فيه ، ألا وهو أن تكون التنمية وفقاً لبرامج مرسومة ذات أهداف مقررة وآجال معينة بحيث يؤخذ في الاعتبار عند وضعها عوامل الإمكانيات ومبادئ الأولوية . وهذه العملية تشمل القطاعين العام والخاص ، ففي القطاع العام المباشر تقوم الدولة بتهيئة الخدمات الاقتصادية التي يعجز أو يعزف عنها رأس المال الخاص إما لضخامتها أو لانتفاء عامل الجزاء المادي فيها بصورة كلية أو جزئية ، وإما لأن طبيعتها تختم إلقاء عبئها على الخزانة العامة . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الدولة ، لأكثر من سبب ، قد ترى نفسها ملزمة بإقامة بعض المشروعات ذات الصبغة الاقتصادية أو الاشتراك في إقامتها ، بقدر معين ، كبر أو صغر .

ومن الطبيعي أن الاضطلاع بهذه الوظيفة المزدوجة وما يدخل في حكمها يقتضي توفير المال اللازم ، ومصدر هذا المال إما موارد عادية أو غير عادية . ومن الواضح أن الحكومة لا بد وأن تخصص جزءاً من مواردها العادية لتمويل العمليات الإنتاجية التي تتولاها أو تسهر فيها ، غير أنه نظراً لضخامة الأهداف التي تسعى الثورة إلى تحقيقها وعظم تكاليفها ، عمدت الدولة إلى

مصادر غير عادية نورد البعض منها على ضوء ما لمسناه خلال الفترة التالية لقيام العهد الحاضر :

١ — اعتمدت الحكومة ١١٧٦٠٠٧١١ جنيهها لمشروع التوسع الزراعى القصير الأمد ، ومصدر هذا المال إعادة تقويم الاحتياطي الذهبى لدى البنك الأهلى والذى نص قانون الإصدار الصادر سنة ١٩٥٠ على وضعه فى حساب خاص كاحتياطي لدعم قيمة العملة .

٢ — المساعدات الخارجية : وقد قدمت الحكومة الأمريكية مبلغ ١٠ مليون دولار للمعاونة على تنفيذ جزء من مشروع التوسع الزراعى المشار إليه ، كما وقعت اتفاقاً أخيراً مع الحكومة المصرية يقضى بمنح الأخيرة مساعدة قدرها ٤ مليون دولار يخصص جزء منها للأغراض الإنتاجية .

٣ — ومن الطبيعى ألا نفرض على الجيل الحاضر عبء تمويل المشروعات الإنتاجية التى تعود فائدها على المستقبل كذلك ، وإنما يجب أن تشارك فى ذلك الأجيال القادمة ، ولهذا تحدثنا المذكرة المرفوعة إلى مجلس الوزراء عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٥٣ / ١٩٥٤ أنه « إذا كان أكبر اعتمادنا فى مواجهة تكاليف هذه المشروعات (الإنتاجية) فى العام الحالى سيكون على الاقتراض ، فليس ذلك غير تنفيذ للسياسة المالية التى تتبعها الدول الأخرى فى مثل هذه الأحوال » وتمشيا مع هذه السياسة أصدرت الحكومة فى ديسمبر من عام ١٩٥٤ قروضا ثلاثة مختلفة الآجال وقيمتها ٢٥ مليوناً من الجنيهات .

وهذه خطوة فى سبيل الأخذ بالسياسة التى تعمل على سد شطر من تكاليف التنمية الإنتاجية عن طريق الاقتراض الداخلى .

غير أن هناك مصادر أخرى غير عادية متواجداً إليها الحكومة في الوقت المناسب ، ومن ذلك :

١ — الاقتراض من المؤسسات الدولية ، وقد حضر أخيراً (ديسمبر ١٩٥٤) خبراء من البنك الدولي للإنشاء والتعمير لمناسبة مشروع السداد وقد سبق ذلك طلب تقدمت به الحكومة المصرية إلى هذه المؤسسة من أجل الحصول على قرض لذلك .

٢ — استخدام جزء من غطاء الذهب والعملات الأجنبية الأخرى .
ومن هذا نرى أن الحكومة الحاضرة تطرق جميع الأبواب حتى تتمكن من تحقيق سياستها الإنتاجية .

إلا أنه ما من شك أن جانباً طيباً من عملية التنمية الاقتصادية يجب أن تضطلع به المشروعات الخاصة ، وهذه الحقيقة أدركتها حكومة الثورة فعملت على خلق الجو الصالح لإدراك هذه الغاية عن طريق التشريعات الرشيدة التي تهدف إلى إزالة الكثير من العقبات والصعاب القائمة في وجه الاستغلال لمصادر الثروة ، وإلى إيجاد الحوافز التي تدفع برؤوس الأموال الخاصة ، صغيرها وكبيرها ومن مصرية وأجنبية ، إلى ميادين الاستثمار التي تتفق وأهداف الدولة . وفي الصفحات التالية نقدم خلاصة لأهم التشريعات في هذا الصدد وفقاً للترتيب الزمني من حيث إصدارها .

تعديل القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ :

قضى ذلك القانون بأن لا تزيد نسبة رأس المال الأجنبي في الشركات المساهمة عن ٤٩ ٪ ، فصدر المرسوم بقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٥٢ ويقضى بتعديل

المادة (٦) من القانون المشار اليه فأصبحت تنص على أنه يجب تخصيص ٤٩٪ على الأقل من أسهم الشركات المساهمة للمصريين عند التأسيس أو زيادة رأس المال ويجوز زيادة النسبة بقرار من وزير التجارة والصناعة بالنسبة للشركات ذات الصبغة القومية وإذا لم تستوف النسبة في مدة لا تقل عن شهر في حالة الاكتتاب العام جاز تأسيس الشركة دون استيفاء النسبة وهكذا أدخل تعديل براد به اجتذاب رأس المال الأجنبي للمساهمة في التنمية الإنتاجية وخاصة في الميادين التي تتكلف الكثير وتتطلب الخبرة وتنطوي على عنصر المخاطرة كما هو الشأن مثلاً في حالة الثروة المعدنية ، وذلك مع المحافظة على سيادة الدولة والمصلحة القومية العليا .

الرسوم الجمركية :

لما كان الكثير من المصنوعات تستخدم في إنتاجها مواد أولية مستوردة تستحق عليها الرسوم الجمركية فقد جرت الدول ومن بينها مصر على رد تلك الرسوم عند تصدير المصنوعات التي من هذا القبيل . ولذلك صدر القانون رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٥٢ الخاص بتنظيم رد الرسوم الجمركية بأنواعها ورسوم الإنتاج والاستهلاك والعوائد الإضافية بأجمعها على المواد الأجنبية التي استخدمت في صناعة السلع المصدرة إلى الخارج . وكذلك رأت الحكومة الأخذ بنظام السماح المؤقت الذي يساعد على إعفاء الخامات المستوردة من الرسوم الجمركية مقابل ضمانات مصرفية إلى أن يعاد تصديرها في شكل منتجات ولهذا الغرض صدر القانون رقم ٣٢٤ لسنة ١٩٥٢ بإعفاء المواد الأولية التي يعينها وزير المالية والاقتصاد وبعد موافقة مجلس الوزراء من الرسوم الجمركية بأنواعها

ومن رسوم الاستهلاك ومن عوائد الرصيف والبلدية وكذا إعفاء الأصناف المستوردة لأجل إصلاحها أو تسكيلة صنعها ، وذلك بالنظام والشروط المحددة في هذا القانون .

وفي فبراير سنة ١٩٥٤ قررت الحكومة زيادة الرسوم الجمركية على السلع التي لها مثيل من إنتاج الصناعة المحلية مستهدفة في ذلك الحد من استيراد هذه السلع وكفالة الحماية اللازمة للصناعة المحلية بالقدر الذي لا يضر بمصالح المستهلكين .

القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ (١)

تحدد المادة الأولى نوع المال الأجنبي بأنه :

(أ) البقد الأجنبي المحول عن طريق البنوك المعتمدة من المراقبة العامة للنقد .

(ب) الآلات والمعدات الزراعية والصناعية بأنواعها وآلات التعدين ومعداته ووسائل النقل والمواد الأولية اللازمة لإقامة المنشآت أو التوسع فيها إذا كانت مستوردة من الخارج للأغراض المنصوص عليها في القانون .

(ج) الحقوق المعنوية المملوكة لأجانب مقيمين في الخارج .

وتحدد المادة الثانية أن المال الأجنبي ينتفع بأحكام هذا القانون إذا كان مستثمراً في مشروعات للتنمية الاقتصادية (الصناعة - الزراعة - التعدين - القوى المحركة - النقل - السياحة) .

(١) صدر في ٢ أبريل سنة ١٩٥٣ .

مادة ٣ — تبين شروط تحويل الأرباح بما لا يتجاوز ١٠٪ بالعملة الأصلية كما يجوز تحويل الربح إذا زاد عن ١٠٪ في حدود ما يحققه الاستثمار من عملة أجنبية، كما تحدد المادة إعادة تحويل رأس المال بعد خمس سنوات بما لا يتجاوز خمس القيمة المسجل بها. وتحدد المادة ع تحويل حصة الخبراء الأجانب من الأجور والمكافآت بما لا يتجاوز النصف منها.

مادة ٥ — تنظم لجنة بوزارة التجارة تمثل وزارة المالية ومجلس الإنتاج والبنك المركزي وتختص بالآتي :

- (أ) تقرير هل المشروع من مشروعات التنمية .
 - (ب) تقديم الحقوق العينية والحقوق المعنوية في مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ الطلب .
 - (ج) تسجيل رأس المال الأجنبي .
 - (د) إبداء الرأي في تحويل النسبة المقررة من الأرباح إلى الخارج .
 - (هـ) مساعدة الهيئات الطالبة بالبيانات الإحصائية والاقتصادية .
 - (و) الاتصال بالمصالح المختلفة بشأن رؤوس الأموال الأجنبية الموظفة .
 - (ز) تيسير الحصول على التأشيرات واعتماد تحويل مكافآت الخبراء .
- وتعتمد القرارات ا ، ب ، د من وزير التجارة وله حق إنشاء لجان فرعية .
- وتحدد المادة السادسة شروط تقديم الطلب ومدة ثلاثة شهور تدرى اللجنة فيها رأيها .
- ويعتبر القانون سالف الذكر من أهم الخطوات الإيجابية لاجتذاب رأس المال الأجنبي إلى ميدان التنمية .

القانون رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٣ (١):

ويعتبر هذا القانون من أهم التشريعات التي أصدرتها حكومة الثورة كدعامة من الدعائم التي تقوم عليها سياستها في دعم الاقتصاد القومي وتنميته . ويتبين الغرض من هذا القانون من مطالعة الفقرات التالية الواردة في المذكرة الإيضاحية :

«عندما أصدر المشرع المصري القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ بفرض ضريبة على رؤوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح التجارية والصناعية وعلى كسب العمل ، هدف إلى تحقيق غرضين : أولهما تحقيق العدالة الاجتماعية بين المواطنين والمستوطنين ، وثانيهما تدبير موارد جديدة لتمكين البلاد من القيام بأعبائها وبما تقتضيه ضرورة التوسع في الإنفاق على ترقية الشؤون العمرانية وإصلاح المرافق الاقتصادية والاجتماعية .

ونظرا لأنه خلق بمصر الناهضة ، وفي مقدمة أهدافها رفع مستوى الإنتاج القومي ، أن لا تغفل أمر مشروعات التنمية الاقتصادية بعد أن أصبح غير كاف الاعتماد على الخزينة العامة وحدها في تمويل وإنفاذ هذه المشروعات الحيوية ، وتقضى الحكمة في هذا الشأن ضرورة الاعتماد أيضا على الانتفاع برؤوس الأموال المصرية والأجنبية والعمل على اجتذابها وتوظيف الأموال الفائضة والمدخرة واستثمارها في مشروعات التنمية الاقتصادية لخلق صناعات جديدة والنهوض بالصناعات القائمة ورفع مستواها وزيادة إنتاجها ، وبذلك

(١) نشر بالعدد ٧١ مكرر من الوقائع المصرية في ٣ سبتمبر ١٩٥٣

يتحقق مقصد البلاد الأسمى وهو زيادة الدخل القومي وتنميته ، ولا يخفى أن زيادة الإنتاج من جميع نواحيه هي السبيل الذي يتيح للحكومة زيادة دخلها وبالتالي زيادة قدرتها على الإنفاق ، الأمر الذي يؤدي إلى رفع مستوى معيشة الشعب .

« لذلك كله أعدت وزارة المالية والاقتصاد مشروع القانون المرافق بتقرير أحوال جديدة للإعفاء من أداء الضريبة وفقاً للشروط والأوضاع والحدود المبينة به ، وقد قصد به دعم الاقتصاد القومي وتنميته وتشجيع زيادة الإنتاج ورفع مستواه ، وهذا المشروع يتفق من ناحية المبدأ مع ما هو معمول بالتشريعات الأجنبية التي لم تكتمل لها مقومات التصنيع » .

وفيما يلي أهم نصوص القانون وقواعده :

مادة ٢٠١ : تعفى من أداء الضرائب شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم التي تنشأ ويكون غرضها لازماً للتنمية سواء عن طريق الصناعة أو التعدين أو القوى المحركة أو الفنادق أو استصلاح الأراضي البور أو التي تزيد رأسمالها باكتتاب نقدي .

مادة ٤٠٣ : تحدد مدة الإعفاء من الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية والضريبة على القيم المنقولة بسبع سنوات تبدأ من تاريخ صدور مرسوم الشركة المساهمة أو من تاريخ إتمام إجراءات شركة التوصية بالأسهم . وبالنسبة لزيادة رأس المال يسرى الإعفاء بنسبة مقدار الزيادة لمدة خمس سنوات بعد سنتين من تاريخ دفع قيمة الاكتتاب الجديد .

مادة ٥ : تعفى شركات المساهمة والتوصية بالأسهم التي تمارس النشاط المنصوص عليه سابقاً من نصف الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية التي

نستحق على أرباحها السنوية غير الموزعة وذلك ابتداء من السنة المالية التي تختم بعد تاريخ العمل بهذا القانون .

مادة ٧٩٦ : يكون الإعفاء بقرار من وزير المالية والاقتصاد بناء على توصية اللجنة ولا يمتد هذا الإعفاء إلى الضريبة على الإيراد العام .

مادة ٨ : تنشأ لجنة في وزارة المالية تمثل فيها وزارة التجارة ومجلس الإنتاج وتختص بالآتي :

١ - الموافقة على اعتبار مشروع الشركة جديد ولازم للتنمية .

٢ - اعتماد نوع الاستغلال .

٣ - الموافقة على الإنشاءات المستحدثة إن كانت الزيادة في رأس المال .

٤ - التوصية بالإعفاء من أداء الضريبة .

وتحدد المواد ١١٩١٠ و ١١٩١١ أن لوزير المالية سلطة إسقاط الإعفاء السابق منحه بعد أخذ رأي اللجنة وأن قراراته نهائية ولا يجوز الطعن فيها وأن على اللجنة أن تبدي رأيها في الطلبات المقدمة خلال أربعة شهور .

ولا ريب أن الغرض من القانون تشجيع المشروعات الجديدة ، وكذلك حث المشروعات القائمة على التوسع في أعمالها بما يؤدي إلى تنمية الإنتاج القومي .

قانونه السمرات العام لعام ١٩٥٤

وفي مقدمة التشريعات الكبرى التي تتفق وغاية الثورة في دعم الحياة الاقتصادية واستقرارها القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ (١) بشأن بعض الأحكام

(١) صدر في ١٦ يناير سنة ١٩٥٤ .

الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ، وفيه ترسم المشرع اتجاهات ثلاثة رئيسية أوضحها المذكرة الإيضاحية فيما يلي :

أولاً : تدارك النقص الذي ارتسم به قانون التجارة في أحكامه بوجه عام وفيما يتعلق منها بالشركات بوجه خاص . وتمشيا مع هذا الاتجاه استحدث القانون أحكاما كثيرة في شأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم . كما استحدث نوعا جديدا من أنواع الشركات هو الشركات ذات المسؤولية المحدودة . وقد كان لهذا النوع أثر ظاهر في نمو الاستثمار في كثير من الدول الغربية وتخلفت مصر عن إدخاله في تشريعها (حتى صدور القانون) دون مبرر أو مصلحة .

ثانياً : إقامة التوازن العادل بين مبدأ التيسير على المتعاملين والحرية الاقتصادية ومبدأ حماية حقوق المدخرين لحثهم على الاقبال على الاستثمار . فإلى جانب القواعد الخاصة بتبسيط الإجراءات التي تتبع في إنشاء الشركات ، تضمن القانون أحكاما معتدلة تكفل استقامة النهج في إدارتها دون أن تحد من حرية القائمين على هذه الإدارة في حدود حرصهم على مصلحة الشركات ذاتها . وإلى جانب القواعد التوجيهية التي أريد منها إصلاح أساليب الإدارة والنزوع بها منزع الجحد والاستقامة دون نص على جزاء معين تضمن القانون نصوصاً تتعلق بالتفتيش على الشركات وأخرى تقرر عقوبات توقع عندما يجاوز الانحراف الحد المألوف ويبلغ مرتبة الجريمة . والقانون في هذه الأمور وما يجري مجراها يتوسط بين المبدأين دون إفراط أو تفريط ، توخياً لإنشاء

بيئة صالحة تشجع على الاستثمار وتحفز كبار المدخرين وصغارهم على الاطمئنان إلى الاستغلال الصناعي والإقبال عليه .

ثالثاً : التوسيع على رؤوس الأموال الأجنبية التي تستثمر في مصر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ .

ويعالج الباب الأول من القانون شركات المساهمة وفيما يلي عرض موجز لأهم الأحكام في هذا الصدد :

تأسيس شركات المساهمة :

بالرغم من اشتراط صدور مرسوم بالترخيص في إنشاء شركة المساهمة (م ٢) نصت المادة (٣) على إنشاء سجل بوزارة التجارة والصناعة لقيّد طلبات الترخيص ووضعت نظاماً يكفل احترام الأسبقية فيما بينها وعينت آجالاً قصيرة للانتهاء من بحثها وإبداء رأى مجلس الدولة في شأنها (في أجل لا يجاوز شهراً من تاريخ ورودها أو في مدى ١٥ يوماً من هذا التاريخ إن كان العقد والقانون النظامي مطابقين للامودج الذي نصت عليه المادة الرابعة حتى يكون المتعاملون على بيئة مما يطلب إليهم) . وفي الوقت نفسه قضت المادة (٥) بجواز إنشاء شركة المساهمة بمجرد رسمي يثبت فيه المؤسسون إقرارات خاصة ، وهذه الإباحة وهي مقصورة على الشركات التي لا يجمع رأس مالها بطريق الاكتتاب العام ، اتجاه نحو التحرر التدريجي من نظام مراسيم الترخيص .

رأس المال وتداوله وإصدار السندات :

صار الحد الأدنى لقيمة السهم جنيهين بعد أن كان أربعة جنيهات ، كما

نصت المادة (٩) على إجراءات يجب اتباعها في تقويم الحصص العينية منها للمعالة ، وقضت المادة (١٠) بجواز إلغاء حصص التأسيس بعد أجل معين مقابل تعويض عادل ، كما قصرت حق أصحاب هذه الحصص على ١٠ ٪ من الأرباح بعد حجز الاحتياطي القانوني ووفاء ٥ ٪ على الأقل بصفة ربح لرأس المال .

ومن المستحدثات الهامة ما أجازته المادة (١٢) للشركات التي يؤذن لها في مرسوم تأسيسها بمقتضى نص خاص أن تزيد رأس مالها ولو لم يكن رأس المال الأصلي قد تم أدائه . وقضت المادة (١٤) بتجنيب ٥ ٪ على الأقل من صافي أرباح الشركة لتسكوين احتياطي ولم يكن التشريع المصري ينظم هذا الالتزام من قبل . وفيما يتعلق بإصدار السندات اشترطت المادة (١٨) صدور قرار من الجمعية العمومية . كما اشترطت أن يكون رأس المال قد تم أدائه بأسره ومنعت إصدار السندات بقيمة تجاوز رأس المال المدفوع والموجود بحسب آخر ميزانية (مع استثناء الشركات العقارية وشركات الائتمان العقاري والبنك الصناعي والشركات التي يؤذن لها بذلك في مرسوم تأسيسها ، من تطبيق القاعدتين الأخيرتين) . وقد استحدثت المادة (٢٠) نظاما جديدا فأباح أن تتضمن شروط الإصدار قابلية تحويل السندات إلى أسهم بعد مضي سنتين على الأقل من تاريخ إصدارها .

إدارة الشركة :

فيما يتعلق بمجلس الإدارة نجد الأحكام الآتية :

- ١ - لا يقل العدد عن ثلاثة ، ويكون حضور ثلث عدد الأعضاء نصابة ولا تجاوز أصوات المنيبين ثلث عدد أصوات الحاضرين

٢ — وجوب اجتماع المجلس ٤ مرات في السنة على الأقل .

٣ — منع تجاوز المكافأة ١٠ ٪ من الأرباح بعد استئزال الاستهلاكات والاحتياطي القانوني والنظامي وتوزيع ربح لا يقل عن ٥ ٪ من رأس المال على المساهمين . وفي حالة الراتب المقطوع يجب ألا يزيد مع بدل الحضور عن ٦٠٠ جنيه للعضو سنويا .

٤ — أبقى المادة (٢٧) على شرط ملكية أسهم ضمان الإدارة ، وأباح أن يقدم أسهم الضمان الشخصى الاعتبارى الذى ينوب العضو عنه فى مجلس الادارة . وجعلت المادة (٢٨) الحد الأدنى لنسبة المصريين ٤٠ ٪ / ولكنها أعفت الشركات التى تكون برأس مال أجنبى يستقدم لأغراض التنمية الاقتصادية .

٥ — حظر الجمع بين عضوية مجالس إدارة أكثر من شركات ست ، مع إيراد استثنائين (الشركات التى لم يمض على إنشائها خمس سنوات - العضو الذى يملك عشر أسهم رأس المال) . وحظرت المادة (٣١) الجمع بين صفى العضو المنتدب للادارة فى أكثر من شركتين . وقضت المادة ٣٣ بأن كل عضو تبلغ سنه السبعين ، فى نهاية السنة المالية يعتبر متقاعدا وإن جاز للجمعية العمومية إعادة انتخابه .

٦ — حظر التبرع لأى حزب أو هيئة سياسية ، وأجازت المادة (٤٠) نفسها فيما عدا ذلك التبرع فى سنة مالية فى حدود ٣ ٪ / من متوسط أرباح السنوات الخمس السابقة واشترطت مع ذلك صدور قرار من مجلس الإدارة بناء على ترخيص من الجمعية العمومية إذا تجاوزت قيمة التبرع ١٠٠ جنيه .

٧ - وعرضت المواد (٤١ و ٤٢ و ٤٣) لأهم ما يقع على عاتق مجلس الإدارة من واجبات .

وتكفلت النصوص الواردة في القسم الخاص بالجمعية العمومية (المواد ٤٤ - ٥٠) ببيان حالات انعقادها وإجراءات دعوتها وحقوق المساهمين فيها . وأهم ما في ذلك إعطاء حق الحضور لكل حائز لعشرة أسهم أيا كانت أحكام النظام ، وحدت من سيطرة المساهم المنفرد بأغلبية رأس المال فلم يجوز له القانون أن يكون له من الأصوات ما يجاوز ٤٩٪ من عدد الأصوات المقررة (مع استثناء الأشخاص الاعتباريين) .

مرافق الحسابات :

وتعالج أمرهم المواد من ٥١ إلى ٥٤ حتى يؤدوا واجبهم على أفضل وجه لحماية حقوق المساهمين

ويتناول الفصل الأول من الباب الثاني شركات التوصية بالأسهم . لقد ظل وضعها غامضا فجاء القانون الجديد مستهدفا إزالة الغموض فقرر في المادة (٥٥) أن الأحكام الخاصة بشركات المساهمة تسري على شركات التوصية بالأسهم فيما عدا ما استثنى بنص خاص ، كما تناول في المادتين (٥٦ و ٥٧) القواعد الخاصة بتعيين من يعهد اليهم بالإدارة وحكمهم من حيث المسؤولية . وأوجب القانون في المادتين ٥٧ و ٥٨ إنشاء مجلس مراقبة وبين حدود ولايته .

أما الفصل الثاني فخاص بالشركات ذات المسؤولية المحدودة :

(١) يبرز هذا القسم نواحي ثلاث: الأولى أن يكون عدد الشركاء لا يجاوز

الخمسين شريكا ، وأن كل شريك لا يسأل إلا بقدر حصته ، وأن هذا النوع من الشركات لا يجوز تأسيسه أو زيادة رأس ماله أو الاقتراض لحسابه بطريق الاكتتاب العام ، ولا يجوز له إصدار أسهم أو سندات قابلة للتداول .

(٢) عدم جواز الاشتغال بأعمال التأمين أو البنوك أو الادخار أو تلقي الودائع أو استثمار الأموال لحساب الغير ، كما تحظر المادة (٦٦) أن يكون الأشخاص الاعتباريون شركاء في تلك الشركات .

(٣) الحد الأدنى لرأس المال ١٠٠٠٠ جنيه والحد الأدنى لقيمة الحصة عشرون جنيا .

(٤) اشترطت المادة (٧٩) وجود مجلس رقابة للشركة إذا زاد فيها عدد الشركاء على عشرة .

(٥) طبقا للمادة (٨٥) لا يجوز تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة لمدة تجاوز ٢٥ سنة ، واشترطت المادة (٨٦) لحل الشركة أن يصدر قرار من الجمعية العمومية بأغلبية مقرر .

تلك أهم القواعد التي اشتمل عليها القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ والذي يعتبر حدثا له أهميته إذ جاء ليضع أسسا أكثر صلاحية وملائمة ليقوم عليها الصرح الاقتصادي .

الفصل السادس

سباق مع الإفلاس

أولا : الانهيار المــــالى

في المذكرة المرفوعة إلى مجلس الوزراء عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٥٣/١٩٥٤ نطالع العبارات التالية البالغة الأهمية :

« وعند ما قامت ثورة الجيش كانت الحالة المالية قد تدهورت إلى درجة أشفق معها البعض على مستقبل البلاد ، ولا نذيع سرا إذا قلنا إن من أسباب قيام تلك الثورة ما كان معروفا عن الانحلال الذى سرى إلى اقتصاديات البلاد والانهيار الذى هدد ماليتها ، والفساد الذى أصاب سوق القطن وأحال بورصة العقود إلى ندوة للمقامرة استغلها بعض ذوى النفوذ للمضاربة غير المشروعة والإثراء على حساب المجموع غير مبالين بما ترتب على تدخلهم من إضرار بسمعة القطن المصرى فى الخارج . . . (١) »

هذه هى الصورة القائمة التى رسمتها المذكرة لحالة مصر قبيل نشوب

الثورة ، وهانحن أولاء نقدم الأرقام والبيانات التي تشرح تلك الظاهرة الشديدة الخطر .

القطن :

تحدثت المذكورة سالفه الذكر عن القطن فقالت إنه قد « انتابت السوق فوبات شديدة من الاضطراب مبعثها المضاربات العنيفة التي أودت بأسباب الثبات والاستقرار مما كان له أسوأ الأثر على سمعة القطن المصرى في الخارج ، فاختلت العلاقة بين أسعاره وبين أسعار الأقطان المعاملة الأجنبية وبين أسعار بورصة العقود وأسعار البورصة الحاضرة ، كما اضطربت العلاقة التقليدية بين أسعار الأقطان طويلة التيلة وبين أسعار الأقطان المتوسطة التيلة وكانت أسعار القطن تتقلب في حدود واسعة وفشلت سوق العقود في تحقيق الأغراض التي كان يستهدفها المشرع من إعادة فتحها في سبتمبر سنة ١٩٤٨^(١) وأسرفت الحكومة في التدخل في سوق القطن ، وكانت سياساتها دأمة التغير مما أشاع القلق والتخوف من المستقبل ، وعلاوة على ذلك كانت الحكومة تعتمد من حين لآخر إلى تعديل فئات الصادر خلال الموسم ما أثار ثائرة الغزاليين^(٢) . وقد ترتب على تلك السياسة العاجزة الحاطة تناقص الصادرات من القطن وتضخم المخزون منه ، كما يتضح من الأرقام الآتية (بملايين القنطار) :

(١) ص ٧

(٢) شرح ص ٨

الموسم	الصادرات	المخزون الكلى فى نهاية الموسم	المخزون الحكومى
١٩٤٩/٤٨	٧٠٩	٢٠٢	١٠٤
١٩٥٠/٤٩	٨٠٨	٠٠٩	٢٢٢
١٩٥١/٥٠	٦٠٤	١٠٦	١٠٣
١٩٥٢/٥١	٥٠٨	٢٠٤	١٠٨

وقد كان من الطبيعى بعد ذلك أن تجد الحكومة نفسها مرغمة على استلام الفليارات بأسعار مصطنعة تزيد كثيرا عن الأسعار العالمية مما حمل الدولة خسائر فادحة ، ومن ذلك أنها اشترت ١٠٠٠٠٠٠٠٠ قنطار من أقطان موسم ١٩٥١/٥٠ بلغت قيمتها ٣٥٥ مليون جنيه .

التجارة الخارجية وميزان المدفوعات :

بينما كان متوسط العجز فى الميزان التجارى لا يتجاوز ٢٧ مليوناً من الجنيهات فى الفترة الواقعة بين عامى ١٩٤٥ ، ١٩٥١ ، نراه يقفز إلى ٧١ مليوناً سنة ١٩٥٢ على أثر انخفاض الصادرات بنسبة ١٥ ٪ بالقياس إلى سنة ١٩٥١ . ومن الإحصائيات التى أعدها البنك المركزى يتضح أن الرقم القياسى لكمية الواردات هبط من ١٨٨ سنة ١٩٥١ إلى ١٤١ سنة ١٩٥٢ بينما انخفض فى حالة الصادرات من ١١٧ إلى ٨٠ ، بينما نجد أن الرقم القياسى لأسعار الصادرات بالقياس إلى أسعار الصادرات (١٩٣٨ = ١٠٠) قد ارتفع من ١٦٥ سنة ١٩٥٠ إلى ٢٣٩ سنة ١٩٥١ بسبب ارتفاع أسعار القطن أثر إعلان الحرب الكورية ثم هوى إلى ١٤٦ سنة ١٩٥٢ بسبب التدهور الذى أصاب أسعار القطن .

ويظهر الجدول التالى لنا تطور العجز فى ميزان المدفوعات منذ

سنة ١٩٥٠ :

السنة	النصف الأول	النصف الثانى	المجموع
١٩٥٠	٢٥٨٤ —	١١٨٤ +	١٤ —
١٩٥١	١٢٢٢ +	٣١٠ —	٢٠ —
١٩٥٢	٣٠٨٥ —	٢٤٨٥ (١) —	٥٥ —

وقد هبطت الإيرادات بمقدار ٧٣٨٥ مليوناً سنة ١٩٥٢ بينما هبطت المدفوعات بمقدار ٣٥ مليوناً ، ويؤخذ من الإحصائيات الخاصة بسنة ١٩٥٢ (٢) أنه كان هناك عجز مع جميع المناطق النقدية فيما عدا القارة الهندية .

ويبين الجدول التالى مدى التغير فى أرصدة مصر الخارجية :

آخر ١٩٥٠	آخر ١٩٥١	آخر ١٩٥٢	
٢٧٦٨٧	٢٢٠٨١	١٨٠	الاسترلينى
٣٤٦٦	٦٠	٦٠	ذهب
٤٧٨١	٤٩٧٧	٣١٧٧	عملات أخرى
٣٥٨٨٤	٣٢٩٨٨	٢٧١٧٧	

(١) النصف التالى لشوب الثورة ، وهنا نلاحظ إتجاها واضحاً نحو انخفاض العجز ، سواء بالنسبة إلى النصف الأول من السنة نفسها أو إلى النصف الثانى من السنة التى قبلها .

(٢) إن النصف الأول منها يمثل فيه وصول الفساد والاضطراب إلى الذروة .

ومن الجدول نستطيع أن ندرك مدى نقص الأرصدة الخارجية من الاسترليني والعملات الأخرى . هذا وقد اضطر البنك المركزي في سنة ١٩٥٢ إلى بيع ما قيمته ٤ مليون جنيه تقريبا من الدولارات لتغذية أرصدتنا الاسترلينية الحرة التي كانت قد قاربت النفاذ .

الاستثمارات الجديدة :

وتأثرت حركة الاستثمار الجديد فهبط رقم رؤوس الأموال الجديدة في الشركات المساهمة (رأس مال الشركات الجديدة مضافا إليه زيادة رأس مال الشركات الحالية) من ٨٦ مليون جنيه سنة ١٩٥١ إلى ٣٩ مليوناً من الجنيهات سنة ١٩٥٢ . وكذلك استمر الهبوط في أسعار الأسهم كما يتضح من هبوط الرقم القياسي لأسعار الأسهم الذي ينشره البنك الأهلي المصري إلى ٧٣ في يناير سنة ١٩٥٢ ، وتوالى الهبوط خلال السنة ، وكان لا بد من جهد عنيف للتغلب عليه ، ولهذا بلغ ٥٢ في مارس سنة ١٩٥٣ (ديسمبر سنة ١٩٤٦ = ١٠٠) .

ولقد أجملت المذكرة التي ترددت الإشارة إليها الموقف كله ومظاهره في العبارات التالية :

« ويكفي للدلالة على مدى ما وصلت إليه الحالة المالية من سوء أن نذكر أنه عند ما انتقلت مقاليد الأمور إلى حكومة العهد الجديد كانت خزانة الدولة خالية الوفاض ، فقد انتهت السنة المالية ١٩٥١ / ١٩٥٢ بعجز خطير يعتبر حدثاً في تاريخ مصر المالي حتى في السنين التي تلت أزمة سنة ١٩٣٠ ، فقد بلغ العجز في تلك السنة التي انتهت في ٣٠ يونيه سنة ١٩٥٢ نحواً من

٣٨ مليون جنيه بالرغم من أنها لم تشهد سوى المرحلة الأولى من الأزمة ... هذا عدا الخسارة التي تحملتها في عمليات القطن والتي تقدر بثلاثين مليوناً من الجنيهات ما زالت الحكومة مدينة بها وتمثل في أذون الخزانة الصادرة لتمويل مشتريات القطن في السنوات السابقة . . . ولم يكن مبعث هذا العجز الطائل إلى قيام الحكومة بتمويل مشروعات إنتاجية واسعة النطاق ترمي إلى تعزيز الدخل القومي بل كان مرده إلى زيادة الانفاق الكلى فيما لايجدى وفي زيادة المبالغ المخصصة للمصروفات العادية . وترتب على الأسس الخاطئة التي قامت عليها ميزانينا ١٩٥٠ / ١٩٥١ ، ١٩٥١ / ١٩٥٢ أن تبدد الاحتياطي الحر ورصيد الحكومة لدى البنك الأهلي من ٧٥ مليوناً من الجنيهات في يناير سنة ١٩٥٠ إلى ١٦٨ مليون في آخر يولييه سنة ١٩٥٢ ، وكان من جراء التسويات التي تجرى عادة عند انتهاء الميزانية أن اضطرت الحكومة إلى الاقتراض من البنك الأهلي في الحدود المصرح بها بمقتضى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٢ وأصبح رصيدها مديناً بمبلغ ٤ مليون جنيه تقريباً في أغسطس سنة ١٩٥٢ . . . وكان من الطبيعي أن يؤدي الاسراف الحكومي من جهة وترك الجبل على الغارب لاسراف بعض الطبقات من جهة أخرى إلى عجز خطير في ميزان المدفوعات استنزف معظم أرصدة النقد الأجنبي الحر » .

هكذا نرى بجلاء أنه عندما نشبت الثورة كان شبح الافلاس واضحا ، وصار لزاما على الحكومة أن تبذل أقصى الجهد للقضاء على ذلك الخطر أولا ، وكان من الطبيعي أن تلجأ « إلى مطالبة المواطنين كافة بتضحيات جديدة » (١)

(١) المصدر السابق ص ١٦٥ .

وهذه الدعوة من جانبها ترجع إلى « الانهيار المالي الذي كاد يعصف
بسكان البلاد ويلقي بها إلى الفوضى الشاملة في الناحيتين الاقتصادية
والاجتماعية » (١).

ثانيا : إجراءات حاسمة ونتائجها

اتجهت الحكومة منذ بداية عهدها إلى إنقاذ محصول البلاد الرئيسي ،
وهنا نلاحظ اتجاهين مختلفين في مرحلتين متعاقبتين . ففي المرحلة الأولى
(من أوائل الموسم حتى ٢١ نوفمبر ١٩٥٢) قامت السياسة القطنية على ترك
السوق حرة مع العمل على تيسير تمويل المحصول ، ولهذا عمدت الحكومة
إلى ضمان بنك التسليف الزراعي والتعاوني والبنك الأهلي والبنوك التجارية
الهامة وبيوت التصدير للتسليف على القطن في حدود ٦٠ مليون جنيه حتى
آخر ابريل ١٩٥٣ ، على أن يكون الاقراض على أساس ٥٠ ريالاً للقنطار
من الأشمونى رتبة جود و ٥٥ ريالاً للسكرنك من الرتبة ذاتها غير أنه
سرعان ما تبين قصور الاجراء عن تحقيق الاصلاح بسبب عجز البورصة عن
تأدية وظيفتها نتيجة « ضيق نطاقها وشدة حساسيتها واستحالة إجراء
عمليات الموازنة بينها وبين البورصات الأجنبية نظراً لاستمرار إغلاق
بورصة ليثربول من جهة وتعذر التعامل مع البورصات الأمريكية بسبب
القيود المفروضة على النقد الأجنبي من جهة أخرى فضلاً عن قيام الدول
المستهلكة بتركيز مشترياتها من القطن في أيدي هيئات حكومية قوية ، هذا

(١) المصدر السابق ص ١٦٥ .

بالإضافة إلى صعوبة أحكام الرقابة على البورصة لاستبعاد العوامل المصطنعة والمضاربات الضارة» (١).

وهنا تبدأ المرحلة الثانية حين تقرر في ٢١ نوفمبر إغلاق بورصة العقود ويمكن تلخيص هذه السياسة الجديدة في العناصر الآتية :

١ — ضمان سعر مجز للزراع مع تأمين حصول الغزاليين على طلباتهم بأسعار تتمشى مع الأسعار العالمية .

٢ — ربط أسعار الأقطان المصرية بسعر القطن الأمريكى مع إضافة علاوة مناسبة بسبب مميزات القطن المصرى .

٣ — رغبة في تحقيق التناسق بين الأسعار الجديدة وتكاليف الإنتاج تقرر توزيع التقاوى بأسعار التكلفة بدون ربح ، كما تمكنت بالاتفاق الودى مع رابطة الحلّاجين من تخفيض مصاريف الحلج بنسبة ١٠ ٪ .

وسرعان ما أخذت نتائج تلك السياسة تظهر بصورة مادية واضحة ، فبلغت الصادرات من أول الموسم (التالى للشورة) حتى ٨ / ٧ / ١٩٥٣ ما جملته ٦,٣٥٨,٠٠٠ قنطار مقابل ٤,٢٦٧,٠٠٠ قنطار فى الفترة نفسها من الموسم السابق لذلك . وكذلك نلاحظ زيادة ظاهرة فى المتوسط الأسبوعى للصادرات من ٨,٤٠٠ قنطار (سبتمبر - نوفمبر ١٩٥٢) إلى ١٤١,٠٠٠ قنطار (ديسمبر ١٩٥٢ - فبراير ١٩٥٣) و ١٨٠,٠٠٠ قنطار (مارس - مايو ١٩٥٣) . وقد جاء فى التقرير المرفوع من مجلس إدارة « شركة

(١) شرحه ص ١٠ .

فرغى للأقطان والأعمال المالية» إلى الجمعية العمومية العادية في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٥٤ ، أن مجموع الأقطان المصدرة خلال موسم ١٩٥٣/١٩٥٤ - ٩٨٩,٤١٤ بالة مقابل ٩٦٩,٤٦٠ بالة صدرت خلال موسم ١٩٥٢/١٩٥٣ ، كما بلغ استهلاك المغازل المحلية ٢٢٦,٠٠٠ بالة مقابل ٢١٠,٣٩٠ بالة في الموسم السابق . وبلغ باقى الأقطان الموجودة فى نهاية الموسم (١٩٥٣ / ١٩٥٤) ١,٦٧١,٢٩٢ قنطاراً مقابل ٣,٤٨٠,٨٠٥ قنطاراً فى ٣١ أغسطس سنة ١٩٥٣ .

وتحقيقاً لسياسة الحكومة فى أن تصل أثمان الأقطان إلى أيدي المزارعين وعدم العودة إلى نظام توزيع الأرباح ، ورغبة منها فى رفع القوة الشرائية للفلاحين فقد رفعت من أسعار شراء القطن لموسم ١٩٥٤/١٩٥٥ ، كما زادت العلاوة التى تضاف على القطن الأمريكى لحساب سعر أساسى يبيع اللجنة لموسم ١٩٥٤ / ١٩٥٥ بأن جعلته ٤٠ ٪ و ١٢,٥ ٪ للأقطان طويلة التيلة ومتوسطة التيلة على التوالى . ونظراً للاقبال على صنف الأشمونى خلال موسم ١٩٥٣ / ١٩٥٤ أمكن بالاتفاق مع وزارة الزراعة زيادة النسبة المسموح بزراعتها منه فى سنة ١٩٥٤ إلى ٣٧ ٪ بدلا من ٣٠ ٪ ، كما اتخذت الاجراءات الكفيلة لتوفير البذور العالية النقاوة ، وكذلك خصصت مناطق لتركيز زراعة البذور المنتقاة فى الوجه القبلى (١) .

وهكذا يمكن القول أن حكومة العهد الجديد وضعت أسسا سليمة وثبت نجاحها بالنسبة إلى القطن أى محصول البلاد الرئيسى .

(١) بيان وزير المالية والاقتصاد عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٥٤/١٩٥٥

التجارة الخارجية وميزان المدفوعات^(١) :

هبط العجز في الميزان التجاري من ٨١ مليون جنيه سنة ١٩٥٢ إلى ٣٨ مليوناً سنة ١٩٥٣ (وهو أقل عجز منذ سنة ١٩٤٩) ويرد ذلك إلى انخفاض قيمة الواردات بنسبة أكبر منه في حالة الصادرات إذ بلغ الهبوط ٢٣ ٪ و ٦ ٪ على التوالي في سنة ١٩٥٣ بالنسبة إلى سنة ١٩٥٢ وفي المدة من يناير إلى إبريل سنة ١٩٥٤ تحقق فائض قدره ١٤ مليون جنيه (مقابل عجز قدره ستة ملايين في المدة نفسها من سنة ١٩٥٣) ومن العوامل التي أدت إلى هذه النتائج السياسة الاقتصادية التي اتبعتها حكومة العهد الحاضر والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي :

- (١) الحد من الواردات وقصر الاستيراد من المنطقتين الاسترلينية والدولارية على السلع الهامة وزيادة الرسوم الجمركية على الكماليات .
- (٢) هبوط كمية وقيمة المستورد من المواد التموينية وبخاصة القمح والدقيق والسكر بسبب التوسع في الإنتاج المحلي .
- (٣) استمرار العمل بالسياسة القطنية الجديدة التي بدأت منذ ٢١ نوفمبر سنة ١٩٥٢ .

- (٤) اتباع سياسة تهدف إلى التوسع في التصدير وتيسير إجراءاته .
- ومن أجل ذلك عقدت الحكومة خلال سنة ١٩٥٣ وأوائل سنة ١٩٥٤

(١) الأرقام الواردة في هذا القسم مأخوذة من بيان وزير المالية والاقتصاد عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٥٤ / ١٩٥٥ .

اتفاقات جديدة للتجارة والدفع مع ألمانيا الشرقية وليبيا وهولندا واليونان وبلجيكا والنمسا وأسبانيا ويوغسلافيا وتركيا والاتحاد السوفيتي ورومانيا ، وبذلك أصبح عدد الدول التي ترتبط معها مصر باتفاقات للتجارة والدفع ٢٧ دولة تمثل معاملتنا التجارية معها ٦٢٪ من جملة تجارتنا الخارجية . وأوفدت الحكومة خلال عامي ١٩٥٣ و ١٩٥٤ بعثات تجارية واقتصادية إلى دول شرق أوروبا وغربها وشرق آسيا وأندونيسيا والهند وباكستان والدول العربية . وفي محيط التعاون الاقتصادي بين الدول العربية عقدت اتفاقات بشأن تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانسيت وتسديد مدفوعات المعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال ، أصبحت سارية المفعول ابتداء من ١٢ ديسمبر سنة ١٩٥٣ .

أما العجز في ميزان المدفوعات فقد هبط من ٥٥,٤ مليون جنيه سنة ١٩٥٢ إلى ٨,٣ مليون سنة ١٩٥٣ ، « وقد ساهم في هذا التحسن نقص المدفوعات الحكومية من ٦١ مليون جنيه في سنة ١٩٥٢ إلى ٤١ مليون جنيه في سنة ١٩٥٣ ، ومن ذلك المدفوعات عن المواد التموينية المستوردة وعلى الأخص القمح والسكر التي انخفضت من ٢١ مليون جنيه في سنة ١٩٥٢ إلى ١٦ مليون جنيه سنة ١٩٥٣ » .

والجدول التالي يوضح مدى التحسن الذي طرأ على أرصدتنا من العملات الأجنبية وعلى الأخص الأرصدة الاسترلينية الحرة (بملايين الجنيهات) :

اليوم السنة	١٢/٢٩	١٢/٢٧	١٢/٢٦	٥/١٥
	١٩٥١	١٩٥٢	١٩٥٣	١٩٥٤
الحسابات الاسترلينية	٢٣٠٩	٦٠٣	١٩٠١	٢٨٠٨
حساب رقم ١	١٩٦٠٢	١٧٣٠٧	١٦٣٠٩	١٥٧٠٠
حساب رقم ٢	٣٧٠٣	٢٠٠٣	١١٠٥	١٣٠٩
الدولارات الأمريكية	٦٠٠٦	٦٠٠٦	٦٠٠٦	٦٠٠٦
ذهب	١٢٠٤	١١٠٤	١٠٠٤	١٤٠٥
عملات أخرى				
	٢٣٠٠٤	٢٧٢٠٢	٢٦٥٠٥	٢٧٤٠٨

النقد والائتمانه :

وفي هذا الميدان أيضا نجد المظاهر الواضحة الدالة على اح سياسة الحكومة في خلق جو من النشاط والاستقرار والثقة :

(١) زيادة كمية الودائع فبلغت الحكومية منها ٣٠ مليون جنيه في ٣١ مارس ١٩٥٤ مقابل ٢٣ مليوناً في ٣١/٣/١٩٥٣ ، أما الأرقام الخاصة بودائع الأفراد فهي ٢٠٨ ، ٢٠٦ على التوالي .

(٢) انخفاض كمية أذون الخزانة الموجودة في التداول بنحو ٣٠ مليون جنيه في الفترة من أول مارس ١٩٥٣ حتى نهاية فبراير ١٩٥٤ (بسبب النجاح في تصريف ما لدى الحكومة من مخزون القطن) .

(٣) ارتفعت قيمة القروض التي قدمتها بنوك المقاصة من ٦٦ مليون جنيه في آخر مارس ١٩٥٣ إلى ٩١ مليوناً في آخر مارس سنة ١٩٥٤ . وتوسعت

هذه البنوك في عمليات الخصم . وترتب على الأمرين انخفاض في نسبة ماتحتفظ به البنوك لدى البنك الأهلي من احتياطي تقدي مقابل ودائعها وخصوصاً السائلة الأخرى فهبطت تلك النسبة من ٣٩٪ في آخر مارس ١٩٥٣ إلى ٢٠٪ في نفس التاريخ من سنة ١٩٥٤ .

(٤) هبط متوسط الأرقام القياسية لنفقات المعيشة من ١١٣ في سنة ١٩٥٢ إلى ١٠٥ في سنة ١٩٥٣ (سنة ١٩٤٨ = ١٠٠) .

(٥) أظهرت سوق الأوراق المالية خلال سنة ١٩٥٣ / ١٩٥٤ ثباتاً في الأسعار بعد أن سادتها فترة طويلة من الانخفاض المستمر بدأت في أعقاب الحرب العالمية الثانية . وبما ساهم في تمسك هذه السوق قانون الشركات الجديد وسياسة التصالح مع الممولين . وتميزت سنة ١٩٥٤ بارتفاع واضح في سوق الأوراق المالية مما نيم على الثقة والاستقرار والنشاط .

أزمة الميزانية والتغلب عليها :

أسفر حساب السنة المالية ١٩٥١ / ١٩٥٢ عن عجز فعلى بلغ حوالى ثمانية وثلاثين مليوناً من الجنيهات ، حيث قاربت الإيرادات ١٩٣ مليون جنيه بينما بلغت المصروفات نحو ٢٣١ مليوناً .

ولم يقتصر أمر تلك التركة الثقيلة عند هذا الحد ، بل إطرد النقص في الموارد التي كانت تعتمد عليها هذه الميزانية ، كما أنها خلفت من ناحية المصروف مزيداً من الأعباء قدر حين وضعت ميزانية السنة التالية بنحو ١٦ مليوناً (١)

(١) مذكرة اللجنة المالية المرفوعة إلى مجلس الوزراء عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٥٢ / ١٩٥٣ (ص ٣٦) .

وتبين بعد ذلك أنه يزيد على ذلك بحوالى أربعة ملايين . وفى أول يولييه ١٩٥١ بلغ المال الاحتياطى ٧٨٥ مليون جنيه تقريباً منها ٤١٧ مليوناً محبوسة فى سلف ومساعدات أمدت بها الحكومة الزراعة والثروة العقارية فضلاً عن أغراض أخرى ، و٣٦٨ مليون جنيه تمثل الشطر الحر . وترتب على التصرفات التى اتخذت خلال تلك السنة وعلى النتائج التى أسفر عنها حسابها أن ارتفع رقم الشطر المحبوس من المال الاحتياطى إلى ٤٥٨ مليون جنيه نقلاً من الشطر الحر الذى هبط بفعل هذا النقل وحده ، أى قبل تسوية عجز سنة ١٩٥١ / ٥٢ المذكورة - إلى ٣٢٧ مليوناً . فإذا لوحظ أن قيمة هذا العجز قد بلغت حوالى ٣٨ مليون جنيه كما تقدمت الإشارة وأنه يقع على الشطر الحر من المال الاحتياطى التزامات أخرى يتمثل أهمها فى المساعدات الممنوحة لمنكوى حوادث ٢٦ يناير سنة ١٩٥٢ والمقدر لها ٥٥ مليون جنيه - لتبين لنا أن المبلغ المتبقى من الاحتياطى الحر لم يكن يكفى لتسوية العجز المشار إليه فضلاً عن الالتزامات والمصروفات الأخرى ، وهذا عدا عمليات التمويل المؤقتة التى كانت تتم عن طريق المال الاحتياطى كتمويل مشروع كهربة خزان أسوان ومشروع إنارة محطة شمال القاهرة وكمويل عمليات تموين البلاد بالحبوب والمواد التموينية الأخرى ، ولم تدخل هذه العمليات المؤقتة فى أرقام المال الاحتياطى الآنف ذكرها .

وهذا كله بصرف النظر عن الخسائر التى خلفها العهد الماضى نتيجة عمليات القطن التى أجراها وهى الخسائر التى تقدر بحوالى ثلاثين مليوناً من الجنيهات وبصرف النظر عن خسائر التموين التى ينتظر أن تزيد قيمتها بضعة ملايين على ما أدرج لها فى الميزانيات السابقة وتم قيده بحساب الأمانات فى انتظار التسوية النهائية .

ذلك هو المأزق الذى انتهى إليه أمر مالية البلاد العامة ، وتلك هى النتائج التى خلفها العهد الماضى والعوامل التى أدت إليها . وإذا كانت الحكومة قد تمكنت من تصحيح الوضع فى إعدادها لميزانية عام ١٩٥٢ / ١٩٥٣ ، فإن أثر هذه العوامل والنتائج قد امتد إلى ميزانية ١٩٥٣ / ١٩٥٤ وقد يمتد إلى الميزانيات التالية ، نتيجة زوال بقية الموارد الاستثنائية وإطراد انكماش الإيرادات . وكان واجبا محتوما على الحكومة أن تستكمل معالجة الأمور ، وأن تدبر أمر إطراد النقص فى الإيراد ومواجهة الزيادات المحتومة فى المصروف .

ببحث الحكومة فى جميع الوجوه التى يمكن اللجوء إليها — سواء من ناحية المصروف أو من ناحية الإيراد — معالجة للموازنة وسدا لهذه الثغرة . واستطاعت أن تحقق وفراً فى مختلف أبواب المصروفات بلغت جملة ٢١٧ مليون جنيه ، وأن تدبر زيادة فى الإيرادات تقدر بحوالى ٦٣٣ مليون جنيه فتكون الجملة ٢٨ مليوناً .

فأما من حيث وفر المصروف فقد أمكنها أن تحقق وفراً فى الباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) قدره نحو ٢٣٣ مليوناً من الجنيهات ، إذ كانت جملة اعتمادات هذا الباب فى ميزانية العام الماضى ٥٤٨ مليون جنيه ، فإذا أضيف إليها المنقول إلى الباب المذكور من اعتمادات الباب الثالث وقدره ١٧٧ مليوناً والزيادات الأخرى اللازمة وقدرها ١٣٣ مليوناً لوصلت جملة الباب الأول إلى ٥٧٨ مليون جنيه . غير أنه أمكن ضغط هذا الباب إلى ٥٥٥ مليون جنيه بوفر قدره ٢٣٣ مليوناً كما تقدمت الإشارة . ويرجع الجانب الأكبر من هذا الوفر إلى ما تقرر من خفض العلاوات المستحقة إلى

النصف وعدم منح علاوات للمرقين إلى الدرجات التي خلت بإحالة شاغليها إلى المعاش مع ضم مدة وفقا للقانون رقم ١٨١ لسنة ١٩٥٢ والقوانين المكملة له ، كما يرجع إلى ما أمكن إلغاؤه من الوظائف الحالية في انتظار نتائج البحث الذي كانت تتولاه لجنة تنظيم الأداة الحكومية. هذا وقد تقرر إلى جانب ذلك أن يكون التعيين فيما استبقى من درجات كادر العمال ، من بين عمال القناة توفيراً في الاعتماد المدرج بالباب الرابع لمواجهة تكاليفهم .

أما عن الباب الثالث (أعمال جديدة) فقد بلغت جملة اعتماداته ٣٤٢٢ مليوناً في ميزانية ١٩٥٢ / ١٩٥٣ ، فإذا استبعد المنقول (في ميزانية ١٩٥٣ / ١٩٥٤) من هذا الباب إلى الباين الأول والثاني وقدره ٣٠٦ مليون جنيه خفضت بمبلغ ٢٢٢ مليون جنيه فأصبحت ٢٨٠٤ مليوناً ، بخلاف ما روعى أمره في ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومى التي تضمنت مبالغ كبيرة للأعمال الجديدة الإنتاجية كما سيرد بيانه فيما بعد .

بقى الباب الرابع (أبواب أخرى) وقد بلغت جملة اعتماداته ٦٣١ مليون جنيه في ميزانية عام ١٩٥٢ / ١٩٥٣ ، فإذا أضيفت إليها الزيادات المحتملة الخاصة بهذا الباب (والسابق الإشارة إليها عند الكلام عن عجز الميزانية الناتج عن زيادة المصروف) وجملتها ٨١ (في إعتمادات المعاشات وتكاليف عمال القناة ، والدين العام الخ ...) أصبحت الجملة ٧١ و ٢ مليون جنيه ، وقد أمكن ضغط هذه الاعتمادات ضغطاً تسنى معه تحقيق وفر قدره نحو ١٣٩٩ مليون جنيه .

وهكذا أمكن أن تحقق الحكومة من الوفرة عن طريق ضغط المصروفات في أبواب الميزانية المختلفة ٧ و ٢١ مليون جنيه وبقى من العجز ٣ ر ٦ مليون جنيه كان علينا أن نسدده عن طريق استحداث زيادات في الإيراد . ولهذا لجأت الحكومة إلى الرسوم الجمركية وتخيرات من بينهما الرسوم على الواردات المالية التي يقتصر استهلاكها على أصحاب الدخل المرتفع نسبياً وصدر بالفعل مرسوم في آخر يونيه سنة ١٩٥٣ بتقرير زيادات في هذه الرسوم تقدر قيمة ما مستدرة في تلك السنة بنحو ٣ و ٢ مليون جنيه . وكذلك تقرر فرض رسم انتاج إضافي قدره ١٦ جنيهاً على الطن من السكر بما يزيد سعر الأقة بمقدار قرشين سواء في ذلك السكر الذي يوزع بالبطاقات أو السكر الحر . وقد صدر بالفعل المرسوم القاضي بذلك في التاريخ نفسه . وتقدر زيادة الإيرادات المترتبة على ذلك بنحو ٤ مليون جنيه .

وبذلك تكون جملة تقديرات الزيادة المستحقة في الإيرادات ٣ ر ٦ مليون جنيه يتم بها سد الثغرة ومعالجة أمر الموازنة .

وهكذا . . . « كللت بالنجاح جهود الحكومة في معالجة اختلال الميزانية العامة وبدأت سياستها الحكيمة الحازمة في القضاء على مظاهر الإسراف والتبذير والاتفاق بغير دراسة ولا حساب تؤنى ثمارها وتظهر بالتدريج آثارها » (١) .

فإذا ما انتقلنا إلى ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ / ١٩٥٥ نجد أن جملة كل من المصروفات والإيرادات ٨٥٠ ر ٠٠٠ ٢٢٧ جنيه . وبلغت تقديرات

(١) بيان وزير المالية عن مشروع الميزانية لعام ١٩٥٤ — ١٩٥٥ (ص ٢)

مصرفات مشروعات تنمية الانتاج القومى فى هذه الميزانية ٤٢٢٥٢ر٥٨٣
جنها . وخصصت الحكومة ميزانية مستقلة للخدمات العامة ، يقوم على
تنفيذها المجلس الدائم للخدمات ، ومواردها: بعضها من الأموال المصادرة من
أسرة محمد على أو من تلك التى صودرت بأحكام من محكمة الثورة ، يضاف
اليها جزء من ميزانية الدولة :

والخلاصة . . لقد كان العهد الحاضر فى سباق أو صراع مع الإفلاس
أو الانهيار المالى الذى خلقه العهد الماضى ، فخرج منه وقد عقد له لواء النصر
وأنتقد البلاد من كوارث من السهل إدراكها .

* * *

والله منتقل الى بيان الخطوط العامة فى السياسة الانتاجية

الفصل السابع

اتجاهات التنمية الزراعية

كان أول مشروع وجهته الدولة اهتمامها اليه متصلا بالزراعة ، وسيظل هذا الاهتمام من العناصر الأساسية في سياستنا الانتاجية . هذه الحقيقة يسهل إدراكها إذا نظرنا إلى الأمر على ضوء الاعتبارات التالية :

١ — تعتبر الزراعة مصدر العيش والعمل لغالبية السكان ، ولما كان هؤلاء يتزايدون بسرعة مطردة صار لزاما علينا السعى إلى مواجهة هذا التكاثر عن طريق هذه الحرفة بتوسيع رقعة الأرض المنزرعة في حدود مياه التخزين الحالية من ناحية وبتنفيذ مشروعات أخرى للتخزين من ناحية أخرى . إن الدراسات التي قام بها الفنيون والخبراء تشير إلى أن الأراضي القابلة للزراعة داخل الزمام تبلغ ٥٩٦ ر ٠٠٠ ٧ فدان ، علاوة على ٢٧٨٥٠٠ فدان هي عبارة عن نصف مساحة البحيرات الواقعة في شمال الدلتا . فإذا أضفنا إلى ذلك الأراضي الصحراوية الصالحة للزراعة في حدود رفع يتراوح بين ١٠ أمتار ، ٢٠ مترا ومساحتها ٢٣٠ ر ٢ فدان ، وطرحنا من مجموع هذه الأرقام جميعا ٧٠٠ ر ١٣٣ ر ٦ فدان تمثل المساحة المنزرعة حاليا ، صار واضحا لنا أن تمت مساحة كبيرة قدرها ٣٩٧٠ ر ٨٠٠ فدان يمكن أن يمتد إليها المحراث فتوفر العيش والعمل لعدد كبير من الأهالي خلال السنوات القادمة ؛ ولا ريب أن تحقيق هذا الهدف من المشاكل الرئيسية التي يتعين تعبئة الجهود من أجل حلها .

٢ — طبقا لتقديرات مصلحة الاحصاء والتعداد عن الدخل القومى فى عام ١٩٥٣ يبلغ نصيب الزراعة فى ظل الأوضاع الحالية ٣٢ ٪ ، ومع هذا فلا يسعنا أن نغفل أموراً عدة منها عدم ارتفاع مستوى الأساليب والآلات الزراعية ، وانخفاض إنتاجية الوحدة المساحية فى معظم المحاصيل خلال الحرب العالمية الثانية وفى السنوات التى أعقبها ، وهذه الظاهرة الأخيرة لم يبدأ العمل على تلافيها إلا بعد قيام الثورة على ما سنبين بعد ، ومعنى هذا أن الانتاج الزراعى كان فى قصور مطرد بينما السكان فى زيادة مستمرة .

٣ — وجدير بنا أن نلاحظ كذلك أن الكثير من صناعاتنا الرئيسية تعتمد على ما تخرج الأرض المنزرعة من خامات ؛ كما أن تصدير فائض إنتاجنا الزراعى أمر ضرورى للوفاء بضمن الكثير مما نستورد من آلات وأدوات وخدمات كلها لازمة لعمليات التنمية الإنتاجية .

وهكذا نرى أن العناية بالزراعة هدف مباشر فى حد ذاته ، ووسيلة فى الوقت نفسه لتحقيق غايات أخرى لها أهمية ووثيقة الصلة بسياسة الإنتاج عامة . ولقد أدرك المسؤولون منذ البداية أن التنمية الزراعية يجب أن تسير فى اتجاهين متلازمين ، أحدهما الأفقى وثانيهما يطلق عليه الرأسى .

التوسع الأفقى :

ويقصد به زيادة مساحة الرقعة المنزرعة ، وهنا قضى المنطق أن نعمل على إدراك الغاية هذه فى حدود الإمكانيات الحاضرة أو فى نطاق ما يمكن تدبيره من مياه التخزين الحالية ، وعلى أساس هذه الطاقة بدأ تنفيذ مشروع التوسع الزراعى العاجل أى القصيرة الأمد ، ذلك أنه قد حددت لتنفيذه فترة

أقصاها أربع سنوات . ويقوم المشروع على استصلاح مساحة قدرها ٣١١٠٦٨٠ فداناً ، واعتمد لذلك مبلغ ٧٢٠.٠٠٠ ر ١١ جنيه^(١) بمقتضى القانون رقم ٩٩ لعام ١٩٥٣ . ونورد فيما يلي البيانات الرقمية الخاصة بهذا المشروع .

(١) المناطق الداخلة في نطاق الاستصلاح

المنطقة	المساحة
١ — مناطق طلبات الصرف بشمال الدلتا	١٠٥٠٣٠ فدان
٢ — منطقة ترعة النوبارية وامتدادها	٦٠٠٠٠٠ »
	(بخلاف ٢٠٠٠٠٠ فدان ستروى ريا نيليا)
٣ — منطقة أيدس في مديرية البحيرة	٢٤٠٠٠٠ فدان
٤ — منطقة كفر داود	١٠٠٠٠٠ »
٥ — منطقة شرق قناة السويس	٥٠٠٠٠٠ » (٢)
٦ — منطقة غرب إقليم الفيوم	١٠٠٠٠٠ »
٧ — تحويل حياض مركز أنبوب للرى المزدوج	٣١٠٠٠٠ »
٨ — مساحات جديدة بواحات سيوه والخارجة والداخلة والبحرية والفرافرة (على المياه الجوفية)	٢١٠١٥٠ »
الجملة	٣١١٠٦٨٠ فدان

(١) بخلاف ٠.٩٠ ر ١٠٥٢٠ جنيه اعتمدت في ميزانية ١٩٥٣ — ١٩٥٤ لمديرية التحرير
التي نواتها منطقة كفر داود
(٢) سينفق على هذه المنطقة من أموال اعتمدها هيئة الأمم المتحدة بقصد تحسين
أحوال المعيشة للاجئين الفلسطينيين في إقليم الشرق الأدنى.

(ب) توزيع الاعتماد على السنوات

السنة	المبلغ
١٩٥٣ — ١٩٥٢	٢١٠.٠٠٠
١٩٥٤ — ١٩٥٣	٢٩٩.٠٠٠
١٩٥٥ — ١٩٥٤	٤٧٤.١٠٠
١٩٥٦ — ١٩٥٥	٣٧٧.٩٠٠
الجملة	١١٧٢.٠٠٠

وبلغ ما تم صرفه ١٤٠.٠٠٠ جنيه حتى نهاية يونيه من عام ١٩٥٤ ويلاحظ أن التأخر في الصرف أمر طبيعي خلال الفترة الأولى التي ينفق معظمها في إعداد المواصفات وطرح العطاءات والبت فيها ثم إصدار أوامر التشغيل ، ولهذا - وبعد أن تمت تلك الإجراءات التي سلف إيرادها - نجد أن العمل الآن يسير بسرعة بالغة . ولا يفوتنا أن نذكر أن البرنامج المشار إليه يتضمن تعمير منطقتي أيدس وغرب إقليم الفيوم ، وقد ساهمت الحكومة الأمريكية في هذه الناحية العمرانية بمبلغ ١٠ مليون دولار .

إن مشروع التوسع الزراعي قصير الأمد قوامه حسن استغلال الموارد المائية الحالية . ولكننا ذكرنا أن المساحة القابلة للزراعة في مصر تبلغ ١٠٤.٠٠٠ فدان لا يستغل منها الآن فعلا سوى ١٣.٢٧٠ فدان ؛ ولكي نستفيد من الباقي لا بد من العمل على زيادة مقادير مياه التخزين .

ولقد قامت وزارة الأشغال العمومية بوضع برنامج (في عام ١٩٤٧ واعتمده مجلس الوزراء في ٢٨/١٢/١٩٤٩) لمشروعات ضبط النيل ^(١) بحيث يتم تنفيذه عام ١٩٧٥ . وقدرت تكاليفه سنة ١٩٥٠ بمبلغ ١٢٢ مليوناً من الجنيهات . إلا أنه في أواخر عام ١٩٥٢ ، أى بعد الثورة بقليل ، قام الخبراء بدراسات وأبحاث أثبتت أن إنشاء « سد عال » جنوبى خزان أسوان الحالى بنحو ستة كيلومترات يفضل البرنامج السابق من حيث التكاليف ومدة التنفيذ والفوائد الاقتصادية ووجهة السيطرة على تصرفات النهر . . هذا هو مشروع السد العالى الذى أقر الخبراء الدوليون فى تقريرهم الذى وضعوه فى أوائل ديسمبر سنة ١٩٥٤ بأنه سليم تماماً من الناحية الفنية وأوصوا بضرورة العمل على إخراجه إلى حيز التنفيذ دون ما أبطاء . . ويمكن القول أن العام الحالى سيشهد بدء العمل فى أضخم مشروع فى تاريخ مصر على مر العصور ، وإنا لنشارك الأجانب الذى يعتبرون تحقيقه أخطر تحول فى تطور البلاد الاقتصادى . وليان أهمية النتائج المنتظرة من وراء هذا المشروع تقتصر على ما ورد فى صدره بإيجاز بالغ فى أحد مطبوعات المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى بعنوان « السياسة المائية وبرامج التوسع فى مساحة الأراضى المنزرعة » :

١ - إمكان التوسع فى الأراضى المنزرعة فى نحو مليونين من الأفدنة مع تحويل حياض الوجه القبلى الحالية إلى نظام الري المستديم .

٢ - ضمان الزراعة فى أية سنة مع كفالة وصول مياه الري بالمقادير المناسبة فى الأوقات المناسبة .

(١) خزانات عند بحيرات فسكتوريا وكيوجا والبرت وتانا - قنوات منطقة السودان - خزان عند الشلال الرابع - خزان وادى الريان .

- ٣ - إمكان الصرف في الوجه القبلى بالراحة أى بدون الحاجة إلى المحطات الحالية وتلك التى كان من المقرر إنشاؤها .
- ٤ - إنخفاض مستوى المياه الجوفية .
- ٥ - التحكم فى مياه الفيضان وحماية البلاد مما كانت تتعرض له من أخطار .
- ٦ - ضمان زراعة ٧٠٠ ألف فدان من الأرز سنويا مهما كان إيراد النهر .
- ٧ - توليد نحو ١٠ مليار كيلوات ساعة بسعر يقرب من نصف ملجم للكيلوات الواحد ، ثم نقل جزء كبير من هذه الطاقة الضخمة إلى القاهرة بسعر مليمين للكيلوات ساعة . وهذا الأمر من حيث الطاقة المولدة يجعل فى الإمكان زيادة إنتاج مصنع السماد (المزمع إقامته فى منطقة أسوان) إلى نصف مليون طن سنويا .
- ٨ - تحقيق زيادة سنوية فى الدخل القومى قدرها ١٥٠ مليون جنيه ، وأخرى فى الدخل الحكومى تصل إلى ٢٠ مليونا .

التوسع الرأسى :

ويقصد بالتوسع الرأسى زيادة إنتاجية الوحدة المساحية أى غلتها ، وهذا الهدف يمكن أن يتحقق بوسائل متنوعة ، نشير على سبيل المثال إلى بعض ما بدأ تنفيذه فعلا .

أولا : تحسين نوع التقاوى

إن العمل على تحسين التقاوى ضرورة ملحة وخاصة بالنسبة إلى الجبوب

بسبب الزيادة المنتظرة في استهلاكها خلال السنوات القلائل القادمة كما يتضح من الجدول التالي :

الاستهلاك المحلي بالأردب الاستهلاك المنتظر (بالأردب)

المحصول متوسط الفترة ٤٧/٤٨-٥١/٥٢ في عام ١٩٥٦/١٩٥٧

١٣٨١٩٠٠٠	١٠٩٨٧٠٠٠	القمح
١١٣٢٧٠٠٠	١٠٦٤٤٠٠٠	الذرة الشامية
٤٠١١٠٠٠	٣٧٧٤٠٠٠	الذرة الرفيعة
٢٧٤٦٠٠٠	٢٤٥٧٠٠٠	الأرز المصروب

ورغبة في مواجهة تلك الزيادة اتجهنا إلى سبيلين أولهما الإكثار من البذور المنتقاة التي تكون أوفر غلة ، وأكثر احتمالا للتقلبات الجوية ، وأثبتت على مقاومة الآفات ، وحددت للمشروعات الثلاثة الخاصة بالقمح والذرة المجهين والأرز فترة قوامها ثلاث سنوات . وفي الجدول التالي تفاصيل المشروعات وتكاليفها والنتائج المنتظرة منها :

الزيادة	ما تتحمله	التكاليف	المساحة التي تتكفيها بالفدان	كمية التقاوى المقروءة أعدادها (بالأردب)	الصف	السنة
المنتظرة	الخزانة	(بالجنيه)				
٢٧٠٠٠٠٠	١٦٨٠١٠٠	١٢٨٤٠٨٠٠	٥٨٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	قمح	١٩٥٤/٥٣
٧٣٠٠٠٠	١٨٠١٥٨	٥١٤٧٨	١٥٠٦٦٦	٥٠٠٤٠	ذرة هجين	
٩٠٠٠٠٠	٩١٨٠٠	١٧٨٠٩٧٥	١٦٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠	أرز	
٤٦٠٠٠٠٠	٢٥٣٠٢٤٥	٢٠٩٦٥٨٨٠	١٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠	قمح	١٩٥٥/٥٤
٢٨٣٠٠٠٠	١٨٠٤٠٩	٨٥٠٠٩٩	٦٠٠٤٨٠	١٠٠٠٨٠	ذرة هجين	
١٧٠٠٠٠٠	١١٠٠٠٠	٤٥٤٠١٩١	٣٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	أرز	
٧٤٠٠٠٠٠	٣١٠٣٩٣	٤٦٠١٥٧٠	١٦٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠	قمح	١٩٥٦/٥٥
٧٠٨٠٠٠٠	٢٣٠١٠٠	١٨٩٠٦٠٠	١٥٠٢٠٠	٢٥٠٢٠٠	ذرة هجين	
٣٠٤٠٠٠٠٠	٢٢٠٠٠٠	٨١٩٠١٧٣	٦٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	أرز	

أما النتائج التي أسفرت حتى الآن عن تنفيذ المرحلة الأولى في المشروعات الثلاثة فيمكن إجمالها فيما يأتي :

١ - في سنة ١٩٥٣ / ٥٤ تم إعداد المقادير الآتية (بالأردب) من التقاوى : ٢٩٠.٠٠٠ (القمح) ، ٢٦١١ (الذرة الهجين) ٨٠.٠٠٠ (الأرز) أي ما يقرب جدا من النسب الموضوعة طبقا للبرنامج .

٢ - تقدر الزيادة النقدية في المحاصيل الثلاثة خلال هذه السنة بمبلغ ٣.٦٧٣.٠٠٠ جنيه .

٣ - دلت تقديرات وزارة الزراعة عن محصول القمح لسنة ١٩٥٣ - ١٩٥٤ على أن غلة الفدان قد زادت من ١٤ ر٥ أردب (فيما بين عام ١٩٤٨ / ١٩٥٢) إلى ٦.٠٧ أردب .

صيانة المحاصيل من الافات :

يقدر الإخصائيون الحسارة التي تصيب محاصيل البلاد الرئيسية بنحو ٣٧ مليوناً من الجنيهات في السنة ، ولهذا صار لزاما العمل على الوقاية . ومن الاجراءات التي اتخذت في هذا الصدد ما يأتي :

١ - تخصيص مبلغ ٧٧٤ ألف جنيه في ميزانية مصلحة وقاية المزروعات في السنة المالية ١٩٥٣ . ١٩٥٤ للسير في مشروع مكافحة الآفات وأمراض النبات (على أن تتولى الأمر فيما بعد الهيئات العامة والشركات تحت إشراف وزارة الزراعة) :

٢ - تنظيم عمليات تخزين الحبوب وعلاجها ونقلها وتجارتها ، وهذا يقتضى إنشاء عدد كاف من الصوامع ، المتفاوتة السعة ، في مختلف أنحاء البلاد

وتقرر بالفعل انشاء صومعتين احدهما بالأسكندرية (٣٠٠.٠٠٠ طن والأخرى في القاهرة ٤٠٠.٠٠٠ طن)، وتبلغ تكاليفهما مليوناً ونصف مليون من الجنيهات. ويبدو أن هناك إتجاهاً إلى أن تقوم بعض الهيئات الحكومية وبنك التسليف الزراعى والتعاونى بالعملية .

الاستثمار الزراعى :

إن تنفيذ السياسة الزراعية التى رسمتها الحكومة يقضى تمكين الزراع من الحصول على حاجة زراعتهم من البذور والأسمدة . ولما كان الحصول على المال لهذه الأغراض غير متوافر فى أيدي صغار الفلاحين بصفة خاصة ، أصبح على بنك التسليف الزراعى والتعاونى أن يحتمل العبء ، وتقدم مجلس الاتاج بطائفة من التوصيات أخذ البنك فى تنفيذها ، ومنها :

١ — الأخذ بمبدأ ضمان المحاصيل إذا لم يكن هناك ضمان عقارى ، مع تفضيل منح السلف العينية (على النقدية) .

٢ — العمل على توفير السماد بسعر معتدل ، لأن هذه المادة الأساسية تعتبر من الخدمات التى لاغنى عنها والتى لايجوز أن تكون مصدر الربح لذاته بالنسبة إلى البنك .

٣ — زيادة موارد البنك المالية ليتمكن من مواجهة تلك الأعباء وما على غرارها .

٤ — رصد نصيب الحكومة من أرباح البنك السنوية وفوائد القروض فى حساب خاص للتيسير به على الزراع ولمواجهة الطوارئ .

٥ — تهذيب قانون التعاون حتى تقوم الجمعيات التعاونية بأداء رسالتها على وجه أفضل ، وتيسر الائتمان وتصبح أشبه مايكون بفروع لهذا البنك .

ادخال زراعات جديدة :

وإذا كانت خطة التنمية الزراعية تقوم على توسيع الرقعة الزراعية من ناحية وزيادة غلة الوحدة المساحية من ناحية أخرى ، فإنها في الوقت نفسه تشمل على عناصر أخرى لاتقل شأنًا وأهمية ، مما نورده في إيجاز .

أولا : ادخال زراعات جديدة :

١ — ظلت مصر تعتمد في توفير مادة السكر على زراعة القصب التي تتطلب أحوالا ملائمة معينة ولهذا تركزت في بعض مناطق الوجه القبلي ، فاذا ما أربى الاستهلاك من هذه المادة على إنتاجها لجأت إلى الاستيراد ، مما يكلف البلاد أموالا طائلة ؛ ومن هنا اتجهت حكومة الثورة إلى تشجيع زراعة البنجر . ويقوم المشروع على تأسيس شركة مساهمة تشتري مساحة قدرها ٣٠ ألف فدان من الأراضي البور الواقعة في منطقة النوبارية وتخصصها لزراعة البنجر ، على أن تتولى الحكومة تدبير مياه الري اللازمة في نطاق مشروع التوسع الزراعي العاجل الذي سلفت الإشارة اليه . وقد وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ فبراير عام ١٩٥٤ على مشروع الوعد ببيع نحو ٣٠,١٥٦ فدان بثمان إجمالي قدره ثلاثة أرباع مليون جنيه ، وعلى أن تساهم الحكومة في رأس مال الشركة بمبلغ ربع مليون جنيه خصما من ثمن الأرض كما تدفع الشركة عند توقيع عقد البيع ١٢٥,٠٠٠ جنيه وتقسط الباقي على ٢٥ سنة بفائدة ٣ في المائة .

٢ — قضى الأمر العالى الصادر فى ٢٥ يونيه من عام ١٨٩٠ بتحريم زراعة الدخان فى مصر غير أن الكثير من التجارب التى أجريت أثبتت إمكان زراعة هذا النبات بنجاح ؛ ولهذا وافق مجلس الوزراء (١٩٥٤ / ٦ / ٩) على مبدأ إباحة زراعة الدخان ، على أن تقوم لجنة تمثل مجلس الإنتاج ووزارتى الزراعة والمالية والاقتصاد بتعيين الشروط والأوضاع التى يتم بمقتضاها التنفيذ.

٣ — تقرر زراعة ٥٠٠ فدان بالجبل الأصفر لتكون نواة التوسع فى زراعة الغابات على نطاق قومى . وتبلغ نفقات إنشاء هذه الغابة وتعهدها خلال فترة قوامها ١٥ عاما نحو ١٠٠٠ ر ١٥٤ جنيه موزعة على الوجه التالى (بالجنهات) :

فى السنة الأولى.	٣٦٠ ٦٥٠
» » الثانية.	١٩٠ ٧٩٠
» كل من السنتين الثالثة والرابعة.	١٧٠ ٥٩٥
» » السنوات التالية.	٥٠ ٦٧٠

وكذلك تضمنت الخطة الإنتاجية تخصيص مبلغ ٤٩٨٩٠٠ جنيه (١) لتشجير الغرود الرملية فى المنطقة الساحلية الواقعة بين رفح وبحيرة البروديل ومنطقة البوصيلى بين الأسكندرية ورشيد خلال عشر سنوات ، ومنطقة الواحات الداخلة والخارجة خلال خمس سنوات .

ثانيا - زراعة المراعى فى الصحارى الغربية :

أوضح الإخصائيون أن بالصحراء الغربية حوالى المليون من الأفدنة ،

(١) فيما يلى بيان بتوزيع المبلغ :

٥٥٠ ٩٠ فى كل من السنوات الخمس الأولى .

٤٤٠ ٦٩٠ فى كل من السنوات التالية .

وهى منطقة يمكن استغلالها في زراعة المراعى مما يؤدي إلى زياده العلف إلى عشرة أمثال الإنتاج الحالى . ولهذا اختيرت مساحة قدرها ٢٥٠٠٠ فدان بمنطقة « رأس الحكمة - فوكه » لاجراء التجارب اللازمة ، وعقدت لهذا الغرض اتفاقية مع النقطة الرابعة ، على أن يقوم معهد الصحارى بتنفيذ الاتفاقية . ولقد نجحت زراعة أربعة أنواع من الأعشاب المستوردة ، كما نجح عدد آخر من الشجيرات إلى جانب النباتات المحلية . ولا ريب أن تحقيق المشروع على النطاق الواسع المنتظر كفيل بزيادة ثروة البلاد الحيوانية مما يكون عوناً على تقدم صناعات معينة إلى جانب تحسين مستوى الغذاء للسكان ، فضلاً عن تدير مورد جديد للعيش بالنسبة إلى عدد وافر من الأهلىن .

ثالثاً - تنمية الثروة الحيوانية :

ويتصل بالسياسة الزراعية العمل على إنماء الثروة الحيوانية بعد أن لوحظ أن متوسط نصيب الفرد فى مصر من اللحم ١٠ أرطال مقابل ٦٥ رطلاً فى الدانمرك مثلاً ، وبيضة واحدة مقابل ١١ فى انجلترا ، ٥٥ رطلاً من اللبن مقابل ٢٨٩ فى الولايات المتحدة .

(١) من أجل مكافحة أمراض الحيوان تقرر تقسيم البلاد إلى مناطق بها ٣٠٠ وحدة بيطرية تشرف كل منها على ٢٠.٠٠٠ حيوان من الناحيتين العلاجية والوقائية . ويجرى الآن تنفيذ المرحلة الأولى التى تتضمن إنشاء ٣٠ وحدة جديدة وتجهيز ١١ وحدة موجودة الآن فى مديرتى القليوبية والمنوفية . وتبلغ تكاليف هذه المرحلة ١٨٩.٠٠٠ جنيه ، علاوة على ١٣.٥٠٠ جنيه لدعم المعامل البيطرية .

(٢) تحسين المراعى الصحراوية (وقد تحدثنا عنه من قبل) .

(٣) مشروع تنمية دخل الفلاح عن طريق الإنتاج الحيوانى ، وذلك بتحرير الحيوان من العمل الزراعى ، ثم تحسين الصفات الوراثية بتوفير أنواع ممتازة من الطلائق ؛ وقد اختيرت لغرض التجربة منطقتا إيتاى البارود وكفر الشيخ .

أوضحنا فى الصفحات السابقة السياسة الزراعية التى اختطها العهد الحاضر وبادر إلى تنفيذها بعد أن رصد الأموال اللازمة لها . وهذه السياسة تقوم على العناصر الرئيسية الآتية :

١ - زيادة الرقعة المزروعة (بمشروعات عاجلة وأخرى يمتد تنفيذها إلى سنوات) .

٢ - رفع مستوى الإنتاجية من الوحدة المساحية .

٣ - إدخال زراعات جديدة .

٤ - العناية بزراعة المراعى فى المناطق الصحراوية .

٥ - تنمية الثروة الحيوانية .

الفصل الثاني

الثورة الصناعية

تدخل في دور جديد

كان لنشوب الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) أثر قوى في بدء النهضة الصناعية بصفة جدية، ذلك أنه بسبب اختلال التبادل التجاري والصعاب القائمة في وجه الاستيراد أدركت البلاد بصورة عملية خطر اعتمادها الذي كاد أن يكون كلياً ، على الصناعة الأجنبية ، وألفت نفسها مضطرة إلى صنع جانب من احتياجاتها . ومما ساعد على ذلك ارتفاع الأسعار نتيجة تعذر الحصول على السلع المصنوعة من الخارج ، وبالفعل نشطت صناعات الغزل والنسيج والسكر والكحول والديباغة والأدوات الجلدية والأثاث ، وتوافر العمل لعدد كبير من الأفراد ، كما استفاد الكثيرون من أرباب الحرف التي كاد يقضى عليها قبل الحرب بسبب سير البلاد على سياسة « الباب المفتوح » .

أما الشركات التي يرجع وجودها إلى أوائل القرن الحالى والتي كثيرا ما تعرضت لخطر الإنهيار والإفلاس ، فانها تمكنت من تثبيت مركزها وتحقيق أرباح طيبة بحكم احتكارها الفعلى للسوق المحلية .

وهكذا كانت الحرب نقطة تحول لها شأنها في نظرة البلاد وتطورها الاقتصادي وإذا كان انتهاء الحرب بما صحبه من تدفق المصنوعات الأجنبية

عاملا في تدهور عدد من تلك الصناعات المصرية ، إلا أن البلاد لم تنس
الدرس الذي تعلمته ، وكانت سنة ١٩٣٠ حدا فاصلا له خطره إذ فيها تقرر
الأخذ بمبدأ الحماية ، فقامت في البلاد نهضة طيبة ، ذلك أن ذلك الاتجاه الجديد
كان حافزا للكثيرين من رجال المال والأعمال على استثمار أموالهم في إنشاء
صناعات جديدة ، وتجديد الصناعات القائمة والتوسع فيها .

وتبدو هذه الحقيقة واضحة إذا ذكرنا أنه فيما بين عامي ١٩٢٧ و ١٩٣٧
زاد عدد المصانع (على اختلاف أنواعها) من ٧٠,٠٠٠ إلى ٩٢,٠٠٠ ،
وارتفع الرقم الخاص بها من ٢١٥,٠٠٠ إلى ٢٧٣,٠٠٠ . وكذلك نلاحظ
أن نسبة رؤوس الأموال المستثمرة في الصناعة أصبحت ١٩,٧١ ٪ في سنة
١٩٣٩ بعد أن كانت ٨,٩٩ ٪ في سنة ١٩١٤ . وللجدول التالي عن بعض
نواع من الواردات دلالة :

أنواع السلع المستوردة		القيمة بالجنيهات
	سنة ١٩١٣	سنة ١٩٣٧
المواد الغذائية	٢٦٥٣٤٤٢	١٨٩٢٨٠٠
» شبه المصنوعة	٣٨٥٥٢٥٨	١٩٥٩٠٠٠
» الأولية	٦٤٠٤٩٠٩	١١٧٦٦٩٠٠

وجاءت الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥) فكانت ذات أثر
واضح في تشجيع الإنتاج الصناعي المحلي حتى وصل عدد المصانع (على
اختلاف أنواعها) إلى ١٢٩,٩٠٠ وزاد عدد عمالها إلى ٤٥٨,٠٠٠ وذلك
في سنة ١٩٤٥ ؛ كما نذكر أيضا أنه فيما بين عامي و زاد الإنتاج

الصناعى بنسبة ٤٧ في المائة . وبالرغم من كل ذلك التقدم الذى أحرزته البلاد فى ميدان الصناعة منذ الحرب العالمية الأولى فان هناك أمورا بالغة الأهمية يجب أن تلفت النظر ، ومنها :

أولاً : أن عملية الإنشاء الصناعى لم تكن تسير وفقا لبرنامج مرسوم ، محدود المعالم والأهداف .

ثانياً : أن الصناعة المصرية لا تمثل سوى ١١ ٪ من الدخل القومى ، الأمر الذى يدل على أن التوسع الصناعى لم يتناسب مع إمكانيات البلاد الوافرة من المواد الخام والقوى البشرية العاملة .

على ضوء تلك الحقائق التى سلف إيرادها جعلت حكومة الثورة التنمية الصناعية من دعائم السياسة الاقتصادية حتى يتسنى إقامة نظام اقتصادى متوازن ، وحتى تتمكن البلاد من استغلال مواردها لأغراض الإنتاج الصناعى فى حدود الطاقات المادية والمالية والبشرية . لقد قلنا فى أكثر من موضع إن المشكلة الكبرى التى تواجهنا إطراد التكاثر السريع فى السكان الأمر الذى يحتم توفير موارد جديدة من العيش والعمل . وإذا كانت تنمية الزراعة على النحو الذى فصلناه ضرورة أساسية ، إلا أنها لا تمثل سوى جزء من الحل الواجب للمشكلة ، ذلك أن الحل الشامل يقتضى التعبئة لجميع موارد البلاد وقواها ، وهذا يقتضى لا الاهتمام بالزراعة وحدها فحسب ، وإنما يحتم العناية الكبرى بتنمية الحرف الأخرى ومن بينها الصناعة . ومن هنا توالى تصريحات المسؤولين كما تابعت أعمالهم لتؤكد أن الاندفاع الصناعى السليم يعد من الأركان القوية فى السياسة الاقتصادية المرسومة التى يعمل العهد الحاضر على

تنفيذها . وسنقتصر في هذا الفصل على الحديث الموجز عن الجهود التي تبذل في هذا القطاع الحيوى من الاقتصاد المصرى .

صناعة الحديد والصلب

يقدر متوسط الاستهلاك المحلى من المصنوعات الحديدية البسيطة مثل الأسياخ والكمرات والألواح والأنابيب بنحو ٣١٠ ألف طن نستورد منها ٢٧٠ ألف طن مما يكلفنا فى السنة حوالى ١٢ مليوناً من الجنيهات ، أما الباقى فتزودنا به ثلاثة مصانع محاية ، إنتاجها الفعلى أقل بكثير من طاقتها الإنتاجية . وهنا نواجهنا اعتبارات ذات أهمية :

١ - أن استهلاكنا فى تزايد مستمر كما يتضح من الأرقام التالية :

المتوسط بالطن	الفترة أو السنة
٢١٠.٠٠٠	متوسط ١٩٣٦ - ١٩٣٨
٣١٠.٠٠٠	» ١٩٥٠ - ١٩٥٢
٤٠٠.٠٠٠	(منتظر) ١٩٦٠

٢ - إن المصانع المحلية تعتمد على الحردة والمخزون منها آخذ فى التناقص بحيث يقدر لنفاذه ثلاثة أعوام . فإذا لاحظنا أن كميات الحردة المتخلفة سنوياً لاتتعدى ٤٠ ألف وهذا قدر لا يكفى نصف مطالب الأفران المحلية أدركنا الخطر الذى يهدد الصناعة المحلية بعد فترة قصيرة . ومن الصعب الاعتماد على استيراد الحديد الخام من الخارج لصناعة الصلب بسبب ارتفاع ثمنه .

ومما تقدم يتضح ضرورة قيام صناعة الحديد والصلب في مصر ، وهذا ماقررتة حكومة الثورة بعد أن استكملت دراسة الموضوع من مختلف نواحيه الفنية والاقتصادية . وفي ١١ فبراير ١٩٥٤ تم توقيع الإتفاق بين حكومة جمهورية مصر (ويمثلها المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي) وشركة ديماج الألمانية لإنشاء مصنع كفاءته ٢٣٥٠٠٠ طن من الصلب غير المشكل (أى ما يعادل ١٨٠٠٠٠ طن من الصلب التام التشكيل) وعلى أثر ذلك تأسست شركة مساهمة باسم « شركة الحديد والصلب المصرية » وتشترك فيها الهيئات الآتية :

إسم الهيئة	مقدار المساهمة	ملاحظات
الحكومة المصرية	٢٠٠٠٠٠٠ ر	بالجنيئات المصرية
المجلس الدائم لتنمية الإنتاج	١٠٠٠٠٠٠ ر	ويخضع تحديد القيمة النهائية لتقدير خبراء عالميين
البنك الصناعى	٢٥٠٠٠٠ ر	
بنك مصر	٥٠٠٠٠٠ ر	
شركة مصر للغزل والنسيج	٢٥٠٠٠٠ ر	
شركة مصر للتأمين	٢٥٠٠٠٠ ر	
شركة ديماج (حد أقصى)	٢٠٠٠٠٠٠ ر	بنسبة ٢٠٪ من ثمن الآلات والمعدات الموردة (تسليم ميناء الشحن) بحد أقصى قدره مليوناً جنيه .

وتبلغ تكاليف المشروع حوالى ١٦ مليون جنيه ، وسيزاد رأس مال الشركة بقدر يطرح للاكتتاب العام (فى أوائل سنة ١٩٥٥) أما الباقى فستحصل عليه الشركة عن طريق إصدار سندات .
ومن مزايا المشروع ^(١) :

- ١ - أن الحكومة تضمن لصاحب الاكتتاب النقدى ربحاً قدره ٤ ٪
- ٢ - كما تضمن القيمة السنوية وأداء الفوائد فى حالة السندات التى تصدرها الشركة فى حدود ٤ مليون جنيه (أما سعر الفائدة فىتم تحديده بالاتفاق بين الطرفين) .
- وقد وقع الاختيار على قطعة أرض جنوبى حلوان وتبلغ مساحتها ٩٥٠ فداناً ^(٢) لإقامة المصنع عليها وتم فى (أكتوبر ١٩٥٤) توقيع عقد التوريد مع الشركة الألمانية ، كما بدأت فى الوقت نفسه عملية تسوية الأرض .
- وسوف يبدأ الإنتاج فى ١٩٥٧ بمقدار ١١٠ ألف طن ، يزيد فى العام التالى إلى ٢٣٥ ألفاً ، وفيما يلى بيان تقريبي عن المرحلة (السنة) الأولى :

الكمية بالطن

النوع

٣٥٠٠٠٠

ألواح وصاج

٤٠٠٠٠٠

قطاعات ثقيلة

١٠٠٠٠٠

قضبان مسكة حديد

٢٣٠٠٠٠

فلنكات للقضبان

١٠٠٠٠

وصلات للقضبان

- (١) ومن المزايا الأخرى أن الحكومة ستوفر جميع المواصلات والكبارى اللازمة كما أنها ستنشئ محطة كربائية لصالح المصنع وتبني محطة جنوب القاهرة .
- (٢) تقرر نزع ملكيتها (أغلب المساحة) على أن تدخل بها الحكومة فى الشركة على هيئة حصة عينية .

ويدل على سلامة المشروع الاقتصادية أن أسعار الإنتاج المصرى الجديد للجملة ستقل عن أسعار المستورد (تسليم القاهرة) بما يتراوح بين ٣٦ ٪ ، ١٢ ٪ . والبيان التالى يوضح الأمر (١) :

نوع المنتجات	سعر المصنع	سعر الاستيراد
		(بالجنيه للأطن الواحد)
حديد زهر	١٨٧	لا يستورد
كتل صلب توماس	٢٥٢	»
قطاعات ثقيلة	٣٦٦	٤٥٠
قضبان سكة حديد	٣٦٦	٤٥٠
ألواح سميكه (أكثر من ٧ مليمتر)	٣١٤	٤٨٩
ألواح متوسطة (٣ - ٧ مليمتر)	٤٣٦	٥٠٤
ألواح رقيقة (أقل من ٣ مليمتر)	٥١٩	٥٩٢

ولسنا بحاجة إلى الإسهاب فى بيان الفوائد التى تعود على البلاد كزيادة الدخل القومى واستغلال المواد الخام وتوفير عملات أجنبية وإيجاد عمل لأبنائنا ، ولكننا نود أن نؤكد أمراً له أهميته البالغة ، وذلك أن قيام هذه

(١) الحد الأدنى لأسعار البيع بالجملة وتسرى على إنتاج السنة الأولى حيث يبلغ نصف طاقة المصنع .

الصناعة في مصر يجعل من الميسور إقامة الكثير من الصناعات الميكانيكية التي نعتمد على الغير في تزويدنا بها وكلها أساسية بالنسبة إلى الزراعة والصناعة والنقل . أننا مازلنا حتى اليوم نعتمد على الخارج في استيراد ما يلزمنا من عدد وآلات ووسائل نقل ، وقد دفعنا ثمننا لذلك ٢١٠ مليون جنيه فيما بين عامي ١٩٤٦ — ١٩٥٢ ، كما يتضح من الجدول التالي :

الواردات من الممدد والآلات

متوسط ١٩٥٠ - ١٩٥٢

جملة قيمة
الواردات

من

١٩٥٢/١٩٤٦

بالآلف جنيه

القيمة
بالآلف جنيه

الوزن بالطن

عدد

— ٧٠١ —

٩٠٠٠٠	١٤٣٠٠	٤٣٨٠	٢٠٤٥٤	آلات محركة
٢٠٠٠٠	٤٨٥٠	١٠٣٠	٤٧٧٩	جرات
	١٤٣٠	٢٦٠	١٣٤٥	آلات زراعية أخرى
	٥٨٠٠	٣٣٠٠	١٨٣٣٠	آلات غزل ونسج
٤٥٠٠	٤٠	٢٦٠	١٤٠١	آلات كاتبة وحاسبة
	٦٢٤	٣٨٠	١٤١١	آلات طباعة
	٥٨٠	٤٠٠	١٧٣٢	ماكينات خياطة
١١٥٠٠	٢٤٠٠	٧٠٠	٢٠٧١	آلات رفع الأثقال

آلات مختلفة
 قطع غيار الآلات
 سيارات ركوب ونقل
 قطع غيار للسيارات
 قاطرات وعربات سكك حديد
 كراكات وسفن وزوارق
 طائرات
 موتوسيكلات ودراجات
 مولدات كهربائية
 بطاريات كهربائية
 مصابيح وصمامات كهربائية
 أدوات تليفون وتلغراف وراديو
 كاملات
 قطع غيار وأدوات مختلفة
 أدوات حديدية بسيطة الصنع
 جملة

١٣,٠٧٩	٣,٢٩٠	٥,٤٣٠
١٥,٤٠٣	٢,٦٥٠	٧٦٠
٣٠,٣٢٥	٥,٢٠٠	١٢,٧٠٠
١٣,٣٣١	٢,٦٨٠	٤,٤٠٠
٩,٥١٥	١,٤١٠	٩٠
٧,٤٣١	٢,٢٩٠	١٩,٠٠٠
٣,٠٨٤	٧٠٠	٥٠٠
٢,٣٣٣	٣٠٠	٩٠٠
٤,٩٠٥	٨٧٠	٢٤,٠٠٠
٢,٦١٤	٥٨٠	
١,١٩٠	١٩٠	
١٠,٠٨٧	٢,٢٧٠	
٧,٩٠٩	١,٣٩٠	
١٣,٤٦٣	٢,٢٨٠	
٢٤,٣٨٦	٤,٥٠٠	٣٦,٥١٠
٢٠٩,٤٥٨	٤٠,١١٠	١٠٨,٠٩٠

وهكذا يمكن القول إن تنفيذ هذا المشروع معناه بالفعل إرساء أساس الصناعة الثقيلة ، وبعبارة أخرى بدء المرحلة الحقيقية والحاسمة في تاريخ الثورة الصناعية في مصر .

صناعات معدنية أخرى :

وفي الوقت نفسه تألفت شركات جديدة لإنشاء الصناعات الآتية وبدأت فعلا في الإنتاج :

١ - أنابيب المياه .

٢ - الكابلات الكهربائية .

٣ - المسامير .

كما قامت شركة « القاهرة للمنتجات المعدنية » وشركة « المشروعات الهندسية والتجارية » بإنشاء أقسام كبيرة لصناعات معدنية أخرى كانت البلاد في أشد الحاجة إليها . وفي الوقت نفسه أصبح من المقرر (بعد أن تمت الدراسة الفنية والاقتصادية) إقامة الصناعات الآتية :

(أ) عربات السكك الحديدية .

(ب) قطع غيار السيارات .

(ج) تجميع السيارات .

وسيدأ التنفيذ خلال العام الحالى (١٩٥٥) .

الصناعات الكيماوية

صناعة الاسمدة والنترات الذائبة :

في بلد كمصر يشتد فيه الضغط على التربة بما يؤدي إلى إجهادها ، يصبح السماد بمختلف أنواعه من المواد ذات الأهمية الضخمة في عملية الإنتاج الزراعي . غير أنه من الملاحظ أن البلاد تعتمد على الخارج في الحصول على الشطر الأوفى من حاجتها من الأسمدة النترائية ، وهي الأوسع انتشاراً في المحيط الزراعي . وما من شك أن نجاح برنامج التنمية الزراعية يتطلب توفير الأسمدة ، خاصة وأن الاستهلاك منها يعظم باطراد سنة بعد أخرى ، لهذا وجهت الحكومة اهتماماً واضحاً نحو هذه الصناعة وقامت الخطوة على أساس تحقيق الاستكفاء الذاتي .

أما من ناحية سماد السوبر فوسفات فقد تقرر عدم الاستيراد منه ذلك إن بالبلاد مصنعين طاقتهما الإنتاجية ٢١٠ ألف طن بينما لا يتعدى الاستهلاك ١٠٠ ألف طن ، بالرغم من أن الحاجة النظرية تبلغ ثلاثة أمثال الرقم الأخير . وفي الوقت نفسه سمح للمصنعين بتصدير الفائض لديهما وكان مخزوناً . وهكذا وضعت الأسس التي تكفل في المستقبل استغلال كامل الطاقة الإنتاجية والعمل على زيادتها لمواجهة احتمالات المستقبل ، وهذا في الوقت ذاته سبيل إلى تصنيع مادة الفوسفات الخام ، إحدى عناصر ثروتنا المعدنية التي نعتق بتنشيطها .

فإذا انتقلنا إلى الأسمدة النترائية واجهتنا الأرقام الآتية :

٥٩٠	ألف طن	الاستهلاك الحالى
» » ٤٣٠		الزيادة الواجبة للوصول إلى المعدل الاقتصادى
» » ١٠٢٠		الجملة
» » ٥٦		الزيادة اللازمة لمواجهة التوسع الزراعى عام ١٩٥٧ ^(١)
» » ١٠٧٦		جملة الاستهلاك عام ١٩٥٧

وليس بمصر اليوم سوى المصنع التابع « للشركة المصرية للأسمدة والصناعات الكيماوية » فى السويس ، والذي وصل إنتاجه عام ١٩٥٣ إلى ١٢٣ ألف طن مع أن طاقته الإنتاجية حوالى ربع مليون طن . وعلى ضوء هذه الحقائق تقرر إنشاء مصنع لإنتاج تترات النشادر بمعدل ٣٧٠ ألف طن (٢٠ر٥ ٪ أزوت وهذا المقدار يعادل نصف مليون طن من النوع الذى يحتوى على ١٥ر٥ ٪ أزوت) ، وسيراعى عند تصميم المصنع الجديد إمكان زيادة هذا الإنتاج بمقدار النصف . ومن المنتظر إقامة المصنع فى منطقة الخطارة (إلى الشمال قليلا من أسوان) ، وتقدر تكاليفه بنحو ٢٢ مليوناً من الجنيهات ، ويستخدم فيه جزء طيب من القوة الكهربائية الناتجة قريبا من خزان أسوان الحالى . وقد سبق إرسال الدعوة إلى الشركات العالمية المتخصصة فى هذه الصناعة ، ووصلت عروضها التى تتولى لجنة فنية (برئاسة خير هولندى) دراستها ؛ ولن تنقضى فترة وجيزة حتى يتم اختيار إحدى الشركات ويعهد إليها بالتنفيذ . ومن المنتظر أن تضطلع بالمشروع شركة مساهمة على النحو الذى رأيناه فى حالة مشروع الحديد والصلب .

(١) يقوم مشروع التوسع الزراعى العاجل فى مساحة قدرها ٣١١ ألف فدان كما بينا من قبل .

وإتمام هذا المشروع الحيوى ، الذى يعتبر من النواحي البارزة فى سياسة العهد الحاضر ، ترتب عليه نتائج طيبة نشير إلى بعضها :

١ - توفير نحو ١٢ مليون جنيه ندفعها اليوم تمناً لوارداتنا من السماد الأزوتى

٢ - إنتاج سماد بسعر رخيص عما نلقاه اليوم فتقل تكاليف الزراعة ، كما يزداد إقبال الفلاح على استخدامه مما يرفع من إنتاجية الوحدة المساحية .

٣ - استغلال كهرباء خزان أسوان وعدد من المواد الخام المتوافرة بالصحراء .

٤ - تشغيل ما لا يقل عن ١٠٠٠ من العمال والفنيين .

٥ - إتاحة الفرصة أمام رؤوس الأموال لاستغلالها فى مشروعات إنتاجية مجزية .

٦ - إنعاش حركة الملاحة النهرية لأن الأمر سيتطلب حوالى ٧٠ صندلا (حمولة كل منها ٢٠٠ طن) للعمل طول العام .

صناعة إطارات الطائرات :

بلغت قيمة واردات مصر من الإطارات والأنابيب الهوائية وغيرها من الأدوات والمنتجات المصنوعة من الكاوتشوك مليونى جنيه تقريبا فى عام ١٩٥٢ ، وهو رقم مآله إلى الزيادة فى المستقبل . وأسفرت الدراسة التى قامت بها الهيئات المختصة على قبول العرض المقدم من « شركة النقل والهندسة » ، وهـ ذه بدورها قررت زيادة رأس مالها بمبلغ

٨٢٥ ألف جنيه^(١) وبادرت إلى التعاقد مع الشركات ؛ ومن المنتظر أن يبدأ الانتاج في أغسطس من العام الحالى^(٢) .

صناعات البطاريات :

واهتم المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومى بموضوع صناعة البطاريات ، وأصدر توصيات أقرها مجلس الوزراء ، وفى مقدمتها إعفاء المواد الرئيسية المستوردة لهذه الصناعة من الرسوم الجمركية ، ورفع الأخيرة على المصنوعات المماثلة الواردة من الخارج ، وذلك كله مشروط بضرورة الاشراف الفنى على المصانع حتى يسير العمل فيها وفقا للمواصفات الفنية السليمة . وفيما يختص بالبطاريات السائلة سارعت الشركات إلى الاستفادة من السياسة المرسومة وفعلا بدأت « شركة البلاستيك والكهرباء المصرية » الانتاج بالتعاون مع إحدى الشركات الألمانية ، كما تستعد « شركة المشروعات الهندسية والتجارية » إلى تحقيق الغرض ذاته بالاتفاق مع شركة انجليزية . أما عن البطاريات الجافة فسيتم قريباً تأسيس شركة لهذا الغرض ويسد انتاجها مطالب السوق المحلية ؛ وذلك بالتعاون مع شركة ألمانية متخصصة .

صناعة الأدوية والمستحضرات الطبية :

ووجهت الحكومة عناية كبيرة من أجل دعم هذه الصناعة وتوسيع

(١) طرحت الاكتتاب العام وتمت التغطية

(٢) سيقام المصنع بالاسكندرية وسينتج ١٨٠ ر ٠٠ إطار داخلى ومثله خارجى وذلك فى المرحلة الأولى ، ثم ٣٠٠ ألف إطار إلى ٤٠٠ ألف فى ختام المرحلة الثانية والمدة المقررة للمرحلتين سوياً ثلاث سنوات .

نطاقها. وعلى ضوء هذا الاتجاه حدث أمران على جانب كبير من الأهمية في هذا الصدد:
أولاً: قرر البنك الصناعى الاشتراك فى « شركة تنمية الصناعات
الكبماوية » وذلك بأن تزيد الأخيرة رأسمالها بمقدار ١٠٠ ألف جنيه
تخصص له .

ثانياً: قررت شركة مصر للمستحضرات الطبية « زيادة رأسمالها من
١٠٠ ألف جنيه إلى ١٥٠ ألف جنيه .

صناعة الورق:

يبلغ استهلاك مصر سنوياً من أنواع الورق المختلفة ٧٧ ألف طن ،
طبقاً للتوزيع التالى :

النوع	الانتاج المحلى بالطن	الواردات بالطن	جملة المستهلك بالطن
ورق الصحف	١٤٠٠٠	—	١٤٠٠٠
» الكتابة والطباعة	٢٤٠٠٠	—	٢٤٠٠٠
» اللف والتجليد	١٢٠٠٠	١٥٠٠٠	٢٧٠٠٠
» الكرتون	٧٠٠٠	٥٠٠٠	١٢٠٠٠
الجملة	٥٧٠٠٠	٢٠٠٠٠	٧٧٠٠٠

وقد استقر رأى على إنشاء مصنع (يتكلف حوالى ٣ مليون جنيه)
لإنتاج ورق الكتابة والطباعة بصفة أساسية (١) .

صناعات الفزل والنسيج

يفضل الاتجاه الصناعى الجديد الذى تسير فيه حكومة الثورة ، نرى

(١) هناك مادنان يمكن استعمالهما وهما قش الأرز ومصاص القصب .

توسعاً واضحاً في صناعة الغزل الرفيع بصفة خاصة ، كما تقوم « شركة مصر
للحرير الصناعي » بتوسيع مصنعها ، وفي الوقت نفسه أنشأت شركة « المحلات
الصناعية » مصنعاً جديداً يبدأ إنتاجه في أوائل العام ؛ والهدف من هذا أن
تحقق البلاد الاستكفاء الذاتي من هذه المادة الأخيرة .

غير أن العهد الحاضر يتميز بالعمل على إقامة صناعة جديدة ألا وهي عمل
المنتجات من مادة الجوت ، ويقوم المشروع الجديد على إنتاج ٢٠.٠٠٠ طن
من الهشيان والزكائب ، وتقدر تكاليفه بنحو ٢ مليون جنيه ، وقد تم
الاتفاق مبدئياً (وقت كتابة هذه السطور ^(١)) على تأليف شركة جديدة
برأس مال قدره ١٠ مليون جنيه على النحو الآتي :

قيمه الاشتراكات في رأس المال
(بآلاف الجنيهات)

المؤسسون

٥٠	البنك الصناعي
٥٠	بنك مصر
٥٠	بنك التسليف الزراعي والتعاوني
٤٥٠ (مواد خام)	هيئة تنمية الصناعة الباكستانية
٢٥٠ (بعد تقويمها)	شركة الجوت المصرية
٥٠	صدر الدين أغا خان
١٠٠ (حد أدنى)	الشركة الاجنبية (التي يتم التعاقد معها)
٥٠	بعض كبار مساهمي شركة الجوت المصرية
١٠٥٠	الجملة

وسيطر ح الباقي للاكتتاب العام . والمدة اللازمة لانتمام المشروع ثلاث سنوات ، وسيزاد رأس المال بعد ذلك في الوقت المناسب إلى القدر الضروري .

صناعة المواد الغذائية :

يبلغ رأس المال المستثمر في صناعة الخضر والفواكهة المحفوظة نحو ٦٠ ألف جنيه ، غير أن هذه الصناعة تعثرت بشكل واضح منذ ختام الحرب العالمية الأخيرة . ورغبة في إقالتها من عثرتها وإفساح مجال النمو أمامها ، تقدم المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومي بالتوصيات التالية التي اعتمدها مجلس الوزراء :

١ - معاملة مصانع الأغذية المحفوظة بالنسبة للسكر معاملة مصانع الحلوى من حيث الأسعار عند تصدير منتجات الأغذية المحفوظة التي يدخل فيها السكر بمقدار ما يدخل في تصنيعها منه .

٢ - رد الرسوم الجمركية للصفائح عند تصدير منتجات الأغذية المحفوظة المعبأة في العلب الصفائح .

٣ - إباحة تصدير الأغذية المحفوظة التي يتمشى تصديرها ومصلحة البلاد الاقتصادية .

٤ - إشراف وزارة الصحة العمومية إشرافاً دقيقاً على هذه المصانع وإعطاء شهادات رسمية تفيد سلامة هذه المنتجات المصدرة للخارج .

الايمان الصناعى

إن صرح المجتمع السليم لا بد وأن يستند إلى أسس اقتصادية تلائم الظروف والأهداف ، ومن الأسس الرئيسية التى يقوم عليها المجتمع فى العصر الحديث ويقاس بها سلامته وتقدمه « الصناعة » . ولا شك أن من أهم أهداف العهد الحاضر إقامة مثل هذا المجتمع الذى يستند فى أساسه إلى نهضة صناعية شاملة . وترقى الصناعة فى مصر إلى مراتب الأولويات التى تقررها الأصول الصحيحة للتنمية الاقتصادية والتى لا يمكن إرساؤها على قواعد ثابتة مالم تستكمل داسة الايمان الصناعى وتنظيمه على وجه يوفر حاجة الصناعة من هذا الايمان .

ويرجع بدء العهد بتنظيم الايمان المتصل بأغراض التنمية الصناعية إلى عام ١٩٢٢ عندما خصصت الحكومة بناء على توصية لجنة التجارة والصناعة مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنية للتسليف الصناعى على أن يتولى بنك مصر تقديم القروض إلى المنشآت الصناعية والإشراف عليها ، ثم عمدت الحكومة فى السنوات التالية إلى زيادة تلك الاعتمادات حتى تجاوزت المليون جنية ، وقد بلغت المبالغ المقرضة حتى عام ١٩٣٨ مبلغ ١٢٧٠٠٠ ر ١٢٧٠٠٠ .

إلا أن النظام الذى وضع للتسليف الصناعى على هذه الصورة لم يحقق الأهداف المتبغاة منه لأسباب عدة منها تنازع الاختصاص بين الوزارة والبنك ولعدم توافر الضمان اللازم لدى المقرضين .

وعقب الحرب العالمية الأخيرة تألفت لجنة لدراسة أحوال الصناعة وتطورها ومدى حاجتها إلى التشجيع والمساعدة وكان من بين ما أسفرت عنه الدراسة وجوب المبادرة إلى إنشاء بنك الايمان الصناعى - وكان أن تأسس البنك الصناعى وبدأ عمله بصفه فعلية فى أكتوبر سنة ١٩٤٩ ، ومن أهم أغراضه

الاشتراك في إنشاء وتدعيم المؤسسات الصناعية بشراء الأوراق المالية التي تصدرها ومنحها سلف لآجال مختلفة بضمانات عينية أو شخصية ، فضلا عن معاونة خريجي المعاهد الفنية للقيام بالمشروعات الصناعية .

وقد بلغ مجموع السلف والاعتمادات التي منحها البنك حتى أكتوبر سنة ١٩٥٣ مبلغ ١٨٠٣٩٩٨ منها قيمة ما أسهم به في شركة صناعية واحدة . وما من شك في أن البنك بصفته تلك لم يحقق الأمل المعقود عليه من إقامة صرح ائتمان صناعي سليم فظهرت الحاجة الماسة إلى وجوب المبادرة بوضع نظام ائتماني يقوم على أسس التكامل والمرونة لمواجهة أمرين : أولهما : تنشيط الصناعة وتوفير تمويلها . وثانيهما : كفالة مساهمة المؤسسات الخاصة في تنفيذ برامج التنمية بتيسير التمويل لها ، وفي هذا ضمان لتنفيذ تلك البرامج وخفض تكاليفها .

وكان ان وجه المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي عنايته إلى دراسة هذه الناحية وتقرير العلاج اللازم لتوجيهها الوجهة الصحيحة التي تجعل منها أداة صالحة لتحقيق برامج التنمية الاقتصادية التي أخذ على عاتقه وضع الخطوط الرئيسية لاتجهاتها والعمل على تهيئة الطاقة البشرية والموارد المادية اللازمة لتمويلها وما يستتبعه ذلك من إصدار تشريعات تنظم سوق رأس المال والعمل والائتمان وغيرها .

وقد أقر المجلس توصيات لجنته « للتمويل » عن « سياسة الائتمان الصناعي » في مايو ١٩٥٣ التي جاءت وليدة للدراسات المتتابعة التي قامت بها اللجنة في جلسات عدة وتتضمن ما يلي :

أولاً : ينبغي أن تدور سياسة التسليف في نطاق السياسة الصناعية العامة التي ترسمها وزارة التجارة والصناعة بمعاونة المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي .

ثانياً : إشراك البنوك التجارية والبنك الصناعي والبنك المركزي في نظام التسليف .

ثالثاً : دعم البنك الصناعي وذلك عن طريق :

١ - زيادة موارد البنك المالية وتنفيذ ما جاء بقانونه خاصة بتوفير المال اللازم له عن طريق الاقتراض من الحكومة وإصدار السندات إذا دعت الحاجة .

٢ - تيسير حصوله على مقدار من العملات الأجنبية من البنك الدولي للإنشاء والتعمير .

٣ - التوسع في الاقتراض بالضمانات المختلفة مع تفادي جانب الحذر الشديد أو الحرص على الربح ، وعلى الحكومة أن تتدخل لسد العجز في ميزانيته إذا ما أصيب بخسارة نتيجة التنفيذ السليم لأهداف السياسة الصناعية العامة .

٤ - زيادة عنصر الكفاية بالبنك ومن ذلك :

(أ) دعمه بالعناصر الفنية اللازمة وكذلك العناصر الكنائية والإدارية مما تقتضيه حاجة العمل الحالية واحتمالات التوسع .

(ب) إعادة تنظيم بعض الأقسام أو إنشاء أقسام جديدة .

(ح) أن يكون للبنك فروع أو ممثلون في بعض المناطق الصناعية الرئيسية .

رابعاً : تنظيم سوق المال لما له من أهمية تفيض على مسألة الائتمان الصناعى .
وتمشيا مع هذه التوصيات سارع البنك إلى استقضاء القسط الرابع من رأسماله فى أغسطس سنة ١٩٥٣ كما بدأ منذ أول نوفمبر سنة ١٩٥٣ فى العمل على تحقيق تلك التوصيات حتى يأخذ مكانه كأداة فعالة فى الائتمان الصناعى وتوجيهه الوجهة الصحيحة التى تؤدى إلى تيسير تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية لخير الوطن .

فعمل على تدعيم الجهازين الفنى والإدارى بعناصر طيبة ذات كفاية عالية وأنشأ أقساماً جديدة كمكتب للبحوث الاقتصادية والإحصاء والمكتب الهندسى وقسم التفتيش ومراقبة الصرف ، وأخذ بأسباب التوجه إلى العملاء فافتتح مكتباً له بالأسكندرية كخطوة فى سبيل إنشاء مكاتب ممثلة بالمرآكز الصناعية الهامة فى جمهورية مصر ، وكان البنك يستأجر طابقاً بمبنى العرفة التجارية بالقاهرة فاشترى قطعة أرض من أملاك الدولة بشارع الجلاء وأقام عليها مبنى خاصاً به من عدة طوابق ستنقل إليه إدارته من أول يناير ١٩٥٥ .

وكان لزاماً على البنك حتى يؤدى رسالته الواجبة فى ميدان الائتمان الصناعى أن يعمل على زيادة موارده المالية - بعد أن استنفذ كامل رأسماله فاسفرت الاتصالات عن اقتراض مبلغ مليون جنيه من البنك الأهلى المصرى ومائة ألف جنيه من صناديق التأمين والإدخار وذلك بضمان الحكومة .

وبذلك أمكن للبنك أن يطمئن إلى إمكان التوسع فى الإقراض فى حدود التنفيذ السليم لأهداف السياسة الصناعية العامة . فبلغت جملة القروض والاعتمادات التى تم صرفها خلال المدة من ١/١/١٩٥٤ حتى ١٥/١٢/١٩٥٤ مبلغ ٢٨٨٠٤٦١ ر.١ جنيه بخلاف مبلغ ٣٣١٠٠٠ جنيه قيمة مساهمته

في الشركات الصناعية الجديدة . كما بلغت القروض التي اعتمدت وتحت
الصرف نحواً من أربعمائة ألف جنيه .

واشترك البنك في تدعيم بعض المؤسسات الصناعية الهامة وبعض الشركات
التي تتوافر لها عناصر النجاح وقرر المساهمة في البعض الآخر^(١) ، كما تعهد
بتغطية الاكتتاب الخاص بإنشاء صناعة إطارات الكاوتشوك وأسس الشركة
العامة للملح المصري بغية تنظيم صناعة وتجارة هذا المنتج الهام لما له من أثر
في ناحيتي الصحة العامة والاقتصاد القومي ، كما أنه بسبيل تأسيس شركة
لمنتجات الخزف والصيني سيدعى الجمهور للاكتتاب في أسهمها في القريب
العاجل ، فضلاً عن أنه في طريقه إلى الاشتراك في بعض مشروعات التنمية
الصناعية من إنشاء صناعات جديدة وتدعيم بعض الصناعات القائمة .

ولم يأل البنك جهداً في حمل الأمانة وأداء الرسالة كعنصر في ميدان
الائتمان الصناعي حتى يمكن أن نقول بحق أنه قد أصبح لدينا نوعاً من الائتمان
الصناعي بالمعنى المعروف وهو في سبيله إلى النهوض بهذا الائتمان ماوسعه الجهد
ونرجو أن يكمل بالنجاح في سبيل النهوض بالصناعة المصرية وحفظ الثروة
القومية على أنه لا ينبغي أن ننظر إلى البنك على أنه مؤسسة عادية كغيرها
وإنما على أنه أداة من الأدوات التي تعمل على خلق الائتمان الصناعي وتدعيمه
فقد أصبح من أهم مميزات التطور الصناعي الحديث الدور الحظير الذي تلعبه
المصارف في تدعيم المؤسسات والمنشآت الصناعية ، فالصناعة دائماً في حاجة
إلى المال .

(١) وخصص لذلك ٢٥٠ ألف جنيه .

الفصل التاسع

تنمية الثروة المعدنية واستغلالها

إن صادرات مصر من الخامات المعدنية في عام ١٩٥٢ مثلا لم تتجاوز ٤ ملايين فقط من الجنيهات ، وذلك بالرغم مما يجزم به الخبراء من توافر هذا النوع من الثروة القومية في الصحارى المصرية . ويرجع هذا القصور في الماضي إلى أسباب متنوعة منها ضعف الأبحاث العلمية ، والنقص في المواصلات الصالحة ، والأثر غير الطيب الذى أحدثته القيود التى اشتمل عليها قانون المناجم والمهاجر لعام ١٩٤٨ . وواضح أن الثروة المعدنية من دعائم خطة التنمية الانتاجية ، ولها أثرها الكبير فى عملية الإنشاء الصناعى . والتوسع فى تصدير المستخرج منها مما يساعد على تعديل الميزان التجارى والحسابى للبلاد ، فضلا عن كونها ميدانا لاستغلال رؤس الأموال وتشغيل العدد الوافر من الأيدي العاملة من فنية وغيرها .

لهذه الاعتبارات جميعها ، عنيت حكومة الثورة بهذا القطاع من الاقتصاد القومى ، ورسمت سياسة يمكن أن تعد طويلة الأمد بقصد الاستغلال السليم . وتقوم هذه السياسة على العناصر التالية^(١) :

(١) راجع فى هذا المنشور الذى أصدره المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى فى ٢٣ يوليه سنة ١٩٥٤ وعنوانه « الثروة المعدنية » .

أولاً : الإجراءات الإدارية والتشريعات :

١ - تعديل قانون المناجم والمحاجر :

وصدر القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وكان الغرض الأساسي منه تشجيع الكشف عن الثروة المعدنية والتوسع في الإفادة منها مما يعود بأكبر النفع على النهضة الصناعية والاقتصادية في البلاد وقد حقق هذا القانون الكثير نحو تشجيع الكشف عن الثروة المعدنية ومع ذلك فقد بدأ الاتجاه نحو تعديل القانون بعد دراسة دقيقة بما يضمن مسيرته لتطور عمليات استغلال الثروة المعدنية على الوجه الأكمل وتشجيع القائمين عليها وأهم التعديلات المقترحة :

١ - إباحة الكشف وإقرار حق الكاشف مع أولويته في طلب رخصة البحث .

٢ - إصدار تراخيص البحث وعقود الاستغلال بقرار من وزير التجارة والصناعة بدلا من صدور كل ترخيص بقانون .

٣ - ضمان جدية العمل في مساحات البحث والاستغلال .

٤ - عدم اشتراط الكفاءة المالية لطالبي البحث والاستغلال والاكتفاء بضمان حرية العمل .

٥ - إلغاء الأتاوة والاكتفاء بالإيجار .

٦ - وضع نماذج موحدة للتراخيص والعقود .

٧ - إقرار حق مالك السطح في الحامات الموجودة بأرضه .

٨ - زيادة الحد الأقصى لمدة الاستغلال إلى ثلاثين عاما تجدد إلى ثلاثين عاما أخرى .

٩ - فصل الأملاح التبخرية المستغلة بطريقة التبخير والمواد الحجرية والرملية من مواد المناجم^(١).

١٠ - أيلولة جميع الخرائط والمعلومات الخاصة بمناطق البحث والاستغلال التي يتنازل عنها أو تلغى إلى مصلحة المناجم واعتبارها منفعة عامة . وكذلك أوصى مجلس الانتاج بما يأتى :

١ - تعديل قانون العمل الفردى بما يلائم بيئة العمل بالصحارى .

٢ - تعديل قانون المحلات المقلقة للراحة والخطرة - وقد صدر هذا القانون عام ١٩٠٤ بما يلائم تطور الحالات الاجتماعية والاقتصادية بالبلاد ويادخل نصوص جديدة تلائم حالة العمل بالمناجم^(١) .

٣ - تسهيل وتوحيد طلبات شراء واستعمال المفرقات اللازمة لأعمال التعدين وتسهيل إصدارها بناء على طلب مصلحة المناجم .

٤ - تخفيف العمل بالأحكام العرفية فى مناطق التعدين .

٥ - تسهيل دخول الخبراء الأجانب ذوى الخبرة الممتازة لتستعين بهم الشركات فى أمد محدود .

٦ - إعفاء السيارات التى تعمل بالصحارى من الرسوم .

٧ - رد جزء أو كل رسوم قناة السويس لمنتجات المناجم المصرية التى تعبر القناة .

٨ - إعفاء منتجات المناجم من شهادات التصدير الخاصة بمكافحة التهريب إلى إسرائيل .

(١) صدر القانون الجديد فعلا

٢ — خلق البيئة الاستثمارية :

وتمثل ذلك في قوانين استثمار رؤوس الأموال الأجنبية والاعفاءات الضرائية .

ثانيا : المواصلات :

وفي هذا تقوم السياسة المستقلة على ما يأتي :

(١) الانشاءات الجديدة :

١ - دراسة مد خط حديدي من أسوان إلى رأس بناس على البحر الأحمر وتقدر تكاليفه بنحو ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه .

٢ - دراسة مد الخط الحديدي من الشلال إلى وادي حلفا .

٣ - دراسة إنشاء طريق بموازة البحر الأحمر من سفاجة إلى رأس بناس وتقدر تكاليفه بمبلغ ٧٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه .

٤ - دراسة مد طريق سيناء من السويس جنوبا إلى رأس محمد وتقدر تكاليفه بنحو ٨٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه .

٥ - إصلاح وصيانة الطرق الحالية الممتدة من وادي النيل إلى البحر الأحمر . وقد اعتمد مبلغ ٤٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه لشراء الآلات اللازمة لتجهيز ١٠٠٠ كيلومتر من السويس إلى الطور ومن السويس إلى مرسى علم كخطوة أولى نحو رصفها .

(ب) خفض أجور النقل :

١ - خفض أجور النقل بالسكك الحديدية لمنتجات المناجم .

٢ - خفض الرسوم على السيارات الثقيلة التي تعمل بالصحارى في صناعة التعدين .

(ج) تأمين الطرق :

وذلك بإنشاء محطات لاسلكية في أماكن متعددة ودراسة موارد المياه الأرضية .

ثالثا : المساحة الطبوغرافية :

وتضمنت السياسة المعدنية مبلغ ٢٥٠.٠٠٠ جنيه سنويا لعمل خرائط طبوغرافية باستعمال طرق التصوير الجوي الذى يساعد على أعمال الأبحاث الجيولوجية والتعدينية والتي يمكن وضع خرائط بمقياس ١ : ١٠.٠٠٠.٠ أو أخرى تفصيلية بمقياس ١ : ٢٥.٠٠٠ بتكاليف أقل وفي أسرع وقت . وقد تم تصوير منطقة تبلغ مساحتها ٣٦٠٠ كيلو متر مربع لإعداد خرائطها وسيتم إعدادها قبل نهاية هذا العام .

وتقوم المساحة العسكرية حاليا باستكمال كل ما يلزمها من معدات وأدوات خاصة بأعمال المساحة الجوية وتعزيزها بالفنيين وستبدأ العمل كوحدة مستقلة في أوائل عام ١٩٥٦ .

رابعا : الأبحاث الجيولوجية والتعدينية :

وتضمنت ميزانية السنة المالية ١٩٥٣/١٩٥٤ مبلغ مائة ألف جنيه للأبحاث الجيولوجية والتعدينية .

وقد أوفدت المساحة الجيولوجية في ذلك الموسم سبع بعثات جيولوجية لأعمال الكشف الجيولوجى بالصحراء الشرقية وقد أتمت دراسة منطقة تبلغ مساحتها ٢٣٠٠ كيلو متر مربع لإعداد خرائطها الجيولوجية بمقياس ١ : ١٠.٠٠٠.٠ وتسجيل ما يكشف عنه من خامات معدنية نوطئة لاستكمال أعمال

البحث عنها وأهم هذه الخامات التي سجلتها هذه البعثات هي الذهب والأكروم والطلق والأسبستوس .

وقامت الأبحاث التعدينية بإيفاد بعثتين إلى منطقة حماطة بالصحراء الشرقية وبعثة إلى منطقة سيناء .

وقد تم لهذه البعثات وخاصة بعثة سيناء كشف خامات ذات أهمية كبرى وهي النحاس والمنجنيز ورمال الزجاج بكميات تسمح بالاستغلال .

وقد تم أيضا إنشاء مركز للأبحاث التعدينية بمصرى علم وقد بدأ أعماله يبحث منطقة عتوت وهي إحدى مناجم الذهب التي استغلها القدماء وقد وصلت أعمال البحث في هذه المنطقة إلى نتائج مشجعة .

وكذلك اعتمد في ميزانية عام ١٩٥٤/١٩٥٥ مبلغ خمسة وعشرين ألفا من الجنيهات لأعمال المساحة الجوية لمسح منطقة تبلغ مساحتها ٧٢٠٠ كيلو متر مربع .

كما اعتمد أيضا مبلغ ١٥١٩٤٠ جنيها للأبحاث الجيولوجية والتعدينية وذلك لمسح منطقة أخرى تبلغ مساحتها ٢٠٠٠ كيلو متر مربع من الصحراء الشرقية وإعداد خرائطها الجيولوجية والقيام بإيفاد بعثتين تعدينتين إلى الصحراء الشرقية وإلى سيناء لاستكمال أعمال البحث عن الخامات المعدنية .

خامسا : إنشاء المعامل والأبحاث :

وتمت الموافقة على إنشاء معملين للأبحاث التعدينية بالمعهد القومى للبحوث وبمركز الأبحاث التعدينية بمصرى علم على أن يجهزا بأحدث أجهزة اختبار الخامات وطرق استخلاصها واستخراجها كما سيجهز مركز مصرى علم بالأجهزة الجيوفيزيكية للبحث عن الخامات المعدنية وبآلات الثقب والحفر المتنقلة .

كما تقرر القيام بأبحاث جيولوجية وتعدينية على مناطق الرصاص والزنك والكبريت الموجودة على ساحل البحر الأحمر جنوبي القصير بغرض معرفة أصلها وكمياتها واستغلال ما يكشف عنه وإدخال التحسينات على طرق استخراج وفصل هذه الخامات المعقدة التركيب .

وتشارك الحكومة المصرية في هذه المشروعات بمبلغ إجمالي قدره ٦٩٥٤٠ جنيه ، وستعاون إدارة المعونة الفنية للحكومة الأمريكية بمبلغ إجمالي قدره ١٧٥٠٠٠ دولار ، كما ستعاون بالخبراء الفنيين بإيفاد بعثات للتدريب على هذه الأعمال .

الفصل العاشر

توفير القوة المحركة

من الدعامات الرئيسية التي يقوم عليها صرح التطور الاقتصادي توفير القوة المحركة الرخيصة وبالمقادير الكافية . وإذا لم يثبت - حتى الآن على الأقل - وجود الفحم ، لهذا اتجهت حكومة الثورة إلى سد النقص عن طريق استغلال الامكانيات المتصلة بالكهرباء والبتروول ، وفي هذين الميدانين نرى تقدما عظيم المدى ، بل إننا لانعدو الحقيقة إذ نقول إن ماتم حتى اليوم وما ينتظر أن يتم خلال السنوات القلائل القادمة يكاد أن يكون معجزة لم تشهد لها البلاد مثيلا من قبل . ولسنا نود أن نشير إلى المستقبل البعيد نسبيا ولا إلى ما نستهدفه بعد عشرين عاما مثلا ، ولكننا سنتحدث عما بدأ العمل فيه فعلا ، معتمدين على الأرقام والإحصائيات لأن هذه اللغة تمثل الحقيقة المادية الملموسة .

انتاج الكهرباء

المستوى الحالي :

من المعايير التي تؤخذ في الاعتبار حين تقدير درجة التقدم الاقتصادي والاجتماعي ، متوسط ما يستهلكه الفرد الواحد من الطاقة الكهربائية في السنة . وتحديثنا الدراسة التي قامت بها لجنة الكهرباء في المجلس الدائم لتنمية

الاتاج القومى أن هذا المتوسط (بالكيلوات ساعة) لا يجاوز ٤٥٥٥ مقابل ٥٣٨٨٧ فى الزويج ، ١٠٥٠٣ فى استراليا ، ٦٨١٥ فى هولنده ، ٥٣٩٥ فى اليابان ؛ بل إن دولا مثل أسبانيا واليونان والجزائر ومراكش وتونس لها الأفضلية فى هذه الناحية ، ويلاحظ إلى جانب ذلك أن مصر تعتمد فى الغالبية العظمى من هذه الحالات على المحطات الحرارية التى تستخدم الوقود فى توليد الكهرباء ، وطبقاً لإحصاء عام ١٩٥٠ بلغت قدرة هذا النوع من المحطات ٣٦٦٣٤٧ كيلوات بينما قدرة محطات القوة الكهربائية المائية ٥٨٥٦ وبلغ انتاج جميع المحطات فى النسبة ذاتها حوالى ٨٨١٢١٤٠٠٠ كيلوات ساعة .

ذلك هو الوضع قبل نشوب الثورة ، ولكنه سيتغير حتماً فى السنوات القادمة على ما سنبين الآن ، طبقاً للسياسة التى رسمتها الحكومة وأخذت فى تنفيذها .

المحطات الحرارية

المشروع	مجموع القوة المركبة بالكيلوات	التكاليف (بالجنيه)	تاريخ إدارة المحطة
محطة طلخا	٤٢٥٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	١٩٥٤
توسيع محطة إدفو	٧٢٠٠	٩٧٥٠٠٠	١٩٥٤
محطة نجع حمادى الجديدة	٤٠٠٠	٤٣٧٠٠٠	١٩٥٤
توسيع محطة شمال القاهرة	٦٥٠٠	٢٠٢٣٣٠٠٠	١٩٥٥
محطة جنوب القاهرة والمحطة الملحقة بها	١٥٠٠٠	٨٥٠٠٠٠٠	١٩٥٨ / ٥٧
الجملة	٢٦٨٧٠٠	١٦١٤٥٠٠٠	

ومعنى هذا أن القدرة للمحطات الحرارية الجديدة أو التي يجري توسيعها والتي ستتوفر في فترة أقصاها عام ١٩٥٨ تبلغ نحواً من ٧٠ ٪ من القدرة الحالية ؛ كما أن هذه المشروعات التي أوردناها ستكلف أكثر من ١٦ مليوناً من الجنيهات .

كهربة خزانه أسوان :

وبالرغم مما أشرنا إليه كان من الواضح أن الزيادة المرتقبة لن تساعد على حل الأزمة التي تعانيها البلاد ، فضلاً عن أن تكاليف إنتاج الطاقة الكهربائية من المحطات الحرارية أعلى من تكاليف توليدها من المساقط المائية (الطبيعية أو الصناعية) ، ومن هنا عمدت حكومة الثورة ، منذ اللحظة الأولى لقيامها إلى السير قدماً في تنفيذ كهربة خزان أسوان ، ذلك المشروع الذي تحالفت على تعطيله العوامل المختلفة ، المضادة لتقدم البلاد . وتتكون هذه المحطة من سبع وحدات رئيسية قدرة كل منها ٦٠٠٠ كيلووات ووحدين مساعدتين قدرة كل منهما ١١٥٠٠ كيلووات ، وبذلك يصبح المجموع ٣٤٥٠٠٠ أى ما يقرب من القدرة المركبة عند نشوب الثورة ، وتبلغ تكاليف المشروع ٢٧٥ مليون جنيه ، وتقدر تكاليف الطاقة الكهربائية المولدة عن المحطة بحوالى ٠٠٧٤ ملين للكيلووات ساعة (أى أقل من ملين) ؛ ويسير التنفيذ وفقاً للبرنامج المرسوم منذ البداية .

وهنا ملاحظة نلفت النظر إليها لما تنطوى عليه من دلالة بالغة . . . إن البدء في الخطوات الأولى لمشروع السد العالى ، أى إنشاء ما يعرف باسم

cofferdam (عند المهندسين) مسترتب عليه نتيجتان ، أولاها زيادة القدرة المركبة ، والأخرى انتظام الطاقة المولدة على مدار السنة .

هذا عن المحطة الكبيرة التي يسير العمل فيها سريعا وبانتظام ، فإذا ما مددنا أبصارنا إلى الأمام قليلا تراءت لنا محطة توليد الكهرباء من السد العالي التي ستشتمل في مرحلتها الأخيرة على ستة عشر وحدة توليد ، قدرة كل منها ٦٠٠.٠٠٠ كيلوات ؛ ويقدر الخبراء تكاليف إنشاء محطة التوليد هذه بما فيها الاتفاق بحوالى ٢٩ مليوناً من الجنيهات ؛ وذلك بخلاف المشروع المتصل بها إلا وهو مد خط لنقل الكهرباء إلى القاهرة .

سبب التنبؤ :

يلفت النظر في مشكلة القوى الكهربائية في مصر الأمور التالية :

١ - تعدد الهيئات المشرفة على التوليد والنقل والتوزيع وهذه كثرتها حكومية ؛ وجميعها لا تناسق ولا ارتباط بينها لتحقيق سياسة مشتركة كما لا تربطها شبكة موحدة . هذه الظاهرة نجم عنها ارتفاع تكلفة الوحدة وعدم توفر الطاقة في الكثير من المناطق والإسراف في استهلاك الوقود المستورد من الخارج .

٢ - اختلاف المواصفات والأسعار .

ولهذا تقرر إنشاء « لجنة الكهرباء المصرية » وعليها (بالتعاون مع هيئة كهرباء فرنسا) إعداد مشروع كامل لإنشاء شبكات كهربائية واسعة تكفل جميع الحاجيات خلال ربع القرن القادم .

وتحدثنا الفشرة التي أصدرها مجلس الإنتاج في يولييه ١٩٥٤ أن اللجنة بدأت عملها في إبريل وظهرت ثمارها سريعاً « إذ تولت تنسيق العمل بين الهيئات الحكومية في المشروعات التي تنفذ حالياً مما سينتج عنه ربط محطات منطقة القاهرة التابعة لإدارة الكهرباء والغاز بمحطات شمال الدلتا التابعة لمصلحة الميكانيكا والكهرباء وتغذية البلدان الواقعة على الخط فيما بين طلخا وطنطا والزقازيق وبلبيس والسنبلاوين من شبكة الميكانيكا والكهرباء على أن تكون هذه المشروعات جزءاً من الشبكة الكهربائية النهائية (١).

عناصر السياسة البترولية

قلنا إن توفير القوة المحركة ، الرخيصة نسبياً ، من مقومات التنمية الاقتصادية ودعائم التقدم الاجتماعى . وعرضنا كذلك لبرنامج توليد الكهرباء الواسع النطاق ، من المحطات المائية والحرارية ، فى الأجل القصير كفى الأجل الطويل ، إلا أنه كان لزاماً علينا فى الوقت نفسه أن نعمل جاهدين على استغلال مصدر آخر للطاقة ونقصد به البترول . وقبل أن نتناول هذا الأمر الأخير بالبحث والتفصيل يتعين أن نأخذ الحقائق الآتية فى الاعتبار :

أولاً : تبلغ نسبة البترول من جملة الوقود المستهلك فى إنتاج الطاقة المحركة ٧٨٪ فى مصر مقابل ٦٦٪ فى الولايات المتحدة ، ١٤٪ فى بريطانيا بالرغم من تخلف الأولى الواضح بالقياس إلى ذينك البلدين من حيث التطور الاقتصادى والاجتماعى . وهذه المفارقة مردها إلى توافر الكهرباء والفحم فى تلك البلدان التى بلغت درجة عالية من النمو الصناعى بأوسع معانيه .

(١) التوسع فى إنتاج الكهرباء واستغلالها ، ص ٢٤ .

ثانياً : وتطرد الزيادة بشكل واضح في استهلاك المشتقات البترولية وبأسرع من مثيلتها في عدد السكان ؛ وللأرقام التالية دلالتها الظاهرة :

المقدار المستهلك (بآلاف الأطنان)		أنواع المشتقات
سنة ١٩٥٣	سنة ١٩٤١	
١٨١٨	٣٨٠	المازوت
٦٨١	٢٨٠	السولار والديزل
٢٦٢	١٠٠	البترين
٧٢٣	٢٥٠	الكيروسين
٣٤٨٤	٩٣٠	الجملة

ثالثاً : هذا الاستهلاك الضخم كلف البلاد ٢٦٠.٠٠٠ ر.٢٦٠ جنيه مصري في عام ١٩٥٣ .

رابعاً : أن الإنتاج المحلي بلغ ٢٤٠.٠٠٠ طن عام ١٩٥٣ أى ما يعادل ثلثي الاستهلاك ؛ الأمر الذى يحملنا على تغطية الفرق عن طريق الاستيراد ، ولهذا نجد أنه في سنة ١٩٥٣ استوردنا من المشتقات (المشار إليها في الجدول السابق) ١٢٠.٥٤٠ طن قيمتها ١٥.٢٨٥.٠٠٠ من الجنيهات .

خامساً : في مصر معملان للتكرير وكلاهما بالسويس ، أحدهما تابع للحكومة والآخر ملك لشركة آبار الزيوت الانجليزية المصرية ، وعند نشوب الثورة عام ١٩٥٢ لم تتعد كفاءة المعملين ٣٠٠.٠٠٠ ، ٢٠٠.٠٠٠ طن على التوالي ، والبيان التالى يوضح مدى قصور الانتاج المحلي فيهما عن الاستهلاك :

بنزين	يقل الانتاج عن الاستهلاك بحوالى	٨٠.٠٠٠
كبروسين	» » » » »	٥٠٠.٠٠٠
سولاروديزل	» » » » »	٥٠٠.٠٠٠
مازوت	» » » » »	١٠٠.٠٠٠

سادساً : إذا استثنينا خط الأنابيب الممتد من السويس إلى القاهرة (لنقل البنزين والكبروسين) والبالغ قطره ست بوصات (١) فإن مصر مازالت حتى اليوم تعتمد فى نقل المواد البترولية على القطر الحديدية والسيارات والصنادل الملاحية ، وهذه كلها أساليب بدائية وكثيرة الكلفة بالقياس إلى الأنابيب المعدة لمثل هذا الغرض ، كما يتضح من الأرقام التالية (فى حالة المازوت) :

أسلوب النقل	تكاليف نقل الطن
السكك الحديدية	مليم جنيه
السيارات	٣٤٠ ١
الصنادل الملاحية	٠٠٠ ١
أنبوب قطره ١٢ بوصة	٧٥٠ ٠
	٣٥٠ ٠

سابعاً : وكذلك تعتمد مصر على الناقلات الأجنبية فى الحصول على حاجتها من البترول الخام والمشتقات من الخارج .

(١) كانت شركة شل تتولى إدارته ، ثم أنتقلت ملكيته نهائياً إلى الحكومة المصرية بمقتضى اتفاق الجلاء .

على ضوء الحقائق التي سلف إيرادها تقوم سياسة العهد الحاضر البترولية
على الأسس الآتية :

١ - زيادة الإنتاج المحلي من البترول الخام .

٢ - رفع الطاقة المحلية على التكسير

وفي كلتا الحالتين يعتبر الهدف النهائي تحقيق الاستكفاء الذاتي ، أو على
الأقل في صدد التكسير ، لأن الإنتاج رهين بما تسفر عنه عمليات البحث في
المناطق التي يحتمل وجود البترول فيها .

٣ - نشر أسلوب النقل بالأنابيب .

٤ - إنشاء أسطول مصرى من الناقلات .

الإنتاج :

ويمكن تلخيص الجهود التي بذلت في هذا الشأن فيما يلي :

(١) بدأ العمل في استغلال حقل وادى فيران بإنتاج ٢٥٠٠ برميل يوميا
كما تم الاتفاق بين الشركة صاحبة الاستغلال في رأس مطارمة والحكومة .

(ب) منحت تراخيص البحث في الصحراوين الغربية والشرقية إلى عدد
من الشركات الكبرى .

التكرير

تمت عملية توسيع المعمل الأميري بالسويس وبذلك ترتفع كفاءته على التكرير من ٣٠٠٠٠٠ إلى ١٣٠٠٠٠٠ طن في السنة «وتوسيع المعمل الحكومي الذي سيعالج - بجانب الحام المحلي - الحام العربي الذي تبلغ نسبة مقطرات البنزين والكيروسين والسولار به ٥٥ ٪ مقارنة بالحام المصري الذي لا تزيد نسبة هذه المقطرات به على ٢٠ ٪ وبينما لا يزيد سعر الحام العربي على الحام المصري سوى ثلاثين قرشا في الطن (سعر الحام المصري يبلغ حوالي ٦٠٠ قرش) يبلغ الوفرة حوالي ٨ دولارات من تكرير الطن من الحام العربي - سيصبح إنتاج هذا المعمل كما يلي (بالطن) (١) :

١٦١٠٠٠	بنزين
٢٣٢٠٠٠	كيروسين
٢٧١٠٠٠	سولار وديزل
٥٧٤٠٠٠	مازوت
٤٠٠٠٠	أسفلت

ويبلغ التقدير النهائي لتكاليف الأعمال المتصلة بتوسيع المعمل الأجرى ٢٢٦٥٠٠٠ جنيه . هذا وتتضمن السياسة المستقبلية :

(١) من مطبوعات المجلس الدائم لتنمية الانتاج القومي في ٢٣ يوايه ١٩٥٤
(السياسة البترولية ص ١٨) .

١ - إقامة معمل آخر في القاهرة (خلال السنوات الخمس القادمة) .

٢ - إقامة معمل ثالث بالاسكندرية .

ورغبة في تحرير الإدارة بالمعمل الأميري وجعلها تسير وفقا للقواعد التجارية ، تقرر تأليف مجلس إدارة ذى سلطات واسعة لهذا الغرض ، كما أنه من المتفق عليه فصل ميزانيته عن الميزانية العامة ؛ وهذا اتجاه سليم دون ريب .

النقل بالأنابيب

قررت الحكومة لأول مرة إنشاء خط أنابيب قطره ١٢ بوصة من السويس إلى القاهرة لنقل حوالى ٢ مليون من المازوت ؛ وتبلغ التكاليف ٣ مليون جنيه تقريبا . ورسا العطاء على شركة ايطالية ومن المنتظر الفراغ من ذلك في منتصف سنة ١٩٥٦ . وتشمل هذه السياسة أيضا ، خلال السنوات القلائل القادمة ، على إنشاء خط ثان من السويس إلى القاهرة (وخاصة إذا تقرر إقامة معمل في العاصمة) وخط ثالث يصل القاهرة بالاسكندرية .

الناقلات

رغبة في إنشاء أسطول مصرى من الناقلات ، أصبح في حكم المقرر تأسيس شركة مساهمة لهذا الغرض برأس مال قدره حوالى ٢ مليون جنيه ؛ ومن

المنتظر أن تساهم الحكومة فيها (عن طريق المعمل الأميرى أو مجلس الإنتاج) ويسمح لرأس المال الأجنبي بالاشتراك بشرط ألا تتجاوز نسبته ١٠ ٪ من رأس مال الشركة

ولا يسعنا أن نختم هذا القسم دون الحديث عن موضوع التخزين حتى تبدو سياستنا البترولية كاملة . وأهم ما تقرر بشأن هذا الأمر ما يأتى :

١ - توحيد مواصفات مستودعات البترول وفقاً لأحدث الطرق العلمية ، وتم فعلاً وضع هذه المواصفات .

٢ - إنشاء مستودعات جديدة وتوسيع المستودعات الحالية .

٣ - تحديد منطقة جديدة بالأسكندرية وبدأت الشركات فعلاً فى إنشاء المستودعات الخاصة بها .

٤ - تنظيم وتوحيد الاجراءات والاشتراطات التى تتطلبها إدارة الوخص والحريق بشأن إقامة المستودعات .

التطبيقات

إن السياسة التى رسمتها حكومة الثورة لتوفير القوة المحركة خلال السنوات القلائل القادمة عبارة عن برنامج ضخم كبير كما تدل على ذلك الأرقام الآتية :

جنيه	مدة الانتهاء	
١٦ر١٤٥٠٠٠	أقصاها ١٩٥٨/١٩٥٧	المحطات الحرارية
٢٧ر٥٠٠٠٠٠	» ١٩٥٩/١٩٥٨	كهربة خزان أسوان
٢ر٢٩٥٠٠٠	١٩٥٤	توسيع المعمل الأميري
٣ر٠٠٠٠٠٠	١٩٥٥	خط الأنابيب
٤٨ر٩١٠٠٠٠		الجملة

ومعنى هذا أن الدولة قد قررت انفاق ما يقرب من ٤٩ مليونا من الجنيهات لهذه الأعمال الوثيقة الصلة بالانتاج القومى بصفة خاصة ؛ وهذا رقم لم تعهد البلاد من قبل مطلقا تخصيصه لمثل هذه الأغراض . والسبب أننا الآن أمام ثورة واعية .

الفصل الحادى عشر

شبكة المواصلات

دعم وتنظيم وإنشاء

إن المتبع لتاريخ الثورات الزراعية أو الصناعية فى الدول الأخرى سرعان ما يتضح له فى جلاء أنها كانت مصحوبة فى الوقت نفسه بتحول أو تطور مماثل فى أساليب النقل ووسائل الاتصال . والحق ، أن هذه الأنواع الثلاثة من الانقلابات التى شهدتها المجتمع البشرى ، فى مختلف العصور الزمنية ، متشابكة متداخلة ، بحيث لا نعدو الواقع التاريخى أو المنطقى إذ نعددها أسبابا ونتائج بالنسبة إلى بعضها البعض .

ومن هنا صار لزاما على أية دولة تعمل على وضع خطة لتنمية الزراعة والتعدين والقوة المحركة والصناعة ، إلى جانب ترقية الأحوال الاجتماعية على أوسع ما تشتمل عليه هذه العبارة من معنى ، أن تجعل موضوع المواصلات على اختلاف عناصرها ووسائلها جزءا أساسيا من هذه الخطة العامة ؛ وكذلك أصبح الاتجاه السائد فى أمثال هذه البلدان أن تقوم الدولة ذاتها وبمواردها بتوفير شبكة المواصلات بصورة كاملة أو شبه كاملة لتحقيق التناسق الذى يخدم الأغراض الاقتصادية والاجتماعية العليا من جهة ، وعلى أساس أنها من الخدمات العامة من جهة أخرى والتى لا ينبغى أن يكون محورها الربح لذاته .

وحتى حيث تفسح الدولة المجال نسبيا أمام المشروعات الخاصة في حالة بعض وسائل النقل ، فإنها تمارس سلطانها من حيث التوجيه والإشراف؛ أو يجب أن يكون الأمر كذلك .

لم تغفل حكومة الثورة، وما الثورة إلا إجراء اجتماعي للتنظيم والتنسيق، هذه الحقائق التي أوجزنا عرضها أو الإشارة إليها ، ووجهت اهتماما جديا ، وبصورة لم تعرفها العقود الماضية ، إلى هذه الناحية البالغة الأهمية ؛ ووضعت برنامجا لتنمية شبكة المواصلات بطريقة فعلية فعالة ، وقدّرت لتحقيقه عشر سنوات كحد أقصى .

أولا — الطرق البرية

تميز أسلوب الماضي إزاء الطرق البرية بعيوب جسيمة الخطر يمكن إجمالها في انعدام البرنامج الواضح المعالم والمحدود الغايات ، وضآلة الأعمال الإنشائية وقصور الأساليب الفنية إذا ما قيست بما استحدثت الدول المتقدمة منها ، وضعف العناية بالصيانة . وهنا بنيت خطة أو سياسة ذات مراحل متعاقبة ، وضرب لها أجل قدره سنوات عشر . أما المرحلة الأولى (١٩٥٢ - ١٩٥٦) فقد رصد لها مبلغ تسعة ملايين من الجنيهات ^(١) ، وتشتمل على الأعمال التالية :

(١) القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٥٣ والقانون رقم ٣٠١ لسنة ١٩٥٤ .

أولا : أعمال الرصف - وتشمل :

(١) رصف الطرق التي تم توسيعها وتقوية الأعمال الصناعية الواقعة تحتها :

الطول بالكيلومتر	(١) الوجه البحرى .
٢٠	رصف طريق دمياط - كفر سعد
١٣	» » عزبة المريج - دمياط
١٢	» » أبو المطامير - حوش عيسى
٢٦	» » حوش عيسى - دمنهور
٢٠	» » دمنهور - دسوق
٣٣	رصف طريق بنها - ميت غمر
٢٦ ر ٥	» » ميت غمر - أجا
١٧	» » أجا - المنصورة
١٦ ر ٥	» » المنصورة - محلة انشاق
٥٥	» » الزقازيق - المنصورة
١٠٠	تكملة رصف طريق القنطرة - العريش

الجملة ٣٣٩ كيلومترا

(ب) الوجه القبلى :

١٢٠	رصف الاحزاء الباقية من طريق مصر - أسيوط
٢٢	رصف طريق بنى سويف - اللاهون

الجملة ١٤٢ كيلومترا

(ج) الطرق الصحراوية :

رصف جزء من طريق سيوه - مرسى مطروح ٢٥ كيلو مترا

٢ - توسيع ورصف الطرق غير المرصوفة حاليا :

توسيع ورصف طريق أسيوط - سوهاج ١٠٠ كيلو مترا

٣ - توسيع ورصف الطرق المرصوفة حاليا :

تكملة توسيع وتقوية ورصف طريق مصر - الاسكندرية الزراعى من
الاسكندرية الى قليب ١٩٠ كيلو مترا

ثانيا : أعمال الأتربة ونزع الملكية لتوسيع الطرق الحالية وتحسينها بما
فى ذلك تقوية الأعمال الصناعية الواقعة تحتها :

(ا) الوجه البحرى :

كيلو مترا

توسيع طريق حوش عيسى - دمنهور ٢٦

» » دسوق - كفر الشيخ ٣٠

» » كفر الشيخ - شربين ٦٤

» » محلة انشاق - دكرنس ١٣

» » ميت غمر - أجا ٢٦

» » المنصورة - محلة انشاق ٢٠

» » الجمالية - السرو - فارسكور ٢٢

٣٥	توسيع طريق دمنهور - المحمودية - ادفينا
٢٧	» مطوبس - فوه - دسوق
٨٥	» الزقازيق - الصالحية - القنطرة
٧٠	» المنصورة - دكرنس - المطرية

الجملة ٤١٨ كيلو مترا

(ب) الوجه القبلى :

كيلو مترا

١٠	رصف الأجزاء الباقية من طريق مصر - أسيوط
١٣٥	رصف بعض مسافات طريق سوهاج - أسوان

الجملة ١٤٥ كيلو مترا

(ج) طرق الآثار :

	توسيع طريق سقارة
٥١ كيلو مترا	وطريق تونة الجبل
	وطريق العرابة المدفونة
	وطريق دندرة
	وطريق وادى الملوك

ثالثا : تمهيد وتحسين طرق البحر الأحمر من السويس إلى الطور ومن
السويس إلى مرسى علم : ١٠٠٠ كيلو متر

رابعاً : تجديد الكبارى :

- ١ — كوبرى أجا
- ٢ — » أبو حماد
- ٣ — » منيا القمح
- ٤ — الجزء المعدنى لكوبرى السنطة

خامساً : انشاء طرق بمناطق الحياض بالوجه القبلى .

سادساً : تحسين شبكة الطرق الصادر بها قانون تسيير سيارات نقل الركاب ورغبة فى أن يتم التنفيذ فى حدود الأجل المضروب وعلى الوجه السليم اتخذت الاجراءات العملية اللازمة مثل إنشاء لجنة فنية عليا ، ودعم الجهاز الفنى ، وإرسال البعثات من المهندسين إلى الخارج ، واستكمال المعمل التابع لمصلحة الطرق والكبارى وتزويده بالآلات والمعدات الحديثة .

الملاحه الداخلية

ونظراً للأهمية التى يعلقها المسئولون على هذه الوسيلة ، أعد برنامج ضخم يتكلف نحواً من ١١٥ مليون جنيه خلال عشر سنوات ، ورصد بالفعل مبلغ ٧٣٥.٠٠٠ جنيه فى الميزانية الإنتاجية لعام ١٩٥٤ — ١٩٥٥ باعتبار ذلك خطوة مبدئية . ويمكن إبراز الخطوط الأساسية للبرنامج المشار إليه فيما يأتى :

- ١ — استكمال مشروع الخط الملاحي بين مصر والاسكندرية عن طريق

رياح البحيرة قترعة الخندق الشرقى قترعة المحمودية وجعله خطا ملاحيا من الدرجة الأولى ، بحيث تكون الفتحات الملاحية فيه بعرض اثني عشر مترا مع جعل الأهوسة بطول ثمانين مترا ، وعلى ألا يقل الغاطس في طول هذا الخط عن متر ونصف متر .

٢ — تحسين الملاحة بمجرى النيل من أسوان جنوبا إلى القاهرة شمالا ، وذلك بتهديب المجرى وحصره داخل خطوط التهذيب المقررة مع تجريف المواقع الضحلة فيه وإزالة العوائق بالكراكات .

٣ — تحويل الخط الملاحى بين مصر والاسماعيلية عن طريق ترعة الاسماعيلية إلى خط ملاحى من الدرجة الأولى بحيث تكون الفتحات الملاحية فيه بعرض اثني عشر مترا مع جعل الأهوسة بطول ثمانين مترا وعلى ألا يقل الغاطس في طول هذا الخط عن متر ونصف متر .

٤ — استكمال مشروع الخط الملاحى لربط شبين الكوم بطنطا فكفر الزيات وذلك عن طريق بحر شبين قترعة القاصد حتى مدينة طنطا ، قفناة ملاحية جديدة حتى ترعة الباجورية والنيل (فرع رشيد) عند كفر الزيات مع جعل هذا الخط ملاحيا من الدرجة الأولى .

٥ — استكمال مشروع الخط الملاحى بين مديريات المنيا وبني سويف والجيزة والفيوم عن طريق بحر يوسف قترعة الخيزة وذلك بجعل كل من هذين المجريين — بما عليه من أعمال صناعية — ملاحيا من الدرجة الثانية أى تكون الفتحات الملاحية فيه بعرض ثمانية أمتار مع جعل الأهوسة بطول ٥٥ متراً على ألا يقل الغاطس عن ١,٢٠ متراً

- ٦ — إنشاء قناة ملاحية عبر بحيرة مريوط توصل بين ترعة المحمودية كيلو ٥٠٠ ر ٥٤ والميناء الداخلية لمدينة الاسكندرية عند الوردان .
- ٧ — إنشاء وصلة ملاحية بين النيل ورياح البحيرة عند التوفيقية مقابل كفر الزيات وذلك لربط مديرتي الغربية والمنوفية بمديرية البحيرة .
- ٨ — تعديل الرياح المنوفى بين مصر وشبين الكوم وجعله خطا ملاحيا من الدرجة الأولى .
- ٩ — استكمال الخط الملاحى ببحر شبين بين شبين الكوم فالسنطة فالحلة الكبرى وكذا بالرياح العباسى بين السنطة وزفتى .
- ١٠ — استكمال الخط الملاحى بترعة المنصورية بين ميت غمر والمنصورة .
- ١١ — استكمال الخطوط الملاحية التى تربط الزقازيق بميت غمر (عن طريق بحر موسى والرياح التوفيقى) والزقازيق بترعة الاسماعيلية (عن طريق ترعة الوادى) .
- ١٢ — تحويل مجرى البحر الصغير فى كامل طوله إلى مجرى ملاحى من الدرجة الثانية وذلك بجعل الفتحات الملاحية عليه بعرض ثمانية أمتار مع جعل الأهوسة بطول ٥٥ مترا وعلى ألا يقل الغاطس عن ١,٢٠ مترا .
- ١٣ — استكمال إنشاء الخط الملاحى بين بور سعيد ودمياط عبر الطرف الشمالى لبحيرة المنزلة .
- ١٤ — إنشاء هويس لمصرف ديروط لتوصيل الملاحة بين النيل والترعة الإبراهيمية عند ديروط .

ثالثاً — النقل البحري

في ٥ نوفمبر سنة ١٩٥٠ وافق مجلس الوزراء على التوصيات الآتية :
أولاً : منح إعانة سنوية لشركات الملاحة المصرية مقدارها ١٢٥٠٠٠ جنيه وإعطائها قروضا تصل إلى ٦ مليون جنيه لزيادة الحمولة الحالية بمقدار ١٠٠,٠٠٠ طن .

ثانياً : تتدخل الحكومة بصفة جدية لإرغام الاتحادات الملاحية بأن يكون للشركات المصرية حصة محترمة بما لا يقل عن ٣٠ ٪ ولو أدى ذلك إلى معاملة الشركات الأجنبية بنفس المعاملة .

ثالثاً : يجب أن تكون مشتروات الحكومة تسليم ميناء الشحن ومبيعاتها تسليم ميناء الوصول ، وأن يركن إلى الشركات المصرية في نقل هذه المشتروات والمبيعات أو تسكينها باستئجار البواخر اللازمة لنقلها ، حتى يتسنى لهذه الشركات أن توطد أقدامها في الأسواق الملاحية العالمية .

رابعاً : إنشاء مجلس أعلى للنقل البحري يختص بدراسة السياسة العامة لدعم الأسطول التجاري المصري وتنميته .

ومع ذلك لم ينفذ من التوصيات سوى تلك المتعلقة بإنشاء المجلس الأعلى للنقل البحري . وإزاء هذا خطت حكومة العهد الحاضر خطوات إيجابية من أجل تنمية النقل البحري فقررت تفضيل السفن المصرية في نقل البضائع ، وكذلك :

١ — تكوين صندوق لتدعيم الأسطول التجاري تتكون موارده من

مبلغ الإعانة الذى سبق أن قرره مجلس الوزراء فى ٦ نوفمبر سنة ١٩٥٠ وقدره ١٢٥٠٠٠ جنيه يضاف إلى ذلك مبلغ يوازى ما تدفعه الشركات من جميع أنواع الضرائب والجباية السنوية وقد قدر هذا بحوالى مبلغ ٩٣٠٠٠ جنيه وبذا تكون حصيللة الصندوق ٢١٨٠٠٠ جنيه .

٢ — تخصيص موارد هذا الصندوق لدفع فوائد قروض الشركات التى ستقوم بإنشاء وحدات جديدة حسب البرنامج الإنشائى الذى ستقدمه .

٣ — تكون الأسبقية فى برنامج الإنشاء لناقلات البترول فسفن نقل البضائع فسفن نقل الركاب .

وفى ٢٤ أكتوبر من عام ١٩٥٣ تكون اتحاد شركات الملاحة المصرية .

رابعا — التليفونات والتلغرافات

ويهدف البرنامج إلى تمكين المصلحة من تلبية الطلبات المتراكمة لديها وربط البلاد بشبكة حديثة وافية .

ويشمل هذا البرنامج :

أولا :	مشروعات منترالات منطقة القاهرة وتتكلف	١٠,٧٣٧,٠٠٠
ثانيا :	» » » الاسكندرية »	٩٧٥,٠٠٠
ثالثا :	» » » الوجه البحرى »	٢,٥٨٤,٥٠٠
رابعا :	» » » القبلى »	١,١٥٨,٥٠٠

٣,١٣٩,٠٠٠	خامسا: مشروعات خطوط الترنكات وتتكلف
١,٤٠٠,٠٠٠	سادسا: » الاسلكى وتتكلف
١٩,٩٩٤,٠٠٠ (١)	الجملة

وفيما يلي بيان بتوزيع المبلغ :

جنيه	
٣,٠٢٠,٠٠٠	المنظور صرفه حتى ١٩٥٤/٦/٣٠
٢,٦٦٨,٠٠٠	عام ١٩٥٥/١٩٥٤
٤,٠٠٤,٠٠٠	» ١٩٥٦/١٩٥٥
٤,٠٠٧,٠٠٠	» ١٩٥٧/١٩٥٦
٢,٨٨٣,٠٠٠	» ١٩٥٨/١٩٥٧
٢,١٤٤,٠٠٠	» ١٩٥٩/١٩٥٨
٩٩٩,٠٠٠	» ١٩٦٠/١٩٥٩
١٤٠,٠٠٠	» ١٩٦١/١٩٦٠
١٠,٠٠٠	» ١٩٦٢/١٩٦١
١٩,٩٩٤,٠٠٠	المجموع

إن الزيادة المنتظرة في إيرادات المصلحة نتيجة تنفيذ البرنامج تبلغ حتى سنة ١٩٦٢/١٩٦١ حوالى ١٧,٦٠٠,٠٠٠ جنيه .

(١) وافق مجلس الوزراء على البرنامج وذلك فى جلسة ١٩٥٤/٥/٢٦ .

خامساً — السكك الحديدية

من السهل تصور الحالة التي وصلت إليها منشآت السكك الحديدية من
البيانات التالية :

النوع	فاتت سن التجديد	يقضى تجديدها خلال ١٠ سنوات	جملة التجديدات	جملة الموجودات	النسبة
كيلو متر سكة	١٠٠٠	١٤٠٠	٢٤٠٠	٤٤٥٠	٪٥٤
قاطرات	١٥١	٢٥٩	٤١٠	٧١٦	٪٥٧
عربات ركاب	٦١٢	٣٣٥	٩٤٧	١٣٥٣	٪٧٠
عربات بضاعة	٢٠٧١	١٢٧٩	٣٣٥٠	١٧٤٤٠	٪٢٠

برنامج التجديدات :

وقد تقرر وضع برنامج تجديدات المرحلة الأولى يتم تنفيذه خلال السنوات
الخمس التالية متضمنا ما يلي :

(أ) تجديد ٥٠٠ كيلو متر سكة	٥٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية
(ب) شراء ١٢٠ قاطرة مناورة	٣٠٠٠٠٠٠٠٠ »
(ج) شراء ١٥٠ عربة ركاب	٢٠٢٥٠٠٠٠٠ »
(د) شراء ٢٠٠٠ عربة بضاعة	٤٠٠٠٠٠٠٠٠ »
الجملة	١٤٠٢٥٠٠٠٠٠ »

ويحقق هذا البرنامج ما يلي :

(أ) يتم استبدال جميع القاطرات البخارية التي تستعمل في أعمال المناورة بقاطرات ديزل مما يؤدي إلى توفير ٣٥٠٠٠٠٠ ج من ثمن الوقود مع توحيد طراز القاطرات قدر الامكان مما يسهل عمليات الصيانة والاصلاح ويوفر على البلاد مبالغ طائلة تنفق في الاحتفاظ باحتياطي متنوع من قطع الغيار .

(ب) امكان قيام صناعة عربات البضاعة في مصر .

(ج) الانتفاع بما قيمته ٢ مليون جنيه من قضبان السكك الحديدية الموجودة حاليا بالمخازن إلى أن يبدأ الانتاج المحلي في مصنع الحديد .

(د) إمكان التعاقد في حدود الكميات الموضحة في البرنامج على أن يتم التوريد في أقرب فرصة مع تأجيل الدفع إذا كان يتفق مع الصالح العام .

وقد روعى في هذا البرنامج العاجل الاقتصار على مواجهة الاحتياجات الحالية بالكفاية اللازمة .

منشآت أخرى :

وقد تضمن مشروع الميزانية الانتاجية عددا برنامج التجديدات السنوية ما يلي :

(أ) إتمام كهربة خط حلوان وشراء عشر وحدات كهربائية إضافية .

(ب) إنشاء خزانات أرضية لتخزين المازوت .

(ج) إنشاء كوبري عند المرازيق يصل خط مصر - الشلال بجنوب

حلوان . ولا شك أن إنشاء هذا الكوبرى سيؤدى إلى ربط المنطقة الصناعية
فى المعادى والمصرة وحلوان بشبكة السكك الحديدية بالوجهين البحرى
والقبنى بعيدا عن مدينة القاهرة ويخفف الضغط عن خط الجبل .

٦ - وتبلغ جملة التكاليف لهذه المشروعات بما فيها برامج التجديدات
٢١,٥٣٠,٠٠٠ ج موزعة على خمس سنوات وما ينتظر صرفه منها فى عام
١٩٥٥/٥٤ يصل إلى ٣,٦٩٥,٠٠٠ ج .

الفصل الثاني عشر

الفلسفة الاقتصادية للثورة

في كتابنا « حقيقة الانقلاب الأخير في مصر » حرصنا على أن نلقى الضوء على ما كان سائدا في البلاد من أحوال اقتصادية وسياسية واجتماعية ، كانت في مجموعها ومن حيث جوهرها قيذاً عنيفاً على تطور المجتمع المصري ، وبالتالي جعلت نشوب الثورة في عام ١٩٥٢ أمراً محتوماً أو ضرورة اجتماعية بعبارة أدنى إلى الدقة ، ولهذا قلنا في المقدمة « ولقى ذلك الانفجار التأييد الشعبي الشامل لأن أهدافه التي أعلنها مرآة صادقة لما كان يجيش في نفوس الناس من آمال وغايات ، تتصل بالقضية القومية والأوضاع الداخلية » (١) . وفي الفصول المتقدمة من الكتاب الحالى عرضنا للكثير من الأعمال التي تمثل الخطوط الرئيسية لسياسة العهد الجديد الاقتصادية وذلك بوجه عام وإن كنا لم نغفل بعض التفصيل المدعم بالأسانيد والأرقام ، مما يجعل الصورة التي تقدمها أكثر وضوحاً .

إن الأعمال التي تمت أو صار من المقرر تنفيذها متنوعة وقد تبدو متفرقة هي بينما في الواقع تدور في نطاق معلوم أو أنها حلقات في سلسلة واحدة ، ذلك أنها جميعاً تصدر عن فلسفة واحدة . وفي هذا الفصل نحاول أن نشرح العناصر الأساسية التي تتألف منها هذه الفلسفة .

أولاً — نحو الديمقراطية الاقتصادية :

لم يمض شهر ونصف على نشوب الثورة حتى أصدرت « قانون الإصلاح الزراعي » الذي قضى على نظام عتيق بعد أن سيطر على البلاد أجيالا طويلا ، وحال دون عودته من جديد إذ قرر ألا تزيد ملكية الفرد من الأرض الزراعية على مائتي فدان . ولقد سبق لنا تحليل الدوافع التي حتمت ذلك الإجراء وأشرنا إلى النتائج التي ينتظر أن يسفر عنها . ولو أننا رجعنا إلى الأسباب التي أوردناها في إنجاز الفياثاها نقوم على مبدأ جوهرى . إلا وهو « الديمقراطية في القطاع الزراعي » ، بعد أن أزيلت الفوارق الشاسعة بين أدنى الطبقات وأعلاها ، هذه الديمقراطية الزراعية تتحقق بالوسائل التالية :

- ١ — وضع حد أعلى معتدل نسبيا لما يجوز للفرد امتلاكه .
 - ٢ — العمل على خلق طبقة مناسبة ، في عدد أفرادها وقوتها ، من صغار الملاك وأوساطهم .
 - ٣ — دعم قوة صغار الملاك عن طريق نظام التعاون .
 - ٤ — تحقيق تكافؤ الفرص أو عدم تغليب مصاحبة كبيرة على مادونها ، وذلك بتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر على أساس وجود رابطة من الصالح المشترك ، وكذلك برعاية حقوق العمال الزراعيين عن طريق حد أدنى لأجورهم من جهة ، والسماح لهم بالانتظام في سلك نقابات خاصة بهم من جهة أخرى .
- وهكذا كان القضاء على الاحتكار المتمثل في تركيز الملكية الزراعية مظهرا عمليا واضحا من مظاهر سياسة قوامها « الديمقراطية الاقتصادية » . هذا

الاتجاه الأخير الذى لمسناه فى القطاع الزراعى ، حيث مورد العيش والعمل لأكثرية السكان ، نستطيع أن نلمس أيضا ماينم عليه فى نواح أخرى لها أهميتها ، إذا ما ألقينا نظرة فاحصة على القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة. إن السيطرة الاحتكارية التى كننا نلقاها فى المجتمع الزراعى كان لها مثيل وخاصة فى محيط الشركات المساهمة ، بحيث يمكن القول أن المساهم الصغير أو المتوسط كان سلبيا من أى نوع من رعاية الدولة أو حمايتها ، وهو الظاهرة التى حاول التشريع المشار إليه أن يقلل من حدتها أو يقضى على أشد آثارها ضررا وخطرا ؛ وهنا نورد فى إيجاز بعض ما اشتمل عليه القانون متعلقا بهذه الناحية التى نحن بصدد الحديث عنها :

١ - قضت المادة السابعة بجواز إصدار أسهم قيمة الواحد منها جنيهان ، وكان الحد الأدنى وفقا للتشريعات القائمة من قبل أربعة جنيهات ، وبذلك أفسح المشرع المجال أمام صغار المدخرين وأوساطهم كي يدخلوا إلى هذا الميدان بالتدريج . والواقع أن هذا الفريق يمكن أن يصبح ذا قوة ترعى مصالحه وتحمل سواه على احترامه إذا ما استطاع أن ينظم أموره على هيئة جمعية أو نقابة يكون لها وزنها فى الجمعيات العمومية ، من عادية وغير عادية ، وفى انتخاب أعضاء مجالس الإدارة ، دون ما إخلال بحسن سير الأعمال أو انتظامها. وكذلك فأننا نطالب بضرورة اشمال التشريع على النصوص التى تكفل قيام نقابات حملة السندات وتعترف بها وبما ينبغى أن يكون عليه الدور الذى تؤديه.

٢ - إزاء إفساح المجال أمام صغار أصحاب المدخرات مما أشرنا إليه فى البند السابق كان لابد من توفير طائفة من الضمانات فنصت المادة (٨) على

ضرورة اشتغال نشرة الا ككتاب على بيانات معينة ، ونصت المادة (٩) على إجراءات يتعين اتباعها في تقويم الحصص العينية منعاً للمغالاة في تقديرها ، كما قضت المادة (١٣) باشتراط صدور قرار من الجمعية العمومية في حالة زيادة رأس المال ومنع تحويل مجلس الإدارة هذا الحق في نظام الشركة أو بمقتضى ترخيص مرسل. ومن مظاهر الحماية للمساهمين قصر التبرع للأغراض المشروعة في حدود نسب معينة .

٣ — وفي القسم الخاص بالجمعية العمومية نصوص وضمانات لها أهميتها ومن ذلك :

(أ) وجوب عقدتها بناء على طلب المساهمين الحائزين لعشر رأس المال .
(ب) حق كل مساهم حائز لعشرة أسهم في حضور الجمعية أيا كانت أحكام النظام .

(ج) لا يجوز لمالك أغلبية رأس المال أن يكون له من الأصوات ما يجاوز ٤٩ ٪ من عدد الأصوات لمجموع الأصوات المقررة لأسهم الحاضرين . وبالرغم من أهمية هذا النص فإن الكثيرين يعتقدون أنه لن يحقق غاية المشرع منه ، ولهذا فإنهم يفضلون ألا تزيد هذه النسبة عن ٢٥ ٪ بأى حال من الأحوال ، لأن في هذا حداً فعلياً لأية سيطرة ، وتحقيقاً للتوازن بين طوائف المساهمين ، ورعاية أوفر لصغارهم وأوساطهم بصفة خاصة .

٤ — وعرضت المادتان ٥٣ ، ٥٤ لسلطات مراقب الحسابات وواجباته في تفصيل يتيح له أداء مهمته على الوجه الذى يحقق الغرض من مراجعته بوصفه وكيلاً عن مجموع المساهمين .

٥ — وعلاوة على ذلك تضمنت المواد (٩٩ — ١٠١) أحكاماً بشأن إجراءات التفتيش على الشركة في حالة وقوع مخالفات جسيمة من أعضاء مجلس الإدارة أو المراقبين في أداء واجباتهم التي يفرضها النظام أو القانون . غير أنه يلاحظ أن المذكرة التفسيرية المرفقة بمشروع القانون عند تقديمه إلى مجلس الوزراء أوردت هذه العبارة البالغة الأهمية بشأن الأحكام المشار إليها « وقد استأنس المشروع في هذه المواد (٩٩ — ١٠١) بأحكام القانون الإنجليزي ولو أنه لم يبلغ مبلغها من الشدة » (١) .

لسنا نزعم أن التشريع سالف الذكر ينطوي على جميع الضمانات الواجب توافرها ، ولكننا نحب أن نعدده الآن خطوة تقدمية من حيث رعاية مصالح صغار المساهمين وخطوة إيجابية نسبية في سبيل الحد من السيطرة الاحتكارية التي تميز بها ميدان الشركات المساهمة قبل صدور القانون أو قبل نشوب الثورة بمعنى آخر . وما من شك أن هذا الاتجاه — على بساطته — مظهر ثان من مظاهر السياسة الديمقراطية في قطاع الاقتصاد القومي .

ثانياً — امتصاص الثروة الفائضة :

حين تحدثنا في كتابنا « النظام الاشتراكي من الناحيتين النظرية والعملية » عن حزب العمال في بريطانيا ، ذكرنا أن من العناصر الأساسية التي يتألف منها برنامجها الذي يستهدف التقريب بين الطوائف والطبقات من ناحية ودعم الموارد المالية للدولة الحديثة ذات الوظائف المتعددة من ناحية أخرى ، العمل

(١) القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ (الطبعة الرسمية الصادرة عن وزارة التجارة والصناعة) ص ٨٥ .

على « استصاص الثروة الفائضة بوسائل مختلفة من بينها النظام الضرائفي ، وبخاصة الجانب المباشر منه . هذا المبدأ الذي أعلنه الحزب الاشتراكي البريطاني رمميا بعد الحرب العالمية الأولى والذي تعمل الكثير من الدول وفقا له في ظل الأوضاع الديمقراطية السليمة ، أدركت أهميته الثورة وعملت على تطبيقه في حدود الطاقة والظروف الراهنة والإمكانات ، وبصورة توفق بين الاعتبارات العامة من جهة والحرص على عدم التضيق على النشاط الخاص من جهة أخرى . وعلى ضوء هذا جميعه بادرت الثورة ، على ما أوضحنا في فصل سابق ، إلى إجراءين على جانب كبير من الأهمية وهما :

١ - فرض ضريبة على التركات (بخلاف الرسم المقرر على أنصبة الورثة ، كل على حدة) ، وذلك أسوة بما هو سائد في العالم الديمقراطي المتحضر أو الراغب في الأخذ بأسباب التطور السليم . وما من شك أن هذا العمل قمين بالحيولة دون تركز الثروات وتضخمها ، كما أنه سبيل إلى التسوية بين الطبقات بالشكل الذي يساعد على توفير السلام الاجتماعي .

٢ - رفع فئات الضريبة على الأيراد العام ، وزيادة نسبة التصاعد فيها تبعاً لزيادته ، وليس أدل على التطور الذي حرصت الثورة على السير في مجراه من جعل سعر الضريبة ٧٥ ٪ على الأيراد الذي يتجاوز ٥٠ ألفاً من الجنيهات في العام الواحد .

هذا الذي أقدمت عليه حكومة النظام الجديد ولما ينقضى على قيامها أسابيع قلائل إنما صدر عن نظرية ديموقراطية تحقق غرضين متكاملين أحدهما الاعتراف بأن هناك حداً أعلى لما يجوز للفرد أن يحتفظ به من أجل إشباع مطالبه وسد حاجياته المتنوعة ، وثانيهما تخصيص ما يزيد عن هذا الحد للدولة حتى تستخدمه في الوفاء بما يطلب إليها أدائه من خدمات اقتصادية واجتماعية .

وطبيعي أن الأمرين يلتقيان عند نقطة واحدة إلا وهي تسوية المفارقات الصارخة في المجتمع، فتأخذ من ذوى الثروات الضخمة لتعاون على رفع مستوى أهل الدخول المتواضعة؛ وبعبارة أخرى نستطيع أن ننظر إلى هذين الاجراءين الضريبيين على أنهما أشبه بعوامل التعرية التي تعمل على التسوية بين المرتفعات والمنخفضات ، وهذا بالنسبة إلى النظام الاجتماعي يسير بنا خطوات منتظمة وغير متشاقلة صوب المساواة الرشيدة المترنة ويهدف إلى خلق التكافل والتعاون .

ثالثا . التوجيه الاقتصادي :

في أوائل عام ١٩٤٨ أصدرت كتابي « مشروعات السنوات الخمس » وجاءت في مقدمته العبارات أو الفقرات التالية :

« فأنا أؤمن بأنه لا رجاء في نهوض وارتقاء إلا عن طريق التنظيم العلمي الدقيق وبذا يكون الاتجاه صوب غاية واضحة محدودة المعالم ، ووفق خطط رسمت وأعدت بعناية وبعد دراسة عميقة . إن آفة الشعوب الارتجال والركون إلى أنصاف الحلول أو الاكتفاء بها ، ومن هنا يكون علاجها للمسائل ناقصاً طابعه الاضطراب والتعثر والتناقض . . . ولهذا فإننا ندعو صراحة وفي غير لبس أو موارد إلى الأخذ بنظام المشروعات المرسومة لآجال معلومة ، وهو ما بدأ الناس في مصر وغيرها يهكرون فيه تفكيراً جدياً ويرون أنه مؤد إلى أفضل النتائج » (١) .

ثم قلت « ولما كنت أتوقع أن يعترض البعض بأن هذه المشروعات لا تصلح

إلا في البلاد ذات النظام الجماعى أو الاشتراكى ، خصصنا الباب الرابع للبلاد الرأسمالية فتحدثنا في الفصل الثامن عشر عن مشروع السنوات الخمس الذى بدأت الأرجنتين في تنفيذه ابتداء من أول يناير سنة ١٩٤٩ » (١) .

والواقع أن نظام التوجيه الاقتصادى مبدأ مقرر فى العصر الحديث فأخذت به تركيا بعد الحرب العالمية الأولى ، وسارت عليه دول عدة فى أمريكا اللاتينية ، وطبقته فرنسا بعد الحرب العالمية الثانية (ولو فى حدود معينة) وحذت حذوها الهند بعد تحررها ونيل استقلالها ، وجوهر هذا التوجيه أنه وسيلة لتنظيم الموارد واستغلالها بقصد الحصول على أقصى درجة من المنفعة . وإذا كان الغرض منه فى البلدان المتقدمة صناعيا معالجة النقائص التى تشوب نظام المشروعات الخاصة بشكل يودى إلى توزيع أكثر عدالة ، فإن المشكلة التى تواجه البلاد المتخلفة نسبيا تنمية النطور السريع وفى الوقت نفسه العمل على أن تعود الفائدة التى تنجم من هذا التطور على جميع طبقات الجماعة (٢) . ويصبح التوجيه كذلك ضرورة ملحة فى حالة هذه البلدان لأن مواردها محدودة والتنظيم يعمل على حسن الاستفادة منها بشكل يتتفى فى ظله الإسراف والتبديد .

على ضوء هذه الاعتبارات جميعا وأمثالها بادرت حكومة الثورة إلى إنشاء « المجلس الدائم لتنمية الاقتصاد القومى » الذى شرحنا رسالته ووسائله وتحدثنا عن نشاطه فى الفصول السابقة ولا مرأ أن هذا العمل يعنى تطورا فى نظرية وظائف الدولة ويعد فى الحقيقة نقطة تحول لها أهميتها فى تطور

(١) ص ١٢
Government of India: The First Five Year Plan (a Draft Outline), July 1951 p. 7

البلاد الاقتصادية . ومرة أخرى نقول إن البرنامج الذي أعلنه واعتنقه حزب العمال البريطاني يعتبر التوجيه بالنسبة إلى الحياة الاقتصادية من القواعد الديمقراطية التي تؤدي إلى تعبئة موارد الجماعة وحسن استغلالها والتي تدفع بالمجموع في سبيل الارتقاء والعدالة .

لقد أوضحنا أن رسالة مجلس الإنتاج القومي تنحصر أساساً في وضع خطة أو خطط للتنمية الاقتصادية وحلّنا بقدر ما سمح المجال إركان تلك الخطة وأهدافها ووسائلها ، غير أننا نلاحظ في الوقت نفسه أنه لكي تحقق سياسة التوجه الاقتصادي الغاية الرئيسية منها يتعين عليها - على ضوء التجارب والنتائج - أن تمتد إلى نواح لسنا نعزم الإسهاب في بيانها وإنما نشير إلى بعضها على سبيل المثال لا الحصر .

١ - قلنا إن التوجيه طريق يتبع بقصد تنظيم استغلال الموارد المحدودة على أسلم وجه وذلك في حدود التعاون بين الدولة والمشروعات الخاصة . وليس من شك أننا نعرف بأهمية الأخيرة وأنها تعمل الكثير من أجل دعمها وتسميتها حتى تلعب دورها في تنمية الاقتصاد القومي ، ولكن هذا التنظيم نفسه يقتضى دقة في الإشراف والرقابة بل وتدخلًا لتنسيق الجهود وذلك منعا للأسراف الذي لا يمكن أن تحتمله مواردنا المالية والبشرية (الفنية) المحدودة بمعنى أن الهيئات المختصة يجب أن يكون لها رأى مقطوع به فيما ينبغي عمله على الأقل بالنسبة إلى الأعمال والصناعات الرئيسية . وانضرب مثلاً لذلك ؛ لنفرض أن جماعة ما تقدمت لإقامة صناعة معينة لها أهميتها بحيث يكفي الإنتاج الاحتياجات المحلية في الوقت الحالى كما تستطيع هذه الجماعة عن طريق التوسع أن تواجه أية زيادة مستقبلية في هذه الاحتياجات . وتبارك الدولة المشروع الذى يأخذ سبيله إلى التنفيذ وتكفل له مقومات النجاح ؛ ولنفرض أن جماعة

أخرى تتقدم بعد حين طالبة أن تقيم الصناعة ذاتها على سبيل المنافسة أو من أجل احتمال كسب . في هذه الحالة يجب أن تتدخل الدولة وأن تستعمل سلطانها للحيلولة دون إجراء كهذا كفيل بقتل المشروعات ، ذلك أن السوق لا يمكن أن تتسع لهما . وتتدخل الدولة هذا الذي نشير إليه يجعل أصحاب رؤوس الأموال يدققون في اختيار مشروعاتهم بحيث تندرج في عداد حطة التنمية وبحيث تنقضى الفوضى التي كانت طابع التطور وأسأت إلى البلاد كثيراً . ولعل من الأمثلة البارزة على ما نشكو منه صناعته عصر الزيوت فلاسباب وظروف اشتد الإقبال على إقامة المعاصر حتى وصلت طاقتها الإنتاجية إلى اثني عشر مليوناً من الأردب ولكنها في الواقع لا تستغل إلا بأقل من نصف هذه الطاقة الأمر الذي يدل على أن هناك أموالاً أفقت ثم أصبحت عاطلة في بلد موارده المالية يسيرة .

ونحب أن يكون مفهومنا أن في هذا الذي ندعو إليه والذي يشاركنا بشأنه رجال الأعمال أنفسهم ليس فيه أي انتقاص غير مشروع من حرية الأفراد والجماعات . إن على الدولة أن تشجع بمختلف الوسائل التي تملكها المشروعات الخاصة إذا كانت تريد أن تعمل في ميدان جديد بالكلية ، أو أن تسد نقصاً موجوداً في الانتاج ، أو أن تستعمل أساليب يثبت أنها أحدث وأكثر إنتاجية وأعظم فائدة للمستهلك .

وما من شك أن ممارسة الدولة لمثل هذا النوع من الاشراف وليكن بطريق الارشاد الحازم ، يقتضى توافر الدراسة العميقة والاحصائيات والبيانات الدقيقة الوافية وخلق الجهاز المتميز بالكفاية والسرعة والذي ينطوى تحت ظله ما قد يكون موجوداً الآن من أجهزة ذات صلة بعمليات التنمية الاقتصادية . إننا إنما نرسم الخطوط العريضة لهذا الاتجاه الذي يرى الكثيرون أنه عنصر

أساسى من عناصر سياسة التوجيه الاقتصادى ولا نريد أن نعرض للتفاصيل والدقائق وطرائق التنفيذ .

٢ - من الواضح أنه لا يتسنى تنظيم التجارة الخارجية وجعلها أداة فعالة في تنشيط عملية التنمية الاقتصادية إذا ما ظلت أمورها موزعة بين أكثر من جهة قد تتخذ إجراءات وتدابير أحيانا يبدو تعارضها حين تظهر نتائجها . والأمر عندنا يقتضى ما يأتى :

(١) توحيد شئون التجارة الخارجية بصفة خاصة في يد هيئة أو وزارة واحدة سواء أ كانت موجودة حاليا أم عمدنا إلى خلقها وتكون هى المسئولة فى هذه الحالة مسئولية جدية عن ذلك القطاع من اقتصاد البلاد .

(ب) إنشاء مجلس أعلى للتجارة الخارجية ويكون وثيق الصلة بالهيئة أو الوزارة المشار إليها فى البند السابق ، ويضم ممثلين لبعض الوزارات المختصة والبنك المركزى والبنك الصناعى واتحاد الصناعات والاتحاد العام للغرف التجارية ، وتنحصر مهمة هذا المجلس الكبرى فى رسم سياسة واضحة المعالم والأهداف للتجارة الخارجية على وجه الخصوص وعلى ضوء علاقاتنا التجارية ووفقا لحاجياتنا وظروفنا وموازيننا التجارية والحسابية ، أما تنفيذ هذه السياسة فتمتولاه الهيئة أو الوزارة التى سلف الحديث عنها .

ونحب أن نؤكّد حقيقة أخرى وهى أن المجلس الذى ندعو إليه (وله نظائر فى أكثر من دولة من الدول الديمقراطية) لا ينبغى أن يكون مجرد هيئة استشارية بحتة وإنما ينبغى أن يكون هيئة اعتبارية ذات سلطات واسعة وأن يكون لتوصياته ما يستأهل من وزن وأهمية وقبل . أن نختم الحديث عن التوجيه وأهميته ومداه نورد العبارات والفقرات الآتية للكتاب الأمريكى جورج سول .

« ومهما يكن الرأي فقد اضطرت الشعوب إلى الأخذ بنصيب طيب من أساليب التوجيه بحكم الضرورة القاسية . . . وحين تعرضت (الولايات المتحدة الأمريكية) بعد ذلك بسنوات غير كثيرة (أى بعد الحرب العالمية الأولى) إلى كساد غنيف حاد عاد الناس مرة أخرى ينظرون إلى الحكومة كي تقوم بكثير من الأعمال التي لم يكن دافع الربح الخاص كافياً لحمل رجال الأعمال على الاضطلاع بها . . . إن النشاط الحكومي بالدرجة الحالية من الضخامة يجب أن يكون موجهاً » . ثم يرد على خصوم التوجيه فيقول « وأكثر من هذا فالقول بأننا جميعاً محكوم علينا بالوقوع تحت سيطرة دكتاتورية جهنمية لأن الحكومة يجب أن تمارس بعض الإشراف إنما ينبعث عن مذهب قوامه اليأس » (١) .

رابعاً الرقنصار المختلط:

ظلت الدولة في مصر تضطلع ببعض الخدمات الاقتصادية الكبرى والتي اقتضت بالفعل على المواصلات الحديدية والتليفونية والطرق وأعمال الري ومشروعات توليد الكهرباء ثم جاءت حكومة الثورة فإذا بها تتوسع في هذا الميدان فتقوم وزارة الزراعة مثلاً بإعداد التقاوى المنتقاة ، ثم تعتمد الحكومة إلى إنشاء خط للأنايب من السويس إلى القاهرة من أموال الخزانة العامة . غير أننا من العرض الذي قدمناه في الفصول المتقدمة عن المشروعات الانتاجية التي بدأ تنفيذها في هذين العامين الأخيرين نلاحظ ظاهرة لها أهميتها ، فقد

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى (ترجمة دكتور راشد البراوى) ص ٢٢٤ — ٢٢٥

اشتركت الحكومة بقدر طيب في رأس مال شركة الحديد والصلب المصرية ، وهناك اتجاه إلى تكوين شركة مساهمة لإنشاء الصوامع تكون الدولة مساهمة فيها بنصيب كبير ، وكذلك ينتظر أن تطبق السياسة ذاتها بالنسبة إلى مصنع السجاد الجديد . والذي يدفع الحكومة إلى هذا اللون من المساهمة في مشروعات كانت تعد بعيدة عن ميدان وظائفها ، ضخامة هذه المشروعات بحيث يجب أن تعاون الدولة على إخراجها إلى حيز التنفيذ ، كما أن هذه المساهمة توحى بالثقة في سلامة المشروع مما يجعل الناس على الاشتراك في تحقيقه . غير أننا نضيف اعتباراً آخر يجعل هذا التصرف من جانب الدولة محموداً إلا وهو أنه يساعد على توجيه العناصر الرئيسية في الاقتصاد القومي إننا نحذف هذا اللون من الاقتصاد بالنسبة إلى الصناعات الرئيسية حتى يتسنى السير بخطى أسرع في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية . وفي هذا يقول الكاتب الأمريكي الذي أشرنا إليه « ولعل الاقتصاد المختلط أدعى إلى الرضا من ذلك الذي يكون فيه كل شيء مؤمما أو غير مؤمما » (١) .

وهكذا نستطيع أن نحدد الخطوط الأساسية للفلسفة الاقتصادية للثورة ، كما هي عليه وكما ينبغي أن تكون عليه ، فيما يأتي :

أولاً : العمل على تحقيق الديمقراطية الاقتصادية .

ثانياً : امتصاص الثروة الفائضة وتخصيصها للخير العام .

ثالثاً : الأخذ بمبدأ التوجيه الاقتصادي .

رابعاً : التوسع في الخدمات والوظائف الاقتصادية التي تقوم بها الدولة .

خامساً : السير في طريق نظام الاقتصاد المختلط في الحدود التي تحقق صالح الاقتصاد القومي وتعاون على الإسراع بعملية التنمية الانتاجية .

وكلها خطوط تنبعث عن فكرة جوهرية هي الديمقراطية الحقيقية .

612246219
213541122

AUC - LIBRARY



DATE DUE

8 MAR 1995

6 MAR 1995



A.U.C

29 MAY 1995

29 MAY 1995



A.U.C

- 6 MAY 1999

6 MAY 1999

1973

130

HC
535
B3'7
1955

30 JUN 1968



1 0 0 0 0 0 3 0 1 2 7

